# كيف وقى الإسلام الأمة
# من الفيروسات والطواعين الأوبئة ؟
# (فيروس كورونا مثالا)

## الأسباب، والوقاية، والعلاج
## والأحكام الفقهية المتعلقة به

الشيخ الدكتور
أبو عبد الرحمن سمير بن أحمد الصباغ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

# كيفَ وَقَى الإسلامُ الأُمَّةَ مِن الفيروساتِ والطَّواعينِ والأوبئة؟

## (فيروس كورونا مثالًا)

### الأسباب، والوِقاية، والعلاج
### والأحكام الفقهيَّة المتعلِّقة به

كتبه الفقير إلى عفو ربه الشيخ الدكتور:

**أبو عبد الرحمن سمير بن أحمد الصَّبَّاغ**

١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

الصديق أبو بكر

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

١٤٤١هـ

www.alukah.net
شبكة الألوكة

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## تمهيد:

إنَّ الحمد لله تعالى نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذُ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هاديَ له، وأشهد أنْ لا إلَهَ إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أما بعدُ:

فهذا بحثٌ مختصر بمناسبة هذه النازلة العظيمة التي حلَّت بالعالم كلِّه، الكافر والمسلم، وهي نازلة فيروس (كورونا) الذي هو من جُندِ الله تعالى، ولا يُرَى بالعين المجردة، وقد بثَّ الذُّعر والقلق والخوف في نفوس الناس، إلا من رحِمَ الله تعالى؛ حتى إن الدولَ قامت لمجابهته كأنَّها الحرب العالمية الثالثة، وهو عدوٌّ ليس محصورًا بمكان، فلا يعلم حقيقتَه ومداه، إلا الذي خلَقَه وسخَّرَه وهداه؛ لينفذ ما أمره به الله، وهذا الفيروس- سواء كان بصناعة ماسونية، أو بفشل تجارب بيولوجية وكيميائية، أو صُنع لضرب الحالة

www.alukah.net
شبكة الألوكة



الاقتصادية، أو غير هذا من التوقعات المسموعة والمرئية- أمرُه بيَدِ الله، قال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ ﴾ [الزمر:٦٢]، وقال: ﴿ أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [الأعراف:٥٤]، وقال: ﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ٣٠ ﴾ [الإنسان:٣٠].

وهذا الفيروس- وإن كان شرًّا في ظاهره- قد جلَبَ اللهُ به للبلاد والعباد خيرًا كثيرًا، قال تعالى: ﴿ لَا تَحۡسَبُوهُ شَرّٗا لَّكُمۖ بَلۡ هُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ ﴾ [النور:١١].

فالقضاءُ وإن كان في ظاهره شرًّا؛ فهو شرٌّ نسبي بالنسبة للعبد، أما بالنسبة لله عَزَّوَجَلَّ فهو خيرٌ مطلق، قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**والشَّرُّ ليسَ إليكَ**».

وكلُّ شيء في هذه الدنيا يمضي بقدر الله وحده لا شريك له، وبمشيئته سبحانه، وهو الذي يملك النفعَ والضُّرَّ وحده، قال النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ**»،

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وقال تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٠٢].

وهذه البلوى لا كاشف لها إلا الله، ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنعام:١٧].

ولمَّا كانت شريعةُ الله عَزَّوَجَلَّ تتَّسِم بالعموم والشمول والمرونة والكمال، فقد بيَّنتْ لنا أسباب نزولِ هذه الفيروسات والأمراض والبلايا، وبيَّنت لنا كيف نقي أنفسنا منها، وكيفية العلاج لمن أُصِيب بها، والأحكام العملية والفقهية المترتبة عليه. وسوف نقومُ بمشيئة الله تعالى ومعونته ببيان هذه الأمور في هذا المختصر.

وقد قسَّمت البحث إلى أربعة فصول على النحو التالي:

**الفصل الأول**: ماهية الوباء، وحقيقة العدوى، وأسباب ظهورها.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**الفصل الثاني**: الوسائل الوقائية والعلاجية التي وضعها الإسلام للقضاء على الأوبئة.

**الفصل الثالث**: النوازل والمسائل العملية المتعلقة بالوباء والفيروسات.

**الفصل الرابع**: قضاء الله خيرٌ كله.

وقد أدرجنا تحت كل فصلٍ ما يناسبه من مباحث.

واللهَ عَزَّوَجَلَّ أسأَلُ أن يرزُقَنا الإخلاصَ، والتوفيقَ، والقَبولَ، وحسنَ الخاتمة، إنَّه وليُّ ذلك والقادر عليه. وآخر دعوانا أن الحمدُ للهِ ربِّ العالمين.

وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبينا محمدٍ، وعلى آله، وأصحابه، ومَن تَبِعَهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

**كتبه الفقير إلى عفو ربه**

**أبو عبد الرحمن سمير بن أحمد الصَّبَّاغ**



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## الفصل الأول

## ماهية الوباء، وحقيقة العدوى، وأسباب ظهورها

ونذكر في هذا الفصل بمشيئة الله تعالى ما يتعلق بمعنى الوباء بالوصف العام، ومعنى الطاعون بالوصف الخاص، ثم نبين التعريف الكامل لفيروس كورونا المستجد حسَبَ بيان منظمة الصحة العالمية، ثم نبيِّن حقيقةَ العدوى، وأنها حقيقةٌ، وليست وهمًا؛ لكنها تؤثر بقدر الله وحده، ولا تنتشر بذاتها، ثم نتعرَّض لأسباب نزول الفيروسات والأمراض والأوبئة على الناس، كما بيَّنها لنا ربُّ العزة سبحانه في كتابه وفي سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونقسم هذا الفصل إلى مبحثين، على النحو التالي:



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## المبحث الأول

## ماهية الوباء والطاعون وفيروس كورونا، وحقيقة العدوى

### أولًا: التعريف بالوباء والطاعون وفيروس كورونا المستجد:

#### أ) تعريف الوباء:

هو كُلُّ مرضٍ عام، يصيب الإنسانَ، أو الحيوانَ، أو أيَّ كائن حيٍّ؛ نتيجة فساد الهواء لأسباب سماوية أو أرضية، كالماء الآسِنِ، وكثرة الجِيَف، وانتفاخ القبور، والغازات السامة؛ نتيجة التجارب الكيميائيَّة، والبيولوجيَّة، ونحو ذلك من الفيروسات المصطنعة[1].

(١) تاج العروس ١/ ١٣٠، الطب النبوي لابن القيم ص٣٠، فتح الباري لابن حجر ١٠/ ١٥٦.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ب) تعريف الطاعون:

**لغةً**: اعتبره بعضُ أهل اللغة كل وباء عامٍّ، أو مرضٍ عامٍّ يُفسِد الهواءَ، أو تفسُدُ به الأمزجة والأبدان؛ كما قال ابن منظورٍ(١).

**وقيل**: هو داءٌ ورمي وبائي، سببه مكروب يصيب الفئران، وتنقله البراغيثُ إلى فئران أخرى وإلى الإنسان(٢).

**اصطلاحًا**: هو قروحٌ تخرج في الجسد، فتكون في الآباط، والمرافق، أو الأيدي والأصابع، وسائر البدن، ويكونُ معه ورمٌ وألمٌ شديد، وتخرج تلك القروحُ مع لهيب، ويسودُّ ما حواليه، أو يخضَرُّ، أو يحمَرُّ حمرةً بنفسجية كدرة، ويحصُلُ معه خَفَقان القلب والقيء.

---

(١) لسان العرب لابن منظور، (١٣/ ٢٦٥- ٢٦٧).

(٢) المعجم الوسيط، إصدار مجمع اللغة العربية (٢/ ٥٧٨).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**وقيل**: هو قريبٌ من الجُذام، من أصابه تآكلت أعضاؤه، وتساقط لحمه[١].

وعرَّفه الحافظ ابن حجر بأنه: ورَمٌ ينشأ عن هيجان الدم، أو انصباب الدم إلى عضو، فيُفسِده، وأن غير ذلك من الأمراض العامة الناشئة عن فساد الهواء يُسمَّى طاعونًا بطريق المجاز؛ لاشتراكها في عموم المرض به أو كثرة الموت[٢].

فكلُّ طاعونٍ وباءٌ، وليس كلُّ وباءٍ طاعونًا، وهو الذي عليه المحققون من الفقهاء والمحدِّثين والأطبَّاء[٣].

(١) شرح مسلم للنووي (١٤/ ٣٤٥).
(٢) فتح الباري (١٠/ ٢١١).
(٣) الطب النبوي لابن القيم (٢٩- ٣٠).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ت) التعريف بـ: فيروس كورونا[1]؟

فيروسات كورونا فصيلة كبيرة من الفيروسات التي قد تسبِّب المرض للحيوان والإنسان، ومن المعروف أن عددًا من فيروسات كورونا تسبب لدى البشر حالات عدوى الجهاز التنفسي، التي تتراوح حدتها من نزلات البرد الشائعة إلى الأمراض الأشد وخامةً، مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية، والمتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (السارس)، ويسبب فيروس كورونا المُكتشف مؤخرًا مرض فيروس كورونا كوفيد-١٩.

(١) أُخِذ هذا التعريف للمرض، وأعراضه، وكيفية انتشاره، من موقع منظمة الصحة العالمية على شبكة الإنترنت:

https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-٢٠١٩/advice-for-public/q-a-coronaviruses

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ما تعريف مرض كوفيد-١٩؟

مرض كوفيد-١٩ هو مرض معدٍ يسببه فيروس كورونا المُكتشف مؤخَّرًا، ولم يكن هناك أي علم بوجود هذا الفيروس وهذا المرض المستجِدَّين قبلَ اندلاع الفاشية في مدينة يوهان الصينية في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٩م.

## ما أعراض مرض كوفيد-١٩؟

تتمثَّل الأعراض الأكثر شيوعًا في الحمى، والإرهاق، والسعال الجاف، وقد يعاني بعض المرضى من الآلام والأوجاع، أو احتقان الأنف، أو الرشح، أو ألم الحلق، أو الإسهال. وعادة ما تكون هذه الأعراض خفيفة وتبدأ تدريجيًّا، ويُصاب بعضُ الناس بالعدوى دون أن تظهر عليهم أي أعراض ودون أن يشعروا بالمرض، ويتعافى معظم الأشخاص (نحو ٨٠٪) من المرض دون الحاجة إلى علاج خاص، وتشتد حدة المرض لدى شخصٍ واحد تقريبًا من كل

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٦ أشخاص يصابون بعدوى كوفيد-١٩؛ حيث يعانون من صعوبة التنفس، وتزداد احتمالات إصابة المسنين والأشخاص المصابين بمشكلات طبية أساسية، مثل: ارتفاع ضغط الدم، أو أمراض القلب، أو داء السكري، بأمراض وخيمة، وقد تُوفِّي نحو ٢٪ ممن أُصيبوا بالمرض.

## كيف ينتشر مرض كوفيد-١٩؟

يمكن أن يصاب الأشخاص بعدوى مرض كوفيد-١٩ عن طريق الأشخاص الآخرين المصابين بالفيروس، ويمكن للمرض أن ينتقل من شخصٍ إلى شخصٍ عن طريق القُطيرات الصغيرة التي تتناثر من الأنف أو الفم عندما يسعل الشخص المصاب بمرض كوفيد-١٩ أو يعطس، وتتساقط هذه القُطيرات على الأشياء والأسطح المحيطة بالشخص، ويمكن حينها أن يصاب الأشخاص الآخرون بمرض كوفيد-١٩ عند ملامستهم لهذه الأشياء أو الأسطح، ثم لمس عينيهم، أو أنفهم، أو فمهم، كما يمكن أن يُصاب



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



الأشخاص بمرض كوفيد-١٩ إذا تنفسوا القُطيرات التي تخرج من الشخص المصاب بالمرض مع سعاله أو زفيره، ولذا فمن الأهمية بمكان الابتعاد عن الشخص المريض بمسافة تزيد على متر واحد.

## ثانيًا: حقيقة العدوى، ومدى تأثيرها على الصحيح

دلَّت الأحاديث الثابتةُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أنَّ العدوى حقيقية لها وجود، ولها تأثير بقدر الله وحده وبأمره لها؛ لأنَّها جندٌ من جنود الله، ولا تؤثر إلا بقدر الله.

وأما النفي الوارد في قوله: «لا عَدْوى»؛ فمعناه: أن العدوى لا تنتشر بذاتها، وإنَّما بأمر الله لها، وهذا فيه ردٌّ على اعتقاد الجاهلية، فأهلها كانوا ينسبون الفعل للعدوى ولغير الله تعالى، وقد دلَّت الأحاديثُ على وجوب الأخذ بالأسباب الواقية منها، وإن وقعَتْ فبقدر الله، ولا يُغْني حذَرٌ عن قدَرٍ؛

www.alukah.net
شبكة الألوكة



ولذلك قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تُورِدوا المُمْرِضَ على المُصِحِّ**»(١).

فنهَى صاحبَ الإبل المريضة عن إيرادها على الإبل الصحيحة؛ حتى لا تصابَ بالعدوى، من باب الأخذ بالأسباب، وإن انتقلت فبقدر الله وحده، وهذا دليلٌ على وجود العدوى، فإنها حقيقية.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا عَدْوى، ولا طِيَرَةَ، ولا هامَةَ، ولا صفَرَ، وفِرَّ من المَجْذومِ فِرارَكَ من الأسَدِ**»(٢)، فالجُذامُ وباءٌ معدٍ، وقد أمر النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالفرار من مخالطة المجذوم، من باب الأخذ بأسباب النجاة والوقاية من هذا المرض، فمع إثباته لعدوى الجُذام، وأمره بأسباب النجاة منها، يبين أنَّها لا تنتشر بذاتها، وإنما بفعل الله وأمره لها، قال

(١) صحيح البخاري (٥٧٧٤).
(٢) صحيح البخاري (٥٧٠٧).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٠٢]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا عَدْوى**».

وفي "صحيح مسلم" من حديثِ عَمرِو بن الشَّريدِ عن أبيه قال: كان في وفد ثقيفٍ رجلٌ مجذومٌ، فأرسل إليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّا قد بايَعْناكَ، فارجِعْ**»(١).

وهذا فيه ثبوتُ العدوى، وأنها حقيقة، ووجوب الأخذ بأسباب الوقاية منها، وإنما أُصيب المريض بقدر الله وحده، ولذلك قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في شرحِ هذا الحديث: «ويُمنَعُ من المسجِدِ والاختلاطِ بالناس»(٢).

فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم ينكر حقيقة العدوى، وإنما يريدُ من الناس ألَّا يعتقدوا أنها تفعل شيئًا بنفسها، وإنما بأمر

(١) صحيح مسلم (٢٢٣١).
(٢) شرح النووي (٢٢٨/١٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



الله، إن شاء فعلت، وإن لم يشأ لم تفعل، فهي سببٌ من الأسباب التي أجرى اللهُ العادة بأنها تُفْضي إلى مسبباتها.

ألم تَرَ إلى النار التي تُحرِقُ الأخضَرَ واليابسَ، كيف جعلها الله بردًا وسلامًا على إبراهيم؟!

ألم تَرَ إلى السِّكِّين التي تقطع الأعناقَ، كيف جعلها الله لا تقطع عُنُقَ إسماعيل؟!

ألم تَرَ إلى السمِّ القتَّال الفتَّاك كيف أكله خالد بن الوليد ولم يضُرَّه ثقةً بالله وتوكُّلًا عليه؟!

فالعدوى موجودةٌ؛ لكن بمشيئة الله وحده، ولو كانت العدوى تفعل بنفسها لأهلك الطاعون أو الكوليرا أو الجدري أو السرطان أو السل ... إلخ جميع أهل الأرض.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



لماذا أهلكت أناسًا دون آخرين؟! لأن الأمر متعلِّقٌ بأمر الله ومشيئته وحده، ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف:٥٤][(١)].

أما حديثُ جابرٍ عند التِّرْمِذيِّ في كتاب الأطعمة، وأبي داود في كتاب الطب: أنَّ النبيَّ أخذ بيد مجذومٍ فأدخلها معه في القَصْعة، ثم قال: «**كُلْ، باسمِ اللهِ، ثِقةً باللهِ وتَوَكُّلًا عليه**»[(٢)]؛ فهو حديثٌ ضعيفٌ معلول، ضعَّفه الأئمة كالتِّرْمِذي والألباني وابن حجَرٍ، وابن عَدِيٍّ في "الكامل" وغيرهم، فهو ضعيفٌ لا يُحتَجُّ بمثلِه.

ولو صحَّ الحديث ففِعلُه هذا لبيان الجواز، وحمل الأمر باجتنابه والفرار منه على الاستحباب.

---

(١) د/ علي قاسم ص٩١.

(٢) أخرجه الترمذي في الأطعمة (١٧٣٩)، وأبو داود في الطب (٣٤٢٤)، وابن ماجه في الطب برقم (٣٦٠٨)، (٣٥٤٢).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وقال ابن القيِّم بعد أن أورد آثارًا في الفرار من المجذوم، وآثارًا في الأكل معه، وبيَّن أنه لا تعارُضَ فقال: فإن هذا يدلُّ على جواز الأمرين، وهذا في حق طائفة، فمن قوي توكُّله واعتماده ويقينه أخذ بهذا الحديث، وأكَلَ معه، ومن ضعُفَ عن ذلك أخذ بالحديث الآخر، وهذه سنة، وهذه سنة[١].

وأما حديثُ ابن عباس عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تُدِيموا النَّظَرَ إلى المَجْذومينَ**»[٢]؛ وفي لفظٍ: «**لا تُحِدُّوا النَّظَرَ إلى المَجْذومينَ**»؛ فسبَبُ النهيِ عن إدامة النظر إليهم احتمال أن يكون ذلك المَجذوم قد يغتمُّ ويكرهُ إدمانَ الصحيح

(١) الطرق الحكمية لابن القيم ص٢٨٦، إهداء الديباجة شرح سنن ابن ماجه، صفاء الضوي العدوي (٤/ ٦١٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب الجذام (٣٥٤٣)، وأحمد ١/ ١٣٣، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٢٠، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٢٣٩).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



نظره إليه؛ لأنه قلَّ مَن يكون به داءٌ؛ إلا وهو يكره أن يُطَّلَع عليه[١].

وقال الإمام مالكٌ حين سُئِل عن هذا الحديث: ما أرى ما جاء من النهي عن ذلك إلا خوف أن يفزعه، أو يخيفه شيء يقع في نفسه[٢].

وفي قوله: «**لا تُدِيموا النَّظَرَ على المَجْذومينَ**» فائدةٌ طبيةٌ عظيمة؛ وهي: أن الطبيعة نقالة، فإذا أدام النظر إلى المجذوم خِيفَ عليه أن يصيبه ذلك بنقل الطبيعة[٣].

وقال الحافظ ابن حجَرٍ في "الفتح": وحمل الأمر بالفرار من المجذوم على رعاية خاطره؛ لأنه إذا رأى الصحيح البدن،

(١)فتح الباري (١٠/ ١٩٠).

(٢)المدونة (٣/ ٢٣٤).

(٣)إهداء الديباجة (٤/ ٦١٠).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



السليم من الآفة تعظُمُ مصيبته، وتزداد حسرته، ونحوه حديث: «**لا تُدِيموا النَّظَرَ إلى المَجْذومينَ**»(١).

وفي قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا عَدْوى**» جانبٌ نفسي مهمٌّ في نفي العدوى، فهو يقضي على عقدة الخوف من المرض لدى بعض الأشخاص الذين يستولي عليهم الذُّعْر لأية وَعْكة تصيبهم، ولذلك فإذا اعتقد المؤمن اعتقادًا جازمًا أن العدوى لا تحصُلُ إلا بإذن الله، طابت نفسه، واطمأنَّ إلى قدر الله، وتعامل مع المرض المعدي، ومع المريض المصاب به بهدوء دون خوف(٢).

(١)فتح الباري لابن حجر (١٠/ ١٨٨).

(٢)د/ علي قاسم ص٩٩.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## المبحث الثاني

## أسباب ظهور العقوبات بالطواعين والأوبئة والفيروسات

بيَّن اللهُ عَزَّوَجَلَّ في كتابه أنَّه ما نزل بلاء إلا بذنب، وما رُفِع إلا بتوبةٍ، قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾ ﴾ [الشورى:٣٠]، وقال تعالى: ﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِي عَمِلُواْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾ ﴾ [الروم:٤١]، وقال: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿٩٤﴾ ﴾ [الأعراف:٩٤]، وقال تعالى: ﴿ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [العنكبوت:٤٠]، وقال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ﴿٦﴾ إِرَمَ ذَاتِ ٱلْعِمَادِ ﴿٧﴾ ٱلَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي ٱلْبِلَٰدِ ﴿٨﴾ وَثَمُودَ ٱلَّذِينَ جَابُواْ ٱلصَّخْرَ بِٱلْوَادِ ﴿٩﴾ وَفِرْعَوْنَ

www.alukah.net
شبكة الألوكة



ذِى ٱلْأَوْتَادِ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ طَغَوْا۟ فِى ٱلْبِلَـٰدِ ﴿١١﴾ فَأَكْثَرُوا۟ فِيهَا ٱلْفَسَادَ ﴿١٢﴾ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ﴿١٣﴾ ﴾ [الفجر:٦-١٣].

وإن من أعظَمِ هذه الأسباب الشرك بالله، وانتشار مظاهره في الناس بصرف العبودية لغير الله تبارك وتعالى، ومن جانَبَه وابتعد عن تعاطي أسبابِه كان له الأمنُ في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ [الأنعام:٨٢]، فالشركُ سببٌ لضياع نِعْمة الأمن والأمان والاستقرار، وسبب في الفزع والهلع والقلق، كما يعيشه كثير من الناس في هذه الأيام جَرَّاء (فيروس كورونا)، وبخاصة في دول الغرب؛ فإنهم بسبب كفرهم بالله، وحربهم لأولياء الله من المسلمين ونشرهم للرذائل ونحو ذلك من الموبقات، يعيشون هذا الحال، كما نرى ونسمَعُ عنهم في وسائلِ الإعلام المختلفة.

وكذلك من أعظَمِ أسباب نزول البلاء والوباء على أهل الأرض تَرْكُهم لفريضةِ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛

www.alukah.net
شبكة الألوكة



لقول النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّ الناسَ إذا رأَوُا المُنكَرَ فلم يُغيِّروه أوشَكَ اللهُ أن يَعُمَّهم بعِقابٍ من عندِه**»(١)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والذي نَفْسي بيَدِه، لتَأْمُرُنَّ بالمَعْروفِ، ولَتَنْهَوُنَّ عن المُنكَرِ، أو لَيُوشِكَنَّ اللهُ أنْ يبعَثَ عليكم عِقابًا، ثم تَدْعونَه، فلا يَستجيبُ لكم**»(٢).

ومن أعظم أسباب انتشار الفواحش- ما ظهَرَ منها وما بطَنَ- ما يلي:

١) ما روى ابن ماجَهْ، عن عبد الله بن عُمرَ قال: أقبل علينا رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «**يا معشَرَ المهاجِرينَ، خمسٌ إذا ابتُلِيتُم بهنَّ- وأعوذُ باللهِ أن تُدرِكوهنَّ-: لم تظهَرِ الفاحشةُ في قومٍ قطُّ، حتى يُعْلِنوا بها، إلا فشا فيهم الطاعونُ والأوجاعُ التي لم تكُنْ مضَتْ في أسلافِهم الذين مَضَوا. ولم**

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٧٥٨٣)، ومسند أحمد (٢٩).
(٢) مسند أحمد (٢٣٣٠١)، وسنن أبي داود (٤٣٣٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**ينقُصُوا المكيالَ والميزانَ، إلَّا أُخِذوا بالسِّنينَ، وشِدةِ المئونةِ، وجَورِ السُّلطانِ عليهم، ولم يَمنَعوا زكاةَ أموالِهم، إلا مُنِعوا القطرَ من السَّماءِ، ولولا البهائمُ لم يُمْطَروا، ولم ينقُضُوا عهدَ اللهِ وعهدَ رسولِه إلَّا سلَّطَ اللهُ عليهم عدوًّا من غيرِهم، فأخذوا بعضَ ما في أيديهم، وما لم تحكُمْ أئمَّتُهم بكتابِ اللهِ، ويتخيروا ممَّا أنزَلَ اللهُ، إلَّا جعَلَ اللهُ بأسَهم بينَهم»**[(١)].

٢) عن زينبَ بنت جَحْشٍ قالت: يا رسولَ الله، أنهلِكُ وفينا الصالحون؟ قال: «**نعَمْ؛ إذا كثُرَ الخبَثُ**»[(٢)].

٣) وروى البخاريُّ ومسلمٌ وابن ماجَهْ عن أبي موسى عن النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قال: «**إنَّ اللهَ يُملي للظالِمِ؛ حتى إذا**

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٩١)، وصحَّحه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٣٢٦٢)، وفي الصحيحة (١٠٦).

(٢) صحيح البخاري (٣٣٤٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



أخَذَه لم يُفْلِتْه»، ثم قرأ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ...﴾ [هود:١٠٢](١).

٤) وروى ابن ماجَهْ عن أبي مالك الأشعريِّ قال: قال رسولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**ليَشرَبَنَّ ناسٌ من أُمَّتي الخمرَ، يُسمُّونَها بغيرِ اسمِها، يُعزَفُ على رُؤوسِهم بالمَعازفِ والمُغَنِّياتِ، يَخسِفُ اللهُ بهم الأرضَ، ويجعلُ منهم القِرَدةَ والخنازيرَ**»(٢).

٥) وروى أحمد عن عُقْبةَ بن عامرٍ، عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**إذا رأيتَ اللهَ تعالى يعطي العبدَ منَ الدُّنيا ما يحبُّ وهو مقيمٌ على معاصيه، فإنَّما ذلك منه استدراجٌ**»(٣).

---

(١) ابن ماجه (٤٠٩٠).

(٢) ابن ماجه (٤٠٩٢)، كتاب الفتن باب العقوبات، صحيح.

(٣) صحيح الجامع (٥٦١)، الصحيحة (٤١٤)، صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## فوائدُ من الحديث الأول، حديث ابن عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

١) ظهورُ الفواحش، والمجاهرة بالمعاصي، والتبجح بها: سببٌ لانتشار الأمراض، والأوبئة، والجراثيم، والميكروبات، والفيروسات المختلفة.

٢) منعُ الزكاة وحرمان المستحقِّين لها قسوةً من القلبِ وغَفْلةً عن أداء الحق: عقوبتُها القَحْطُ والجَدْبُ بمنع المطر من السماء، وبذلك يُحرَمون الثمرات والزروع المختلفة، ويعُمُّ الجوع، ولولا البهائمُ لم يُمطَروا، فهم يُمطَرون كرامةً لغيرهم لا لهم.

٣) نقضُ العهد له معنيان:

**الأول**: نقض العهد مع الله، وأعظمه وأوثقه ما أخذه الله على عبادِه في عالم الذَّرِّ، حين أودع سبحانه في فطرتهم الإيمان بالله الواحد الأحد، ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْۖ قَالُواْ بَلَىٰۛ شَهِدْنَآۛ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾ [الأعراف:١٧٢].

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وما عاهد العالم عليه ربه من طاعة أوامره، والانتهاء عن نواهيه، فإذا عصى وخالف، فقد نقَضَ عهدَه مع الله.

**والثاني**: نقص العهد والميثاق مع عباد الله، وهذا من عمل أهل النفاق، ولما وقع الناسُ في ذلك سلَّط الله عليهم عدوًّا من غيرهم، فأخذ بعضَ ما في أيديهم، فأعداء الله من اليهود والنصارى ينهبون خيرات المسلمين بكل سبيل، فيزدادون قوةً وهَيْبةً، ونزداد ضعفًا وذلًّا، وهذا من أعلام النبوة.

٤) ولمَّا استبدلوا شرع الله بالقوانين الوضعيَّة المختلفة والأهواء المنحرفة- حكامًا ومحكومين- ألقى الله بينهم العداوةَ، وجعَلَ بأسَهم بينهم.

٥) ولمَّا تلاعبوا في الكيل والميزان بالتطفيف والغشِّ نحو ذلك، أُخِذوا بالبلايا بضياع البركة، وقلة الخير، وجَورِ المسؤولين.

٦) من يعمل سوءًا يُجْزَ به في الدنيا؛ حتى وإن أمهَلَه اللهُ تعالى.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٧) استحلال الخمور بالأسماء المختلفة، وانتشار المعازف، والمغنيات، من أعلام النبوة، ومن أعظم أسباب البلاء[١].

## الوَهْمُ من أعظم أسبابِ التأثر بالوباء

تُحكَى حكايةٌ تصويريةٌ، وليست حقيقية:

أن الطاعون كان داخلًا بلدًا، فلقيه رجلٌ، وقال: كم ستقتُلُ من أهل هذه البلدة؟ قال: عشرة آلاف.

فمات خمسون ألفًا، فلقي الرجلُ الطاعونَ، وقال له: كم مات من الناس؟ قال: خمسون ألفًا.

قال: ولِمَه؟ ألَمْ تُخبِرْني أنه سيموت عشرة آلاف؟

قال: بلى، أنا قتلتُ عشرة آلاف، وقتَلَ الوهمُ منهم أربعين ألفًا.

---

(١) إهداء الديباجة (٥/ ٣٨٠، ٣٨١)، الصحيحة (١/ ٢١٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



# الفصل الثاني

## الوسائل الوقائية والعلاجية

## التي وضعها الإسلام للقضاء على الأوبئة والفيروسات

نبيِّن في هذا الفصل بعون الله تعالى وسائلَ الوقاية من الأمراض والطواعين والفيروسات المعدية، كما علمنا إيَّاها الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، الذي لا ينطق إلا عن وحيٍ من الله تعالى، وكذلك نبين وسائل العلاج منها إذا وقعت بقدر الله تعالى، فالبلاء من قدر الله، والعلاج من قدر الله، ونذكر ذلك في مبحثين على النحو التالي:

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## المبحث الأول

## وسائلُ الوقاية من الأمراض والأوبئة والطواعين

هناك وسائل كثيرة بيَّنها اللهُ لنا في القرآن والسنَّة؛ للوقاية من كل ذلك، نذكر منها ما يلي:

١) الطهارة المعنوية (طهارة القلب، واللسان، والجوارح):

ووردت الطهارة في القرآن والسنَّة بمعنى الطهارة من عبادة الأوثان وجميع مظاهر الشِّرك، وأمراض القلوب، كالحسَدِ، والكِبْر، والرياء، والعُجْب، والغرور، والنفاق، والكذب، والخديعة، وقول الزور، والطهارة من المال الحرام، ومن الفواحش ما ظهر منها وما بطن، كالزنا، والغِيبة، والنميمة، والبهتان وغير ذلك؛ ولذلك قال الله عن الكافرين المحرِّفين لكتاب الله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ﴾ [المائدة:٤١]، وقال: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ﴾ [التوبة:٢٨]، لا يحبون الطهارة، لا

www.alukah.net
شبكة الألوكة



المعنويَّة، ولا الحسيَّة، ولذا قالوا: ﴿أَخْرِجُوٓاْ ءَالَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ [النمل:٥٦].

٢) الطهارة البدنيَّة (نظافة البدن):

وتتجلَّى هذه النظافة البدنية من الأوامر الإلهيَّة العظيمة بالتطهُّر بالماء من جميع الأحداث (الصغرى والكبرى)، ومن ذلك:

أ- الاستنجاء بالماء الطهور، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾﴾ [الفرقان:٤٨].

**فقد ثبت علميًّا** أن الجرام الواحد من البراز يحتوي على مئة ألف مليون خلية بكتيريَّة، ولذا كان الماء أعظَمَ وسيلةٍ للنظافة بإزالة القذر، وتنشيط الدورة الدموية في الجلد والجسم عمومًا.

ويستتبِعُ الاستنجاءَ بالضرورة غسلُ اليدينِ بالماء والصابون ونحوه بعد قضاء الحاجة، ولذا قالت عائشة

www.alukah.net
شبكة الألوكة



رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «ما رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج من غائطٍ قطُّ إلا مسَّ ماءً»(١).

وعن أبي هريرة أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ائْتِنِي بِوَضُوءٍ**» ثُمَّ دَخَلَ غَيْضَةً، فَأَتَيْتُهُ بِماءٍ فاسْتَنْجَى، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِالتُّرابِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ(٢).

**وقد قامت دعوة عالميَّة بتخصيص** يومٍ عالميٍّ يُدعَى فيه إلى غسل اليدين، وسُمِّي بـ "اللقاح الأرخص لمواجهة الأمراض"(٣).

وقد جعل النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عدمَ الاستنجاء والتطهر من البول من أعظم أسباب عذاب القبر فقال: «**أكثَرُ عذابِ القَبرِ من البولِ**»(٤)، وقد مرَّ بقبرينِ فقال عن صاحبيهما:

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١/١٢٧)، صحيح.

(٢) مسند الدارمي (٦٨٦)، قال الألباني: «صحيح لغيره».

(٣) الحقائق الطبية في الإسلام د/ عبد الرزاق الكيلاني ص٩٣.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١٣٠١)، وسنن ابن ماجه (٣٤٨).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



«**إنَّما يُعَذَّبانِ، وما يُعذَّبانِ في كبيرٍ، أمَّا أحَدُهما فكانَ لا يَسْتَنزِهُ من بَولِهِ...**»[١]؛ فالبولُ مجموعةٌ من المواد السامة، يتخلَّص منها الجسم عن طريق المجاري البولية.

وقد حذَّر النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الاستنجاء باليمين؛ تنزيهًا لها عن مباشرة الأقذار، بل ونهى أن يُمسِكَ الرجلُ ذَكَرَه بيمينِه؛ لما رواه الشيخان عن أبي قتادة الأنصاري؛ أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا يُمسِكَنَّ أحَدُكم ذَكَرَه بيمينِه وهو يبولُ، ولا يتمسَّحُ من الخلاءِ بيمينِه، ولا يتنفَّسُ في الإناءِ**»[٢]؛ وذلك لأنَّ اليدَ اليمنى أُعِدَّت للأشياء الطيِّبة، ومباشرة الأشياء المرغوب فيها، كالأكل والشرب، فإذا باشرت النجاسات، وتلوَّثت، ثم باشرت الطعام والشراب والمصافحة

(١) رواه البخاري (١٢١٣)، وأبو داود (٢٠١).
(٢) مسلم (٢٠٢٠)، وأبو داود (٢٧٧٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وغير ذلك، ربما حملت معها شيئًا من الجراثيم، والميكروبات، والفيروسات، والأمراض الخفية[١].

وكذلك نهى في هذا الحديث عن التنفُّسِ في الإناء الذي يشرب منه؛ لما في ذلك من الأضرار الكثيرة التي منها: أنَّه قد يخرج من أنفه بعض الفيروسات والجراثيم التي تلوث الماء، فتنقل معه العدوى، إذا كان الشارب المتنفس مريضًا أو حاملًا للفيروسات المعدية، كفيروس (كورونا).

وفي هذا الحديث الاعتناء بالنظافة عامَّة؛ لا سيَّما المأكولات والمشروبات التي يحصل من تلويثها ضرر بالصحة[٢].

وفي ذلك كله وقايةٌ من الميكروبات والجراثيم والفيروسات.

---

(١) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، العلامة عبد الله البسام (٣٤/١).

(٢) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام (٣٥/١).



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وقد أثنى اللهُ على أهل مسجد قُباءَ؛ بأنَّهم يحبُّون أن يتطهَّروا؛ لأنَّهم يستنجون بالماء، فقال: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة:١٠٨].

وفي بلاد أوروبا- وعموم الكفار غالبًا- لا يستنجون بالماء، بل بالمناديل الورقية، ولذا نرى فيهم الأمراضَ، والأوبئة الخبيثة، والرائحة الكريهة، ونراهم يكثرون من البرفانات والعطور؛ ليُزيلوا أيَّ رائحةٍ من البول أو الغائط، ولو أنَّهم آمنوا، واتبعوا الرسول، وتطهروا بالماء الطهور؛ لنَجَوْا وفازوا في الدنيا والآخرة.

ب- **الاغتسال**: فهناك غسلٌ واجب، ومستحَبٌّ، فمِن الأغسال الواجبة: الغسلُ بعد انقطاع الدم في الحيض، والنِّفاس، قال تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]،

www.alukah.net
شبكة الألوكة



فالدم خيرُ بيئةٍ لتكاثر الميكروبات، وتزيد شراسة الميكروبات في دم الحيض، وخاصة ميكروب السيلان[١].

ولا يخفى ما في هذا الغُسْلِ من الطهارة الحسيَّة والمعنويَّة.

ومنها الاغتسالُ لخروج المنيِّ من البدن بعد الجماع، أو الاحتلام، ونحوه، والاغتسال لمجرَّدِ التقاء الختانين، فقد روى الشيخان عن أم سَلَمة قالت: جاءت أم سُلَيمٍ إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقالت: إنَّ اللهَ لا يستحيي من الحق، هل على المرأةِ من غُسلٍ إذا هي احتلمت؟ قال: «**نعَمْ، إذا هي رأَتِ الماءَ**»[٢]، وعن أبي هريرة أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إذا جلَسَ بينَ شُعَبِها الأربَعِ، ثم جهَدَها، فقد وجَبَ الغُسْلُ**»[٣].

---

(١) الموسوعة الذهبية في إعجاز القرآن الكريم والسنة النبوية د/ أحمد مصطفى المتولي. ص٥٣١- ٥٣٢.

(٢) رواه البخاري (١٣٠)، ومسلم (٣١٣).

(٣) رواه البخاري (٢٩١)، ومسلم (٣٤٨).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وكذلك كل الأغسال المستحبَّة، كصلاة الجمعة، والعيدين، والإحرام، وبعد غسل الميت.

**وقد ثبت علميًّا** أن الاستحمامَ الواحد يُزيلُ عن جلد الإنسان أكثَرَ من مائتي مليون جرثومة، والجراثيمُ لا تقف لحظة عن التكاثر، فلابدَّ من إزالتها بشكل مستمر[١]؛ ولذلك قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**حقٌّ على كلِّ مسلمٍ أنْ يَغتسِلَ في كلِّ سبعةِ أيَّامٍ يومًا، يغسِلُ فيه رأسَه وجَسَدَه**»[٢].

ومن فوائد الغسل: إزالةُ الإفرازات العَرَقية والدهنية من الجلد، والغبار، والأوساخ العالقة به، وإزالةُ الرائحة الكريهة، ووقايةُ الجلد من الميكروبات والجراثيم السطحية.

---

(١) البيئة، مشاكلها وقضاياها وحمايتها من التلوث (رؤية إسلامية)، مهندس مهندس محمد عبد القادر الفقي، ص٢١٦.

(٢) البخاري (٨٥٦)، ومسلم (٨٤٩).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



كذلك الاغتسال يزيلُ آثار الجهد العضلي، ويعيدُ النشاط الفكريَّ والعقليَّ(١).

**ت- الوضوء لكل صلاة، فرضًا أو نَفْلًا:**

أوجبه الإسلامُ، وجعله شرطًا لصحة الصَّلاة، قال تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة:٦]، وقال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تُقْبَلُ صَلاةُ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**»(٢).

ويُستحَبُّ عند قراءةِ القرآن، والنوم، ونحو ذلك.

والوضوء غسلُ الأجزاء المكشوفة من البدن، والتي تكونُ أكثَرَ عرضةً للجراثيم من الميكروبات، فالوضوءُ يمحو الجراثيم الظاهرة والباطنة والمتمثلة في الذنوب، ولذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أرأَيتُم لو أنَّ نَهرًا بِبابِ أحَدِكم**

(١) د/ أحمد متولي ص٩٠٤.

(٢) البخاري (١٣٥)، ومسلم (٢٢٥).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**يغتسِلُ فيه كلَّ يومٍ خمسَ مرَّاتٍ، هل يَبْقى مِن دَرَنِه شيءٌ؟!»**[١].

**وقد ثبَتَ علميًّا** أنَّ المضمضة تحفَظُ الفم والبلعوم من الالتهابات، وتقيُّح اللِّثَة، وتمنع المادة الصديدية والعفونة التي لولاها- بحول الله وقوته- لسَرَتْ إلى الدمِ، ومنه لأعضاء البدن، ولكنَّ الله يسلم بتسليمه.

**وثبَتَ علميًّا أنَّ** الميكروبات لا تهاجم الإنسانَ إلا إذا أهمل نظافته، وبخاصة أطرافَه الظاهرةَ، ولذا قال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا استيقَظَ أحَدُكم من نومِه فلا يغمِسْ يَدَه في الإناءِ؛ حتى يَغسِلَها ثلاثًا؛ فإنَّه لا يدري أينَ باتَتْ يَدُه؟!**»[٢].

---

(١) صحيح مسلم (٦٦٧).

(٢)د/ أحمد مصطفى المتولي، ص٩٠٠- ٩٠٢.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وتدليكُ أعضاء الوضوء من أعظم أسباب سلامة الجسد من الأمراض، فإنَّه يعيدُ التوازنَ والنشاط لأجهزة الجسم الداخلية، ويستثيرُ القدرة الشفائية الذاتية للجسم.

والتدليكُ له أثَرُه العظيم في آلام العظام، وارتفاع ضغط الدم، والأرَقِ، والصداع، والتوتر، ويعيد للإنسان الشعور بالراحة والاسترخاء، ويفرز مادة الأندورفين، وهي مادة المورفين المسكنة، فتجعل الإنسان يشعر بالاسترخاء، ويتخلَّص من التوتر والغضب، وينشط الجهاز المناعي، ويحسن طاقة الرئتين، والأمعاء، والقلب، والكبد.

وتخليلُ الأصابعِ يزيلُ الصداعَ، والتوتر، أو يخفِّف منهما على أقل تقديرٍ[1].

٣) طهارة ونظافة الثوب.

حثَّ الكتاب والسنَّة على نظافة وطهارة الثياب، فقال تعالى:﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر:٤]، وقال: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ

(١) السابق نفسه.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف:٣١]، وكان النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجملَ الناس خَلْقًا، وخُلُقًا، ومظهرًا، وثيابًا، وقد رأى يومًا رجلًا يلبَسُ ثيابًا متَّسِخةً فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَمَا كانَ هذا يجِدُ ما يغسِلُ به ثوبَه**»(١).

وقد حثَّ على نظافة الثياب في مواطن الاجتماع، كالجمعة والعيدين، وكانت له ثيابٌ مخصوصةٌ يلقى بها الوفود، وكان يقولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خيرُ ثيابِكُم البياضُ، فالبَسُوها، وكَفِّنوا فيها مَوْتاكم**»(٢)، ويقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّ اللهَ جميلٌ يحبُّ الجَمالَ**»، حين سأله سائلٌ: إن الرجل يحبُّ أن يكونَ ثوبُه حسنًا، ونَعْلُه حسنًا(٣).

وكان عَلَيْهِ السَّلَامُ إذا أصاب الثوب نجاسة بأي سبب كان يطهِّرُه، ويأمر بتطهيره وتنظيفه بإزالة النجاسة وطهارة

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٦٢).
(٢) مسند أحمد (٣٣٤٢)، وسنن ابن ماجه (١٤٧٢).
(٣) صحيح مسلم (٩١).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



الثوب، ومن ذلك ما ورد في حديث عائشةَ أنه أُتِي بصبيٍّ فبال على ثوبه، فدعا بماءٍ، فأتبعه إيَّاه[١]. وعن أمِّ قيسِ بنِ مِحصَنٍ الأَسَديَّة؛ أنها أتت بابنٍ لها صغيرٍ لم يأكل الطعام إليه عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، فأجلسه في حجره، فبال على ثوبِه، فدعا بماء، فنضَحَه على ثوبه، ولم يغسله، ولما أُتِي بجارية (طفلة رضيعة)، وبالت على ثوبه، قام فغسله.

فبولُ الجارية يُغسَلُ، وبولُ الصبيِّ كذلك يُغسَل إذا كان يطعم الطعام، ويُرَشُّ بالماء نضحًا إذا لم يأكل الطعام، وإنما يكتفي بالرضاع من لبن الأم.

وكل هذا ثابت من سننه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**٤) نظافة المكان:**

قد اعتنى الإسلام عمومًا بنظافة المكان الخاصِّ بمعيشة الإنسان، أو الأماكن العامة، كالمساجد،

(١) صحيح البخاري (٢٢٢).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



والأسواق، والمنتديات، ونحو ذلك، وقد ورد في الحديث: «**إنَّ اللهَ طيِّبٌ يحبُّ الطيِّبَ، جوادٌ يحبُّ الجودَ، كريمٌ يحبُّ الكرَمَ، نظيفٌ يحبُّ النظافةَ، فنَظِّفوا أَفْنِيتَكم، ولا تشَبَّهوا باليهودِ**»(١).

وقد جعل الإسلام نظافة المكان وطهارته من شروط صحَّة الصلاة، فقال الله تعالى:﴿أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾﴾ [البقرة:١٢٥]، ولمَّا رأى النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخامَة في المسجد غضِبَ، فلما أزالها إنسانٌ أُعجِبَ وقال: «**ما أحسَنَ هذا!**»(٢).

ولمَّا ماتت المرأةُ التي كانت تنظِّف المسجد النبويَّ حزن عليها، وذهب إلى قبرها، وصلَّى عليها الجنازة بعد

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٥١).

(٢) تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير للبخاري (٨٠٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



موتها بخمسٍ؛ لعظيم عملها بنظافة بيت الله، وقد خلَّد اللهُ ذِكرَ امرأةٍ في كتابه؛ لأنها كانت تقوم على خدمة تطهير وتنظيف بيت الله، المسجد الأقصى وهي مريم عَلَيْهَا ٱلسَّلَامُ.

ومن عناية الإسلام بطهارة المكان ونظافته: نهى عن اقتناء الكلاب في البيوت؛ لأنَّها مصدرٌ من مصادر النجاسة والأمراض، وغالبًا ما تُصاب بالدودة الشريطية، والتي تخرج بيوضها مع برازها، وحين تقوم بلحس دبرها وبقية برازها تنتقل هذه البيوضات إلى لعابها، فحين تحن للإنسان وتلعق يده أو جسده، ينتقل إليه هذه البيوضات مع ما يحمله اللعاب من النجاسات والجراثيم، فيُصاب بالأمراض، ومنها داء الكَلَبِ(١).

(١) «داءٌ يعرِضُ للإنسان من عض الكَلْب الكَلِب، فيصيبه شبه الجنون، فلا يعَضُّ أحدًا إلا كَلِبَ، ويعرض له أعراض رديئة، ويمتنع من شرب الماء حتى

www.alukah.net
شبكة الألوكة



ولما كان بعض الناس في حاجة إلى الكلاب في البراري والصحاري؛ لحراسة البيوت، أو الغنم، أو للصيد، أو للزرع، بين أنَّها لا تُقتنَى داخلَ البيوت، وحذر من لعابها، وأنه إذا لعق إناءً فيُغسَل سبعَ مرات، ويُعفَّرُ الثامنةَ بالتراب؛ لأن الترابَ هو الوحيد الذي يستأصل جرثومة لعاب الكلب(١).

وأثبت الطب الحديث باكتشافاته أنَّ في لُعاب الكلب ميكروبات وأمراضًا فتاكة، لا يزيلها الماء وحده(٢).

ومن عناية الإسلام بطهارة المكان ونظافته أمَرَ بقتل الفئرانِ، وسمَّاها: فُوَيسِقًا؛ لما تحمِلُه من الأمراض، كالطاعون ونحوه.

---

يموت عطشًا، وأجمعت العرب أن دواءه قطرة من دم ملك يخلط بماءٍ فيُسْقاه». تاج العروس (١٦٤/٤).

(١) د/ عبد الرزاق الكيلاني، ص١٣٤.

(٢) تيسير العلام (١٨/١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وأمر بقتل الوَزَغ (البرص)، والحيَّة، والعقرب، ونحو ذلك ممَّا فيه أذًى للإنسان والمكان الذي يعيش فيه، بما تحمله من سموم، وما تجُرُّه من جراثيم.

ومن عناية الإسلام بنظافة الأماكن العامة: نهى عن التبوُّلِ أو التغوط في الأماكن التي يجلسُ فيها الناس، ويستظلون بظِلِّها، وفي طريق الناس، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اتَّقوا الملاعِنَ الثلاثَ: البَرازَ في الماءِ، وفي الظلِّ، وفي طريقِ الناسِ**»(١).

وعن أنس قال: جاء أعرابيٌّ فبال في طائفةِ المسجد، فزجره الناس، فنهاهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلمَّا قضى بوله أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذَنوبٍ من ماء فأُرِيقَ عليه(٢).

وهذا من حرصه على نظافة المكان وطهارته.

**٥) نظافة الماء وطهارته:**

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة (١/ ٧)، وصحَّحه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢١)، ومسلم (٢٨٥).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



حرَصَ الإسلامُ على طهارة الماء ونظافته؛ إذ به حياة كل شيء، ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء:٣٠].

وقد نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التبول والتغوط في الماء، فقال: «**اتَّقوا الملاعِنَ الثلاثَ: البَرازَ في الماءِ، وفي الظلِّ، وفي طريقِ الناسِ**».

كما نهى النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التبول في الماءِ الراكد، فقال: «**لا يَبولنَّ أحَدُكم في الماءِ الدائمِ الذي لا يجري، ثم يغتسِلُ منه**»(١)، وفي روايةٍ لمسلم: «**لا يغتسِلْ أحَدُكم في الماءِ الدائمِ وهو جُنُبٌ**»(٢).

والماء الدائم الذي لا يجري كالخزانات والصهاريج والموارد التي يستسقي منها الناس.

(١) أخرجه البخاري (٢٣٩)، ومسلم (٢٨٢).

(٢) صحيح مسلم (٢٨٣).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وقد نهى عن الاغتسال في الماء الملوَّث بالقذر أو النجاسة؛ لئلا يعود على جسم الإنسان بالمرض والعدوى والضرر والأذى[١].

فالتبول في الماء أو التغوط يسبِّب إيجادَ وباء البلهارسيا، والتي تفتك بصحة الإنسان، فتسبب حمى التيفود، والكوليرا، والسرطانات البولية، والديدان المعوية، وتليف الكبد، ودوالي المريء، وسرطان المثانة البولية، والفشل الكلوي، وغير ذلك.

٦) تحريم الموادِّ المؤدية إلى المرض.

فحرَّم الخمر، والميتة، والخنزير، والدم، والمنخنقة، والموقوذة، والمتردية والنَّطيحة، وكل ذي ناب من السِّباع، وكل ذي مِخْلَبٍ من الطيرِ، وكل مسكر ومفتر، وكل ما أمر الشرع بقتله يحرُمُ أكله، وكل ما نهى الشرع عن قتله يحرم أكله، فحرم المحرَّمات؛ لما لها من آثار ضارة على

(١)تيسير العلام (١/١٥).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



العقل والصحة العامة، فهي تضعف القلب، وحرَّم الزنا واللواط، وغير ذلك من المحرمات؛ لأنها تجلب الأمراض الخطيرة التي تفتك بالبدن.

والغرضُ من تحريمه هذه الأشياء المحافظةُ على الصحة العامة، والوقاية من الأمراض، بالإضافة إلى أشياء أخرى.

**وعلى سبيل المثال:**

فالخمر تؤدي إلى إضعاف مناعة الجسم، وتصلب الأوعية الدموية، وسرطان الفم، والبلعوم، من الرأس والعنق والكبد والمعدة والمريء وغير ذلك.

والزنا واللواط يسبب الزهري، والسيلان، والإيدز، والقرحة وغير ذلك.

والخنزير الذي يأكل القاذورات والنجاسات يؤدي أكله إلى تشمع الكبد، وتصلب الشرايين، وأنفلونزا الخنازير، والتهاب عضلة القلب، والجمرة الخبيثة، ويورث الديوثة، وغير ذلك.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



والميتة كذلك، فجسم الحيوان محصَّن ضد غزو الجراثيم ما دام حيًّا، ولكن بمجرد بعد موته بساعة إلى خمس ساعات تتحوَّل جثته إلى مستودع للجراثيم والعفونات[١].

**٧) التثقيف الصحي وزيادة دور التوعية:**

مثل: تعريف الناس آداب الأكل، والشرب، والملبس، والطهارة، والأغسال المفروضة، والمسنونة، وتحذيرهم من الممارسات المحرمة كالزنا، واللواط، والخمور، والتدخين، والمخدرات بأنواعها المختلفة، والنهي عن الإسراف، والأمر بتقوية النفوس والأبدان، كالنظافة والرياضة والبكور، وعدم دخول مناطق الوباء والمرض، ومنع

(١)د/ أحمد مصطفى المتولي ص٥٣٣، ٥٤٦، التعامل مع الأوبئة في ضوء الفقه الإسلامي د/ علي محمد قاسم، ص٤١-٤٣.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



التقبيل والمعانقة والمصافحة في فترة انتشار المرض، وغير ذلك من وسائل الوقاية.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف:٣١]، وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما ملأَ ابنُ آدَمَ وعاءً شرًّا مِن بَطنِه**»(١)، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يُوردنَّ مُمْرِضٌ على مصحٍّ**»، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فرَّ من المجذومِ فِرارَكَ من الأسَدِ**».

٨) **التيامن**: بتخصيص اليد اليمنى للطعام والشراب والأخذ والعطاء، واليسرى لما سوى ذلك، وهذه من أعظم وسائل الوقاية من الأمراض، فعن ابن عُمرَ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) مسند أحمد (١٧١٨٦)، والمستدرك للحاكم (٧١٣٩).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



قال: «**إذا أكَلَ أحَدُكم فلْيَأْكُلْ بيمينِه، وإذا شرِبَ فَلْيَشرَبْ بيمينِه، فإنَّ الشيطانَ يأكُلُ بشمالِه ويشرَبُ بشمالِه**»(١).

٩) الأمر بتغطية الطعام والشراب؛ خاصةً بالليل:

لأنَّها إذا تركت مكشوفة فهي عرضة للهوامِّ، والحشَرات، والجراثيم، والتراب، ونحو ذلك، فعن جابر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أطفِئوا المصابيحَ إذا رقَدتُّم، وأغلِقوا الأبوابَ، وأوكوا الأسقيةَ، وخَمِّروا الطعامَ والشراب**». وأحسبه قال: ولو بعودٍ تعرضه عليه(٢).

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**غطُّوا الإناءَ، وأوكوا السِّقاءَ؛ فإنَّ في السَّنَةِ ليلةً ينزلُ فيها وباءٌ، لا يمُرُّ بإناءٍ ليسَ عليه غِطاءٌ، أو سِقاءٍ ليس عليه وِكاءٌ؛ إلَّا نزَلَ فيه مِن ذلكَ الوَباءِ**»(٣).

---

(١) صحيح مسلم (٢٠٢٠).

(٢) صحيح البخاري (٩٢٩٦).

(٣) صحيح مسلم (٢٠١٢).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**١٠) النهي عن الصَّلاة وهو يدافعه الأخبثان**[١]:

فمدافعة البول والغائط مضرَّة بالجسم جدًّا، فحبس البول يؤدي إلى التهاب المثانة ومجرى البول والخِصْيتين، والكُلْيتين، وتراكم البول يؤدي إلى ترسب الأملاح، ومنه يكون الحصوات.

ومدافعة الغائط يؤدي إلى امتصاص الجسم لبعض المواد السامة من البراز، وقد يُصاب بالبواسير، والإمساك، وامتلاء المعدة بالغازات، ونحو ذلك.

فعن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا عن النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا صلاةَ بحضرةِ طعامٍ، ولا وهو يُدافِعُه الأَخْبَثانِ**»[٢].

---

(١) صحيح مسلم (٥٦٠).

(٢) الحقائق الطبية د/ عبد الرزاق الكيلاني ص١٤٦، الآثار المترتبة على الإصابة بالأمراض المعدية د/ يوسف صلاح الدين ص٥٠، ٥١.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**١١) المحافظة على سُنن الفِطرة:**

فالاستحداد من أوجه النظافة البدنية التي أُمِرنا بها؛ لأن ترك هذا الشعر يؤدي إلى التهابات جلدية تضر الجسم وتوهنه، بسبب تراكم الإفرازات العرقية والدهنية(١).

والخِتان يقي الإنسانَ من الخلايا الميكروبية التي تتكاثر باستمرار، ويقيه تسلل قطرات البول إلى التجويف الموجود بين القُلْفة ورأس الذكر؛ لأنها مرتع خِصْب للجراثيم في هذه المنطقة، ويقي التهاب القضيب عند الرجل، ويقيه السرطان، وكذا يقي المرأة من التهابات المهبل، وعنق الرحم، ومن الإصابة بالسرطان، وذلك لأن المادة البيضاء التي تتراكم داخلَ القُلْفة عند غير المختونين مادة مسرطنة تصيب الرجل وزوجته، وشُوهد

(١) الحقائق الطبية ص٢١٧.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



أخيرًا أن إصابات مرض الإيدز في غير المختونين أكثر بثمانية أضعاف المختونين. فأنعِمْ بالختانِ، سنة الإسلام وشعار المسلمين[١].

وتقليم الأظافر وقايةٌ من كثير من الأمراض؛ لأنَّ الأوساخ التي تتجمع تحت الظفر الطويل مأوًى خِصْب للميكروبات والجراثيم، وربَّما يغسل الإنسان يده ولا تزول الجراثيم، فإزالتها يكون بقص الأظافر، كما علَّمنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكذا نَتْفُ الإِبْط[٢].

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الفِطْرةُ خمسٌ- أو خمسٌ من الفِطْرةِ-: الاستحدادُ،**

(١) المرجع السابق ص٢١٦.

(٢) السابق ص٢١٨.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



والختانُ، وقصُّ الشاربِ، ونَتْفُ الإبْطِ، وتقليمُ الأظافِرِ»[١].

الأظافِرِ»[١].

١٢) **الأذكار** والأوراد النبوية اليوميَّة في الصباح والمساء، والتي جعلها الله حِرزًا وحِصنًا حصينًا لمن قالها.

ومن ذلك قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اقْرَأْ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ...}، والمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي، وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلاثَ مَرّاتٍ تَكْفِيكَ كُلَّ شَيْءٍ**»[٢]، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَباحِ كُلِّ يَوْمٍ أَوْ مَساءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلا فِي السَّماءِ وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ إِلَّا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ**».

قال: وكان أبانُ قد أصابه ريح من الفالجِ، فدخل عليه رجلٌ فرأى ما به، ففطن له أبانُ بنُ عثمان، فقال: إن

---

(١) رواه البخاري (٥٨٨٩)، ومسلم (٢٥٧).

(٢) شعب الإيمان (٢٣٣٦)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٠٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



الحديثَ كما حدَّثتك، ولكن لم أقُلْه يومئذٍ؛ ليمضي قدر الله[١].

ومنه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قالَ: أَعُوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**»[٢]، ومنه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الآيَتانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُما فِي لَيْلَةٍ كَفَتاه**»[٣].

١٣)**التوكل على الله**، والتبرؤ من الحول والقوة إلا به سبحانه، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ، فَقالَ: بِسْمِ اللهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ. فَيُقالُ لَهُ: حَسْبُكَ،**

(١) سنن ابن ماجه (٣٨٦٩)، وصحيح سنن أبي داود (٥٠٨٨).
(٢) صحيح مسلم (٢٧٠٨).
(٣) صحيح مسلم (١٨٢٩).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



قَدْ كُفِيتَ، وَهُدِيتَ، وَوُقِيتَ؛ فَيَلْقَى الشَّيْطانُ شَيْطانًا آخَرَ فَيَقُولُ لَهُ: كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ كُفِيَ وَهُدِيَ وَوُقِيَ»[١].

١٤) قيام الليل؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ بِقِيامِ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ قِيامَ اللَّيْلِ قُرْبَةٌ إِلَى اللهِ، وَمَنْهاةٌ عَنِ الإِثْمِ، وَتَكْفِيرٌ لِلسَّيِّئاتِ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الجَسَدِ»[٢].

١٥) الدعاء بالتوحيد؛ بدعوة ذي النون يونُس عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ قال: «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعا وَهُوَ فِي بَطْنِ الحُوتِ: لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ. فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِها رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجابَ اللهُ لَهُ»[٣].

قال ابن القيِّم رحمه الله: «ما دُفِعت شدائدُ الدنيا بمثل التوحيد، ولذلك كان دعاء الكَرْب بالتوحيد، ودعوة ذي

(١) صحيح ابن حبان (٨٢٢)، وصحيح الجامع (٦٤١٩).
(٢) سنن الترمذي (٣٥٤٩)، وصحيح الجامع (٤٠٧٩).
(٣) سنن الترمذي (٣٥٠٥)، وصحيح الترغيب (١٦٤٤).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



النون التي ما دعا بها مكروبٌ إلا فرَّجَ اللهُ كَرْبه بالتوحيد»[١].

١٦) صلاة الفجر في وقتها؛ لقول النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ صَلَّى صَلاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ، فَلا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ، ثُمَّ يَكُبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نارِ جَهَنَّمَ**»[٢].

قال النووي: «الذِّمَّة هي: الضمان. وقيل: هي الأمان»[٣]؛ أي: أن من صلى الفجر في وقته المشروع له، فهو في أمان الله وضمانه.

١٧) حمد الله على المعافاة عند رؤية أهل البلاء؛ لقول النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ «**مَنْ رَأَى مُبْتَلًى فَقالَ: الحَمْدُ لِلهِ الَّذِي**

(١) كتاب الفوائد ص٦٩.

(٢) صحيح مسلم (١٤٣٨).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٥٨/٥).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**عافاني مِمَّا ابْتَلاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ البَلاءُ»**[(١)].

١٨) **سؤال الله المعافاة** من الأمراض والأوبئة والبلايا؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما مِنْ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِها العَبْدُ أَفْضَلَ مِنْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ المُعافاةَ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ**»[(٢)].

١٩) **التعوذ بالله عَزَّوَجَلَّ من زوال النِّعَم** والعافية وحلول النِّقَم والسَّخَط، ومن سيِّئ الأسقام، لحديث ابن عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كانَ مِنْ دُعاءِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عافِيَتِكَ، وَفُجاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ**»[(٣)]، ولحديث أنسٍ: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ البَرَصِ،**

---

(١)سنن الترمذي (٣٤٣٢)، وصحيح الجامع (٦٢٤٨).

(٢)سنن ابن ماجه (٣٨٥١)، وصحيح الجامع (٥٧٠٣).

(٣)صحيح مسلم (٢٧٣٩).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



والجُنُونِ، والجُذامِ، وَمِنْ سَيِّئِ الأَسْقامِ»[١]، ولقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ جَهْدِ البَلاءِ، وَدَرَكِ الشَّقاءِ، وَسُوءِ القَضاءِ، وَشَماتَةِ الأَعْداءِ»[٢].

٢٠) صنائع المعروف وصدقة السر؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَنائِعُ المَعْرُوفِ تَقِي مَصارِعَ السَّوْءِ، والآفاتِ والهَلَكاتِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي العُمْرِ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَأَهْلُ المَعْرُوفِ فِي الدُّنْيا، هُمْ أَهْلُ المَعْرُوفِ فِي الآخِرَةِ، وَأَهْلُ المُنْكَرِ فِي الدُّنْيا، هُمْ أَهْلُ المُنْكَرِ فِي الآخِرَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ أَهْلُ المَعْرُوفِ»[٣]،

(١)سنن أبي داود (١٥٥٤)، وصحيح الجامع (١٢٨١).

(٢)صحيح البخاري (٦٦١٦).

(٣)صَحِيح الجامِع (٣٧٩٥)، (٣٧٩٦)، والصَّحيحة (١٩٠٨).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صدقةُ السِّرِّ تُطفِئُ غضَبَ الرَّبِّ، وصِلَةُ الرَّحِمِ تَزيدُ في العُمُرِ، وفعلُ المعروفِ يَقي مصارعَ السَّوء**»(١).

٢١) **الإكثار من الصلاة على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ لحديث الطُّفَيْلِ بنِ أُبَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قالَ: قالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَعَلْتُ صَلاتِي كُلَّها صَلاةً عَلَيْكَ، قالَ: «**إِذًا يَكْفِيكَ اللهُ ما أَهَمَّكَ مِنْ أَمْرِ دُنْياكَ وَآخِرَتِكَ**»(٢).

(١)صَحِيح الجامِع (٣٧٥٩)، (٣٧٦٠)، والسلسلة الصحيحة (١٩٠٨).
(٢)مصنف ابن أبي شيبة (٨٧٠٦).



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## المبحث الثاني

## وسائل وطُرُق علاج الوباء والفيروسات المختلفة في الفقه الإسلامي

تتمثل هذه الطُّرُق العلاجية في الحجر الصحي بأنواعه، والتداوي بالدواء المناسب، والدعاء، والقنوت في الصَّلوات إذا صرَّح بذلك وليُّ الأمر، والصبر على ما يكون من قدر الله، بعدَ الأخذ بهذه الأسباب، وذلك على النحو التالي:

### أولًا: الحجر الصحي

يأتي الحجر الصحي بمعنيين: **الأول**: المنع؛ وهو المعنى الواسع. **والثاني**: يأتي بمعنى العزل؛ وهو المعنى الضيِّق له.

**والأول**: كمنع الناس من الدخول على البلد المصاب بالوباء، أو الطاعون، كما يمنع أهل تلك البلدة من الخروج منها[1] (كردون صحي)، ولذلك لا يُسمَح بخروج أيِّ شخصٍ

(١) د/ محمد علي البار كتاب العدوى بين الطب وحديث المصطفى، ص٧٣، موسوعة الفقه الميسر ١٢/ ١٨٢.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



إلا بعد أن يُحصَّنَ ضدَّ جراثيم هذا الوباء، وأن يُوضَع في مكان منعزل (حجر صحي) لمدة معينة هي مدة حضانة هذا الوباء، فإذا لم يظهر عليه الداء، فهو سليم، ويُسمَحُ له بعد ذلك بالخروج[١].

**والثاني**: أن يُعزَل المريضُ المصاب بالوباء في مكان معيَّن مخصَّص لهذا الغرض، لا يغادره حتى يتمَّ شفاؤه، ولا يدخل عليه إلا من يُكلَّف بخدمته، مع اتخاذ كافة الإجراءات الوقائية؛ حتى لا يكون مصدر عدوى للآخرين.

(١) د/ محمد علي البار ص٦٣، د/ علي قاسم ص٥٤.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وقد قسَّم الأطباء الأمراض من حيث العزل إلى ثلاثة أقسام:

أ) أمراض لا يجبُ فيها العزل، كمرض السيلان، والحمى النزفية، والذبحة الحلقية.

ب) أمراض يُستحَبُّ فيها العزل، كالسل، والحمى التيفودية[١].

ت) أمراض واجبة العزل، كالجمرة الخبيثة الرئوية، والسعال الديكي، والدرن، والجدري، والدوسنتاريا، والحصبة، والدفتريا، وحمى لاسا، والطاعون الرئوي، وإنفلونزا الخنازير، وسارس، والنكاف، وكورونا، وغير ذلك[٢].

أما عن طريق العزل ومدته ومكانه فهذا بحسَب كل مرضٍ، وحسَب ما يرى الأطباء من المصلحة.

(١) مكافحة الأمراض السارية في الإنسان ص٥٣٠.

(٢) د/ عبد الرازق الكيلاني الحقائق الطبية في الإسلام ص١٣٢.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**مدى مشروعيته الحجر الصحي بمفهومه الواسع والضيق:**

أ) أدلة مشروعية الحجر الصحي من الكتاب والسنَّة.

دلَّت نصوصُ الكتاب والسنَّة على مشروعيةِ الحجرِ الصحيِّ بنوعيه على النحو التالي:

**أولًا: مشروعية الحجر الصحي بمفهومه الواسع**

١) قال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥]؛ دلَّت الآيةُ على الأمر باتخاذ أسباب السلامة، والنهي عن إهلاك النفس بإلقائها فيما يُهلِكها، ويضر بها، أو بغيرها، فالمحافظة على النفس من مقاصد الشريعة الخمسة، والحفاظ على الصحة العامة حفاظٌ على النفس.

٢) قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء:٢٩].

فالنهيُ عن قتل النفس نهيٌ عن كل ما يؤدي إلى قتلها، وأمرٌ بكل ما يؤدي إلى وقايتها من القتل والهلاك.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٣) روى البخاريُّ عن أسامةَ بنِ زيدٍ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إذا سمِعتُم بالطاعونِ في أرضٍ فلا تدخُلُوها، وإذا وقَعَ بأرضٍ وأنتم فيها فلا تَخرُجُوا منها**»(١).

وفي رواية لمسلم: «**إنَّ هذا الطاعونَ رِجْزٌ سُلِّطَ على مَن كان قبلَكم- أو على بني إسرائيلَ- فإذا كان بأرضٍ فلا تخرُجُوا منها فرارًا منه، وإذا كان بأرضٍ فلا تَدخُلُوها**»(٢).

دلَّ الحديثُ على أمرين: الأول: منع الناس من القدوم على بلد الوباء أو الطاعون؛ سدًّا للذريعة، ومنعًا من الإلقاء بالنفس في التَّهْلُكة(٣).

**الثاني**: منع الخروج من البلد الذي أصابه الطاعون أو الوباء العام؛ حتى لا يعرض الآخرين للخطر(٤).

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب: ما يُذكَر في الطاعون (٥٧٢٨).

(٢) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة ونحوها (٢٢١٨).

(٣) فتح الباري (١٠/ ٢١٨)، شرح النووي لمسلم (١٤/ ٣٤٦).

(٤) د/ محمد علي البار ص٧٣.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



روى الشيخان عن ابن عباسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ أنَّ عمرَ بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ خرج إلى الشام حتى إذا كان بسَرْغَ (وادٍ بتبوكَ) لقِيَه أمراءُ الأجناد- أبو عُبيدة بن الجراح وأصحابه- فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام، فقال عمرُ: ادْعُ لي المهاجرين الأولين، فدعاهم فاستشارهم، وأخبرهم أنَّ الوباء قد وقع في الشام، فاختلفوا، فقال بعضهم: قد خرجنا لأمرٍ، ولا نرى أن نرجع عنه. وقال بعضُهم: معك بقيَّةُ الناس وأصحابُ رسول الله، لا نرى أن تُقدِمَهم على هذا الوباءِ. فقال: ارتفعوا عنِّي. ثم قال: ادعوا لي الأنصار، فاستشارهم، فسلكوا سبيلَ المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني. ثم قال: ادْعُ لي من كان ههنا من مَشْيَخةِ قريشٍ من مهاجرة الفتح. فدعوتهم، فلم يختلف منهم عليه رجلان، فنادى عمرُ في الناس: إني مصبحٌ على ظهر، فأصبحوا عليه.

فقال أبو عُبيدةَ: أفرارًا من قدر الله؟!



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



فقال عمر: لو غيرُكَ قالها يا أبا عُبيدةَ، نفِرُّ من قدر الله إلى قدر الله، أرأيتَ إن كانت لك إبلٌ هبَطتْ واديًا له عُدْوتان: إحداهما خَصْبةٌ، والأخرى جَدْبةٌ، أليس إن رعَيتَ الخَصْبةَ رعَيتَها بقدرِ الله، وإن رعَيتَ الجَدْبةَ رعَيتَها بقدرِ الله؟! فجاء عبدُ الرحمن بن عوفٍ، وكان متغيبًا في بعض حاجته، فقال: إن عندي في هذا علمًا، سمِعتُ رسولَ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يقول: «**إذا سمِعتُم به بأرضٍ فلا تَقْدَموا عليه، وإذا وقَعَ بأرضٍ وأنتم فيها فلا تَخرُجُوا فِرارًا منها**»، فحمِدَ الله عمر، ثم انصرف[1].

**وجه الدلالة من هذا الحديث:**

تتجلَّى في منع الشخص الصحيح المقيم في أرض الوباء أن يخرج منها؛ حتى وإن كان غيرَ مصابٍ، لاحتمال إصابته بالمرض؛ إذ إن الفيروس في ذلك الوقت يكون في

(١) صحيح البخاري (٥٧٢٩)، ومسلم (٢٢١٩).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



مرحلة الخمول، فخروج الشخص قد يكون سببًا في المرض وانتشاره خارج البلدة، وكذا منع الصحيح من الدخول إلى أرض الوباء؛ حتى لا يُصاب به وهو لا يشعر[١].

يشعر[١].

وهذا يحمل معنى الحجر الصحي بالمعنى الواسع.

**فائدة**: الحكمةُ من منع الدخول لبلد الوباء ظاهرة.

**أما** الحكمة من منع المقيم ببلد الوباء بالخروج منها فقد اكتُشِفت مؤخرًا؛ حيث إن الشخصَ المقيمَ ببلد الوباء قد يكون حاملًا للميكروب أو الفيروس دون أن يظهر عليه آثاره، ويبدو وافرَ الصحَّة، وهو ينقل المرض لغيره، وهو لا يشعر.

---

(١) شرح النووي لمسلم (١٤/ ٣٤٦)، فتح الباري (١٠/ ٢٢٣)، الطب النبوي لابن القيم ص١٠٥، الموسوعة الطبية الفقهية د/ أحمد كنعان ص٧٠٤.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وهناك أيضًا فترة حضانة للمرض، وهي الفترة الزمنية التي تسبق ظهوره منذ دخوله للجسم، وفي هذه الفترة يكون انقسامُ الميكروب وتكاثُرُه على أشده، ولكن بعد ذلك تظهر أعراض المرض الكامنة في الجسم(١).

ولذا جاء المنع الشديد بعدم الخروج من بلد الوباء والطاعون، فصلَّى اللهُ على من علَّمه ربُّه هذه العلوم قبل أكثر من أربعةَ عشَرَ قرنًا من الزمان.

ومن قدَّر اللهُ عليه الموت في هذا الطاعون وهو في بلده مات شهيدًا، ونال منازل الشهداء، وهذا خيرٌ من الدنيا وما فيها.

(١) د/ محمد علي البار ص١٠١-١١٢، د/ علي قاسم ص٦٢-٦٤.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**وأمَّا أدلة مشروعية الحجر الصحي بالمعنى الخاص الضيِّق فهي:**

١) روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا يُورَدُ الممرضُ على المُصِحِّ**»(١).

دلَّ الحديث على عزل المريض مرضًا معديًا أن يورد على الصحيح، وذلك لتجنب انتقال العدوى وانتشارها في المجتمع، إنسانًا كان، أو حيوانًا(٢).

وفيه إشارةٌ صريحةٌ إلى وجوب الوقاية من العدوى بالحجر والعزل الصحي(٣).

٢) روى البخاريُّ عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا عَدْوى، ولا طِيَرَةَ، ولا هامَةَ، ولا صَفَرَ، وفِرَّ من المجذومِ فِرارَكَ من الأسَدِ**»(٤).

---

(١) صحيح البخاري (٥٧٧٤)، ومسلم (٢٢٢١)، وأبو داود (٣٨٩٣).

(٢) فتح الباري (١٠/ ٢٨٩).

(٣) د/ أحمد كنعان ص٧٩٣.

(٤) صحيح البخاري (٥٧٩٥).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**وجه الدلالة:** أنَّ الله تعالى قد أجرى العادة باقتضاء الأسباب إلى مسبباتها، والجذام مرض معدٍ، فيجبُ اتخاذ كافة وسائل الوقاية منه، وذلك بعزل المجذوم عن المجتمع؛ حتى يُكتَبَ له الشفاء، وحتى لا يُصابَ غيره بسببه(١).

والجذام مرضٌ خطيرٌ يؤدي إلى تآكُلِ الأعضاء والأطراف وسقوطها، وينتشر بسبب الرزاز الخارج من الأنف والفم، وفي أثناء الكلام والعطاس والتنفس، ويُسمَّى داء الأسد؛ إما لكثرة ما يعتري الأسد، أو لأنه مرضٌ يحوِّل وجهَ المريض بما يجعله يشبه الأسد؛ لكثرة وجود أورام صغيرة وتجعدات في الوجه، أو لأنه يفترس ما يقربه بدائه افتراس الأسد(٢).

---

(١) د/ علي قاسم ص٩٧ مرجع سابق.

(٢) الطب النبوي لابن القيم ص١١٧، بحث بمنظمة الصحة بعنوان: مكافحة الأمراض السارية في الإنسان ص٣٦، د علي قاسم ص٩٨.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٣) روى أحمد ومالك عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا ضرَرَ، ولا ضِرارَ**»(١).

دلَّ الحديثُ على أنه لا يجوز للإنسان أن يضرَّ بنفسه، أو أن يُدخِلَ الضررَ على غيره، ولذا وضع العلماء قاعدة: «الضَّرَرُ يُزالُ»، فيجب إزالة الضرر بالحجر وغيره.

وقد نصَّ الفقهاء على وجوب الحجر الصحي الخاص لكل صاحب مرض معدٍ ومضرٍّ، حتى ولو كان عائنًا بعينِه، حتى ولو ترتَّب على ذلك ترك الجمعة والجماعة.

ومن ذلك ما جاء في حاشية "رد المحتار" لابن عابدين: «وإذا عُرِف شخصٌ بالإصابة بالعين، فعليه أن يُجتنَبَ ويُحترَزَ منه، فضرره أكثر من ضرَرِ أكل الثوم والبصل، ومن ضرر المجذوم الذي منعه عمر»(٢).

---

(١) مسند أحمد (١/ ٣١٣)، مالك (٢/ ٧٤٥)، جامع العلوم والحكم لابن رجب ص٣٦٧.

(٢) حاشية رد المحتار لابن عابدين (٦/ ٣٦٤).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وجاء في "حاشية الدسوقي": «إنَّ من أُصيب بجُذامٍ شديدٍ، أو رائحته مضرَّة، وكذلك من أُصيب ببرصٍ: لا يُباح لهم أن يخالطوا الناسَ، بل الواجبُ أن يُعزَلوا في موضع يتميزون فيه؛ حتى لا يلحق ضررٌ بالأصحَّاء»(١).

وجاء في "مغني المحتاج" للشِّربيني: «وقد نقل القاضي عِياضٌ عن العلماء أنَّ المجذومَ والأبرَصَ يُمنَعانِ من المسجدِ ومن صلاة الجماعة، ومن اختلاطهما بالناس، وذكروا أن المعنى في ذلك هو التأذي»(٢).

وجاء في "كشاف القناع" للبُهُوتي: «ولا يجوزُ للجذماء مخالطة الأصحَّاء عمومًا، ولا مخالطة أحدٍ معيَّن صحيحٍ إلا بإذنه، وعلى وُلَاة الأمورِ مَنعُهم من مخالطة الأصحَّاء، بأن يُسكَنوا في مكان مفرد لهم ونحو ذلك، وإذا امتنع وليُّ

(١) د/ علي قاسم هامش ص٦٦.

(٢) مغني المحتاج للشربيني (١/ ٢٣٦).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



الأمرِ من ذلك أو المجذوم أثِمَ، وإذا أصرَّ على ترك الواجب مع علمه به فسق»[١].

## ثانيًا: من الطرق العلاجية للوباء التداوي بالدواء المناسب حسَبَ رؤية الأطباء

التداوي هو تعاطي الدواء وتناوله بقصد معالجة المرض، أو الوقاية منه، والتداوي مشروعٌ، بل ومأمورٌ به، كما ثبت ذلك عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن ذلك ما رواه التِّرْمِذي وأبو داود عن أسامةَ بن زيد، قال: كنتُ عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجاءت الأعرابُ فقالوا: يا رسولَ الله، أنتداوى؟ فقال: «**نعَمْ يا عبادَ اللهِ، فإنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لم يضَعْ داءً إلا وضَعَ له شِفاءً، غيرَ داءٍ واحدٍ**». فقالوا وما هو؟ قال: «**الهَرَمُ**»[٢].

---

(١) كشاف القناع للبُهُوتي (٦/ ١٢٦).

(٢) الترمذي (٢١٠٩)، وسنن أبي داود (٣٨٣٧).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وروى أبو داود عن أبي الدرداء عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إنَّ اللهَ أنزَلَ الداءَ والدواءَ، وجعل لكلِّ داءٍ دواءً، فتداووا ولا تداووا بمُحرَّمٍ**»(١).

وما رواه البخاري عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما أنزَلَ اللهُ داءً إلَّا أنزَلَ له شفاءً**»(٢).

وروى مسلمٌ عن جابرٍ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لكلِّ داءٍ دواءٌ، فإذا أُصِيب دواءُ الداءِ برِئَ بإذنِ الله عَزَّوَجَلَّ**»(٣).

والتداوي قد يكون **واجبًا**: إذا كان بقاء النفس مرهونًا به أو كان المرض معديًا، أو يؤدي إلى الزمانة والإعاقة الدائمة إذا لم يتداوَ، أو كان يطولُ ويشقُّ على أهله إذا لم يتداوى.

ويكون مندوبًا إذا كان تركه يؤدي إلى ضعفِ البدن.

---

(١) سنن أبي داود (٣٨٥٢)، عون المعبود (١٠/ ٣٥١).

(٢) صحيح البخاري (٥٦٧٨).

(٣) صحيح مسلم (٢٢٠٤).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



ويكون مباحًا إذا خرج عن الحالات السالفة.

ويكون مكروهًا إذا أدى إلى مضاعفات أشدَّ من المرض الذي يعاني منه(١).

## ثالثًا: الدعاء والقنوت في الصَّلاة لرفع الوباء من الطرق العلاجية

والقنوتُ عند النوازل مشروعٌ؛ لفعل النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد حادثة بئر معونة، التي قُتِل فيها القُرَّاء، كما ورد في حديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وكان يقنُتُ في الفجرِ والمغرب، وكان يدعو على رِعْلٍ وذَكْوانَ وعُصَيَّةَ(٢).

**واشترط العلماءُ له ثلاثة شروط:**

١- أن تكون هناك نازلةٌ نزلت بالمسلمين.

٢- أن يكون الدعاء موافقًا للنازلة.

---

(١) د/ علي قاسم ص١١٩-١٢٠، الفقه الإسلامي وأدلته د/ وهبة الزحيلي ٩/ ٩٠٣-٩٠٤، زاد المعاد (١١١/٣).

(٢) صحيح البخاري (١٤/٢٨).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٣-أن يكون في غالب الصَّلوات.

ولا يخفى ما للدعاء من أثرٍ عظيمٍ في رفع البلاء، فقد قال النبيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**ليسَ شيءٌ أكرَمَ على اللهِ من الدُّعاءِ**»(١).

وقال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إنَّ ربَّكم حَيِيٌّ كريمٌ، يستحي من عبدِه إذا رفَعَ يَدَيْه أن يرُدَّهما صِفرًا خائبتينِ**»(٢)، وقال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**ما مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيها إِثْمٌ، وَلا قَطِيعَةُ رَحِمٍ، إِلَّا أَعْطاهُ اللهُ بِها إِحْدَى ثَلاثٍ: إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ دَعْوَتَهُ، وَإِمَّا يَدَّخِرَها لَهُ فِي الآخِرَةِ، وَإِمّا أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُ السُّوءَ بِمِثْلِها**». قالُوا: إِذًا نُكْثِرُ يا رَسُولَ اللهِ قالَ: «**اللهُ أَكْثَرُ**»(٣)، وقال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**الدُّعاءُ ينفَعُ ممَّا نزَلَ وممَّا لم يَنزِلْ، فعليكم عبادَ اللهِ بالدعاءِ**»، وقال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا**

---

(١) مسند أحمد (٨٧٤٨).

(٢) سنن ابن ماجه (٣٨٦٥).

(٣) المصنف لابن أبي شيبة (٢٩١٧٠)، وصحَّحه الألباني.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



يُغْني حذَرٌ من قدَرٍ [والدعاءُ ينفَعُ ممَّا نزَلَ وممَّا لم يَنزِلْ، وإنَّ البلاءَ ليَنزِلُ فيتلقَّاه الدعاءُ، فيَعْتلجانِ إلى يومِ القيامةِ]»[(١)].

## رابعًا: من الطرق العلاجية الصبرُ على الوباء

الصبر على البلاء والوباء من أعظم الطرق الوقائية والعلاجية، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[الزمر:١٠]،وقال:﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾[البقرة:١٥٥]

وقد بلغ من عناية الإسلام بالوقاية من خطر الأمراض الوبائية أن جعل أجرَ الذي يموتُ بالوباء صابرًا محتسبًا مثلَ أجرِ شهيد المعركة؛ فقد روى البخاري عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**المَبْطونُ شَهيدٌ، والمَطْعونُ شهيدٌ**»[(٢)]؛ أي: الذي يموتُ بداء البطن أو الطاعون.

وروى البخاريُّ عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّها سألت رسولَ الله عن الطاعون، فأخبرها أنَّه كان عذابًا يبعثه اللهُ على من

(١) صحيح الجامع (٣٤٠٩) و(٧٧٣٩).
(٢) أخرجه البخاري (٥٧٣٣).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



يشاء، فجعله الله رحمةً للمؤمنين، فليس من عبدٍ يقع الطاعونُ، فيمكُثُ في بلده صابرًا محتسبًا يعلَمُ أنه لن يصيبَه إلا ما كتَبَه اللهُ له إلا كان له مثلُ أجرِ شهيدٍ(١).

**فدل هذان الحديثان على أمور، منها:**

١- أن مَن مات بالوباء كان شهيدًا بشروط:

**الأول**: أن يمكث صابرًا غير منزعج بمكان الوباء، فلا يخرج فرارًا منه.

**الثاني**: أن يعلَمَ أنَّه لن يصيبَه إلا ما كتَبَ الله له.

٢- أن من اتَّصف بالصفات المذكورة ولم يمُتْ يُرجَى أن يحصُلَ له أيضًا أجر الشهيد بفضل الله ورحمته، كما يقتضيه مناطُ الحديث.

٣- أن الطاعون إن أصاب المؤمنين فهو رحمةٌ وشهادةٌ لهم، وإن أصاب الكافرين فهو عذاب عليهم.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٣٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## الفصل الثالث

## المسائلُ والنوازلُ العمليَّة المتعلقة بالفيروس المعدي والوباء العام

من خصائص التشريع الإسلامي الشمولُ والمرونةُ؛ حيث إنَّه تشريعٌ كاملٌ شامل لشتَّى مناحي الحياة، فما من مسألة تحدث في هذه الحياة الدنيا على مرِّ الأزمان والأماكن إلا ولها حكمٌ في هذه الشريعة الربانية الغَرَّاء التي وصَفَها الله بأنها تبيانٌ لكل شيءٍ، ولذا نبين في هذا الفصل القواعد الفقهيَّة المستنبطة من الكتاب والسنَّة، والتي تُبنَى عليها النوازلُ والمسائلُ المتعلقة بالحوادث المراد الحديث عنها، ثم نبيِّنُ حكمَ كل مسألةٍ على حدة، وذلك في مبحثين على النحو التالي:



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## المبحث الأول

## القواعد الفقهية التي تحكم المسائل المتعلقة بالفيروسات والأوبئة

لقد استنبط فقهاء الإسلام من نور الكتاب والسنة القواعد الفقهية التي تُبنى عليها الأحكام العملية لكل مسألة تحدث في هذه الحياة الدنيا، ومن هذه القواعد التي تحكم المسائل المتعلقة بالفيروسات المعدية كفيروس كورونا (كوفيد ١٩) ما يلي:

١) **القاعدة الأولى**: قاعدة «الضَّررُ يُزالُ»[(١)].

**ومعناها**: أن الإنسان لا يجوز الإضرار به، سواء كان من نفسه، أو من غيره، ولا يجوز له إلحاق الضرر بغيره، ولا بد من إزالة الضرر؛ لأنه ظلمٌ والظلم محرَّمٌ، ودليل هذه

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي، ص٨٣.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



القاعدة حديث: «**لا ضرَرَ، ولا ضِرارَ**»[١]. قال الإمام أبو داود: هذا أحد الأحاديث التي يدور عليها الفقه.

ويتفرَّع على هذه القاعدة كثيرٌ من الأحكام الفقهيَّة؛ منها:

١- الرد بالعيب لدفع الضرر.

٢- ثبوت الخيار لدفع الضرر.

٣- التعزير جزاء الضرر.

٤- التعويض لجبر الضرر.

٥- الحجر بأنواعه دفعًا للضرر.

٦- الشُّفْعة دفعًا للضرر.

٧- فسخ النكاح بالعيوب دفعًا للضَّرر.

٨- القِصاص والحدود والكفارات جبرًا للضرر[٢].

---

(١) رواه مالك (٢/ ٧٤٥)، أحمد (٦/ ٤٤٦).

(٢) الأشباه والنظائر للسيوطي ص٨٣- ٨٧.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**ويتعلق بهذه القاعدة عدة قواعد، منها:**

١- الضرورات تبيح المحظورات، كـ: حِلِّ المَيْتة عند المخمصة، والتلفظ بالكفر عند الإكراه، وذلك بشرط عدم نقصانها عنها، فلا يحل القتل ولا الزنا مع الإكراه؛ لما فيهما من المفسدة[١]. قال السَّعْدي:

**وليسَ واجبٌ بلا اقتدارِ ولا محرَّمٌ مع اضطرارِ**

٢- الضرورة تُقدَّر بقدرها: فالمضطر لأكل الميتة لا يأكل منها إلا بقدر سد الرَّمَق... وهكذا. قال السَّعْديُّ:

**وكلُّ محظورٍ مع الضروره بقدر ما تحتاجُه الضروره**[٢]

٣- الضرر لا يزال بالضرر.

٤- إذا تعارضت مفسدتان رُوعي أعظمهما ضررًا بارتكاب أخفهما، فيُرتَكَبُ الضرر الأخفُّ لدفع

---

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي ص٨٣- ٨٧.

(٢) منظومة القواعد الفقهية للشيخ ناصر السعدي.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



الضرر الأعظم، كالقِصاص، والحدود، ودفع الصائل، وقتال البُغَاة، وقُطَّاع الطُّرُق[١]. قال السَّعْديُّ:

**وضِدُّه تزاحُمُ المفاسِدِ يُرتكَبُ الأدنى مِن المفاسِدِ**[٢]

٢) **القاعدة الثانية**: قاعدة درء المفاسد مقدم على جلب المصالح[٣].

فإذا تعارضت مفسدة ومصلحة فيُقدَّم دفع المفسدة غالبًا؛ لأنَّ عناية الشرع بالمنهيات أشدُّ من اعتنائه بالمأمورات، فقد أُمِرْنا بالإتيان بالمأمور حسَبَ الاستطاعة، ونُهِينا عن المحظور كلِّيَّة؛ قال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا نَهَيتُكم عن شيءٍ فاجتنبوه، وإذا أمَرتُكم بشيءٍ فأتوا منه ما استطعتُم**»[٤].

**ويتفرَّع على هذه القاعدة قواعدُ أخرى، منها:**

---

(١) الأشباه والنظائر ص٨٧.

(٢) القواعد الفقهية للشيخ السعدي.

(٣) الأشباه والنظائر ص٨٨.

(٤) رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



١- المبالغة في المضمضة والاستنشاق سنَّةٌ في الوضوء، وتُكرَهُ للصائم؛ كي لا يدخُلَ إلى جوفه شيءٌ من الماء، فيفسد صومه.

٢- الخمر والميسر فيها منافع للناس، ولكن المفسدة فيها أعظم، فهنا حرَّم الخمر والميسر؛ لأنَّ دَرْءَ المفاسدِ مقدَّم على جلب المصالح.

ولكن يُشترَطُ لتطبيق هذه القاعدة أن تكونَ المفسدة غالبةً على المصلحة حتى تُقدَّم، أمَّا إذا كانت المصلحةُ غالبةً على المفسدة، فتُراعى المصلحة، وتُقدَّمُ على المفسدة، ومن ذلك:

١- أن الطهارة وستر العورة شرط لصحَّة الصَّلاة، لكن لو عدم ذلك جازت الصَّلاة على أي حالٍ؛ لأن الصَّلاة هنا مصلحة غالبة على مفسدة عدم الطهارة وستر العورة.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٢- الكذب مفسدة محرَّمة، ومتى تضمَّن جلب مصلحة تربو عليه جاز، كالكذب للإصلاح بين الناس، والكذب على العدُوِّ، والكذب على الزوجة ليصلحها(١).

**والمصالح** ثلاثة أنواعٍ: مصالح المباحات، والمندوبات، والواجبات.

**والمفاسد** نوعان: مفاسد المكروهات، ومفاسد المحرمات(٢).

٣) **القاعدة الثالثة**: التصرُّف على الرعية منوطٌ بالمصلحة.

قال السيوطي: تصرف الإمام على الرعية منوطٌ بالمصلحة(٣).

وهذه القاعدة تُحدِّد معالمَ سلوك الحكام والأئمة والولاة.

---

(١) الآثار المترتبة على الإصابة بالأمراض المعدية في المنظور الشرعي والطبي د/ يوسف صلاح الدين ص٨٥ - ٨٦.

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام ص٨٧.

(٣) الأشباه والنظائر ص١٢١.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**ومعنى** القاعدة: على كل راعٍ- سواء كان واليًا أو قاضيًا أو حاكمًا- أن يتصرَّفَ بما فيه مصلحةٌ لرعيته، فيجلب لهم كل نفعٍ، ويدفع عنهم كل ضرٍّ.

٤) **القاعدة الرابعة**: يُتحمَّلُ الضررُ الخاصُّ لدفع الضرر العام:

وهذه القاعدة تندرج تحت قاعدة: «الضَّرَرُ يُزالُ».

**ومعناها**: إذا اجتمع في أمرٍ ضرران، وكان أحدُهما أعلى من الآخر، فيُزالُ الأعلى بالأدنى، ويُزالُ الضرر العام بتحمُّلِ الضررِ الخاص[(١)]. ويتفرَّع عن هذه القاعدة فروعٌ، منها:

١- الحائط المتوهن الآيل للسقوط، إذا كان في طريق فيجب نَقْضُه على مالكه؛ دفعًا للضرر العام عن المجتمع، ولو كان فيه ضررٌ خاصٌّ على مالكه، فهنا يُدفَعُ الضرر العام بالخاص.

---

(١) شرح القواعد الفقهية، أحمد بن محمد الزرقا، دار القلم، دمشق، سنة ١٩٨٩م، ص١٩٨.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٢- حبس العائن المشهور بإصابة عينه للناس؛ دفعًا للضرر العام، وإن كان فيه ضررٌ خاصٌّ بالعائن نفسه.

٣- قتل الساحر وكل مؤذٍ لا يندفع أذاه إلا بالقتل، حتى ولو قبل توبته؛ دفعًا للضرر العام عن المجتمع.

٤- قتل قاطع الطريق الذي قتل بدون قبول عفو ولي الدم؛ دفعًا لضرره العام عن المجتمع(١).

٥- جواز بيع ما فضل عن طعام المحتكر عن قوتِ عياله إلى وقت السَّعة.

٦- جواز الحجر على الطبيب الجاهل؛ دفعًا لضرره(٢).

٧- جواز المرور في ملك الغير لإصلاح خلَلٍ عامٍّ، كالمياه والكهرباء ونحو ذلك؛ دفعًا للضرر العام، وإن أصاب المالكَ ضرَرٌ خاص(٣).

---

(١) الزرقا المرجع السابق، د/ يوسف صلاح الدين ص٩٠.

(٢) قواعد الفقه لمحمد عميم الإحسان ص١٣٩.

(٣) الزرقا ص١٩٨، د/ يوسف صلاح الدين ص٩١.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## المبحث الثاني

## بعض المسائل والأحكام العملية المترتبة على الوباء المعدي

هناك بعض المسائل التي نحتاج إلى معرفة حكم الشرع الحنيف في كيفية معالجتها والتعامل الصحيح معها بما لا يغضب الله ورسوله في زمن الوباء المعدي، كفيروس كورونا وغيره، فيما يتعلق بأمور العبادات والمعاملات، ونذكر منها ما تيسَّر على النحو التالي:

### ١. حكم نكاح المريض بمرضٍ معدٍ (فيروس أو وباء):

ذهب عامَّة الفقهاء من الحنفيَّة والمالكيَّة والشافعيَّة والحنابلة إلى حرمة النكاح إن أدى إلى محرَّم، كأن يضرَّ بالمرأة لعدم القدرة على الوطء، أو النفقة، ونحو ذلك؛ لما فيه من الظلم الواقع على المرأة[١].

(١) البحر الرائق لابن نجيم ٣/ ٨٤، حاشية الدسوقي ٢/ ٢١٥، مغني المحتاج للشربيني ٣/ ١٢٥ - ١٢٦.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**وبناءً عليه**: الذي أصيب بمرضٍ معدٍ لا شك أنَّه لا يستطيع أن يقوم بحقوق الزوجية خاصة الوطء؛ لأن العدوى تحدث نَفْرة في الطبع، ويتعذر معها الجماع، فهو بذلك يظلم زوجته، ولا يوفيها حقها.

ففي هذه الحالة يحرم عليه الزواج؛ لقوله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا ضَرَرَ ولا ضِرارَ**»(١). ودرءُ المفاسد مقدَّمٌ على جلب المصالح، فمصلحته في الزواج تتعارض مع مفسدة أكبر، وهي إصابة الزوجة بالمرض، وانتشاره في المجتمع.

ويُتحمَّلُ الضرر الخاص؛ دفعًا للضرر العام، فمصلحة الجماعة مقدَّمةٌ على مصلحة الفرد؛ حتى يُعافَى من مرضه بالدعاء والعلاج ونحوه(٢). والله أعلم.

---

(١) المسند (٢٨٦٥)، وابن ماجه (٢٣٤١).

(٢) د/ يوسف صلاح الدين ص٩٥ - ٩٦.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ٢. هل يجوزُ اشتراط الفحص الطبي قبل الزواج- قبل العقد- تجنبًا للأمراض المعدية؟

مع تقدم علوم الطب صار بإمكان الأطباء عن طريق الفحص الطبي اكتشاف الأمراض الخطيرة المعدية من عدمه؛ لئلا تنتشر للزوج الآخر، او الذرية أو القريبين المخالطين لهما، وفي ذلك مصلحة عظيمة ونفع للبشرية ودفع للضرر، وبخاصة بعد انتشار كثير من الأمراض والفيروسات.

فلو اشترط **الحاكمُ** أو وليُّ أمر الزوجة أو الزوج الفحصَ الطبيَّ قبل انعقاد الزواج، فلا بأس ولا حرج؛ لأنه لا يخالف الأحكامَ الشرعية، بل فيه مصلحة للعباد.

فإن الشروطَ في عقد النكاح تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

**الأول**: ما يلزم الوفاء به اتفاقًا، وهي الشروط التي تكونُ من مقتضيات العقد ومقاصده، كالعشرة بالمعروف، والإنفاق، والكسوة، والسكنى، واشتراط أحد الزوجين أو

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وليهما الفحص الطبي قبل العقد؛ للتأكد من خُلُوِّه من الأمراض المعدية الخطيرة التي تضر بالآخر يندرج تحت هذا القسم؛ لأنه من مقتضيات العقد ومقاصده، وذلك لحديث عُقْبة بن عامر أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إنَّ أحقَّ ما أوفَيتُم به من الشروطِ ما استَحْلَلتُم به الفروجَ**»(١).

ولقاعدة: «التصرف على الرعية منوطٌ بالمصلحة»، ولقاعدة: «الضررُ يُزالُ»، فإزالة الضرر قبل وقوعه خيرٌ من إزالته بعد وقوعه، فالوقاية خير من العلاج. والله أعلم.

(١) السيوطي الأشباه والنظائر ص٨٣، سبل السلام للصنعاني ٣/ ١٢٥، د/ يوسف صلاح الدين ص٩٧-٩٨.
**والحديث** رواه البخاري (٢٧٢١)، ومسلم (١٤١٨).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



### ٣. هل يجبُ على الخاطب إذا كان به مرضٌ معدٍ، أو يؤدي إلى النفور أن يخبرَ به قبل الزواج؟

يجبُ على الخاطب إذا كان به مرض معدٍ أو مرضٌ غير معدٍ لكن يؤدي إلى نفور الزوجة منه أو تضررها به أن يخبر به، ولا يكتمه عند الخطبة، وذلك للآتي:

**أولًا**: ورد في الحديث الصحيح عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**مَن غَشَّنا فليسَ منَّا**»(١).

**وجه الدلالة**: أن كتم أحد الخاطبين عيبه عن الآخر نوعٌ من الغش.

**ثانيًا**: قال النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**البَيِّعانِ بالخيارِ ما لم يتفرَّقا، فإن صدقا وبيَّنا بُورِكَ لهما في بَيْعِهما، وإن كذبا وكتما مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيعِهما**»(١).

---

(١) صحيح مسلم (١٠١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**وجه الدلالة**: أنه إذا كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أوجب بيانَ العيوب في المبيع، ففي النكاح من باب أَوْلى، فعقد الزواج هو الميثاق الغليظ[٢].

**ثالثًا**: عن أنسٍ أن عمر بن الخطاب بعث رجلًا على بعض السعاية، فتزوَّج امرأة، فأتاه فقال: تزوَّجتُ امرأةً. فقال عمر: أخبَرتَها أنك عقيمٌ، لا يولد لك. قال: لا. قال: فأخبرها وخيِّرْها[٣].

**وجه الدلالة**: أن عمر أمر الرجلَ العقيمَ أن يُعلِمَ من يريد الزواجَ منها بحقيقة عيبه.

**رابعا**: عن عمرَ أنه رُفِع إليه خصيٌّ تزوَّج امرأةً ولم يُعلِمْها، ففرَّق بينهما[٤].

---

(١) صحيح البخاري (٢٠٧٩)، صحيح مسلم (١٥٣٢).

(٢) د/ يوسف صلاح الدين، ص١٠٠.

(٣) أخرجه عبد الرزاق، المصنف (١٦٢/٦)، ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة، المصنف (٤٧/٤)، سنده صحيح على شرط مسلم.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**وجه الدلالة**: أن عمر فرَّق بينهما لكتمان الرجلِ حقيقةَ عيبه عن زوجته، فدل ذلك على وجوب الإخبار وعدم الكتمان.

## ٤. هل يجوز لأحد الزوجين الامتناع عن الجماع بسبب إصابة الآخر بمرضٍ معدٍ؟

من الآيات الدالة على عظمة الله وكمال قدرته أن جعَلَ لنا من أنفسنا أزواجًا لنسكُنَ إليها، وجعل بيننا مودةً ورحمةً، لحصول الائتلاف بين الزوجين، فلو كانت الزوجة من جنس آخر كالجن أو الحيوان ما حصل ذلك.

ومن مقومات الحياة الزوجية وأعظم أغراضها إعفافُ النفس عن الحرام بالمعاشرة الزوجية؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يا مَعْشَرَ الشَّبابِ، مَنِ اسْتَطاعَ مِنْكُمُ الباءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ**

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجاءٌ»**[١]. فمعاشرة الرجل لزوجته سبيلٌ للعفة، بغض البصر وتحصين الفرج، وطريق لابتغاء النسل ودوام النسل الإنساني.

والمعاشرة الزوجية حالَ الإصابة بمرضٍ معدٍ فيه ضررٌ كبيرٌ، وأذًى عظيمٌ، كما هو مقرَّر عند علماء الطب والدين، وقد نهى الله تعالى عن جماع الحائض؛ لما فيه من الضرر والأذى للزوجين، فقال: ﴿ **وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ** ﴾ [البقرة:٢٢٢]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمَّا سُئِل عن ذلك: «**افعَلوا كلَّ شيءٍ إلا النكاحَ**»[٢]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَن أتى حائضًا أو امرأةً في دُبُرِها فقد كفَرَ بما أُنزِلَ على محمدٍ**»[٣].

---

(١) رواه مسلم (١٤٠٠).

(٢) صحيح مسلم (٣٠٢)، والسنن الكبرى للنسائي (٩٠٤٩).

(٣) مسند أحمد (٩٢٩٠)، وسنن ابن ماجه (٦٣٩).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وبجامع علةِ وجود الأذى والضرر من جماع الحائض وجماع الزوج محل المرض المعدي- سواء كان الرجلُ أو المرأة- فيحرُمُ الجماع في هذه الحالة؛ دفعًا للضرر؛ لأنَّ الضرر يُزالُ؛ لقول النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**لا ضَرَرَ ولا ضِرارَ**»، ولأنَّ درء المفاسد مقدَّم على جلب المصالح، ولأن المصلحةَ العامة تقدَّم على المصلحة الخاصة، وإذا تعارضت مصلحتان يُقدَّم أعلاهما، وإذا تزاحمت مضرَّتان يُرتكَبُ أدناهما.

**فلا يُجبَرُ السليمُ على الوطء في هذه الحالة.**

أما إذا كان الزوجان مصابين، فتجوزُ المعاشرة الزوجية بينهما، ولكن يأخذا بأسباب عدم الحمل؛ لئلَّا يتعدَّى الضرر للذرية[1].

(١) انظر: د/ يوسف صلاح الدين، ص١٠١-١٠٣.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ٥. حكم تأجيل الحج، والعمرة، ووقف الطواف، والسعي، بسبَبِ الوباء المُعْدِي:

يأتي الحجَّاج والمعتمرون كل عامٍ من شتى بقاع العالم، ومعهم الملايين من الميكروبات والفيروسات من الجراثيم، وغالبهم بعد سن الخمسين، ويأتي كلٌّ منهم مرهقًا من السفر، ويرهق في أداء النسك مع الزحام الشديد، والحر الشديد، وهذا جو خِصْبٌ لتكاثر الجراثيم والفيروسات وانتشارها.

وهذه الجموعُ تجتمع في كلِّ عام في الحج وطول العام في العمرة، ولكنَّها فيروسات وجراثيم وميكروبات موقوفة التنفيذ؛ لأنَّ حامليها ضيوفُ الرحمن، فالحجَّاج والعُمَّار وَفْدُ الله، دعاهم فأجابوه، واستغفروه فغفَرَ لهم، وحقٌّ على المزورِ أن يُكرِمَ زائره، واللهُ جل وعلا هو أكرم الأكرمين، وهو الذي جعل لهم حقًّا عليه؛ كرمًا منه ورحمةً.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



فكم من الملايين التي تذهبُ كلَّ عامٍ لبيت الله الحرام، والله يحفظهم ويؤمنهم، ويكرمهم، ويرزقهم، ويعافيهم، ويُسلِّمُهم، ويُغنِّمُهم، ويغفر لهم؛ لأنه أكرم الأكرمين، وأجود الأجودين.

والميكروبات والفيروسات جندٌ من جنود الله تعمل بأمره، تأتمر بأمره، وتنتهي بنَهْيِه، والله خير حافظًا، وهو أرحم الراحمين.

وإذا رأى وُلَاة الأمر أن مصلحة الأمة في تعليق الحج والعمرة بسبب وباء معين معدٍ كالطاعون ونحوه؛ حفاظًا على الصحة العامة للمسلمين، فيجوزُ لهم ذلك، بناءً على قاعدة: «تصرفُ الإمام منوطٌ بمصلحة الأمة».

## ٦. حكم إغلاق المدارس، والجامعات، وأماكن التجمعات:

القاعدة في ذلك: أن تصرُّفَ الإمام على الرعية منوطٌ بالمصلحة، فإن رأى وُلَاة الأمر أن المصلحةَ تقتضي الإغلاق؛

www.alukah.net
شبكة الألوكة



حفاظًا على الصحة العامة لعدم انتشار الوباء وللحد من ضرره؛ فذلك جائزٌ، وقد يجبُ، على قواعد الحجر الصحي السالف ذكرها؛ **فدرهم وقاية خيرٌ من قنطار علاج.**

## ٧. حكم تخلف المصاب بالوباء المعدي عن صلاة الجمعة والجماعة:

الأصل أنَّه لا يجوز الترخُّص بالتخلف عن الجمعة والجماعة إلا لعذر شرعي يقتضي ذلك، كالمرض، والخوف، والمطر الشديد، والبرد الشديد، والظلمة الشديدة، ونحو ذلك، سواء عند القائلين بأن صلاة الجماعة فرضُ كفايةٍ، أو سنة واجبة، أو سنةٌ مؤكدة.

ولكن هل الإصابةُ بمرضٍ معدٍ أو وباء معدٍ يكون عذرًا شرعيًّا للتخلف عن الجماعة والجمعة؟

اتفق الفقهاء على أن المريضَ العاجزَ عن حضور الجماعة والجمعة لا حرَجَ عليه؛ لقول الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي

www.alukah.net
شبكة الألوكة



﴿ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ﴾ [الحج:٧٨]، ولقوله تعالى: ﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرِيضِ حَرَجٞ﴾ [النور:٦١].

واتَّفق الفقهاءُ على أنَّ من أكل ثومًا أو بصلًا أو ما له رائحةٌ كريهةٌ فيها إيذاء للمصلين لا يحضر صلاة الجماعة، ولا يدخل المسجِدَ، كالجزارِ الذي له رائحةٌ منتنةٌ ومن له رائحة صُنانٍ، أو الزيات الحامل لزهومة الزيت، أو الميكانيكي ذي الرائحة الكريهة من الشحم والجاز ونحوه.

وكذلك اتَّفقوا على أن صاحب البرص والجذام والأمراض المعدية يتخلَّفون عن حضور المسجد؛ حتى قال ابن المنذر: «لا أعلَمُ خلافًا بين أهل العلم أنَّ للمريض أن يتخلَّفَ عن الجماعات من أجل المرض»[(١)].

(١) ينظر في ذلك كله: تبين الحقائق ١/ ١٣٣، حاشية رد المحتار ٦/ ٣٦٤، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ١/ ٣٨٩، كفاية الطالب الرباني ١/ ٤٦٥،

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وبناءً على ذلك: فإنه يحرُمُ على أصحاب الأمراض والأوبئة المعدية كالجذام والبرص ونحوها حضورُ الجماعة والجمعة، ومخالطة الناس؛ لعلةِ الضرر والأذى، وهما ممنوعان شرعًا.

وإذا كان المرض غير المعدي سببًا للتخلف عن الجماعة، فالمعدي من باب أولى. والله أعلم[1].

## ٨. حكم حضانة الأم المصابة بالوباء المعدي لطفلها السليم:

اشترط الفقهاء في الحاضنة أن تكون مسلمةً مأمونةً على الصغير، فلا يصلح أن تكون مجنونةً ولا مصابةً بأحد الأمراض المعدية الذي يُخشَى من انتقاله إلى الصغير.

---

مغني المحتاج ١/ ٢٣٦، المجموع شرح المهذب ٤/ ١٧٧، كشف القناع ١/ ٤٩٧، الشرح الكبير بهامش المغني ٢/ ٨٢، الإنصاف للمرداوي ٢/ ٣٠٤.

(١) د/ علي محمد علي قاسم ص١٧٦، ١٨٣.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



واتفق الفقهاء على وجوب عزل المصاب بمرضٍ معدٍ عن الأصحاء؛ حفاظًا على سلامة الصحيح؛ لأن الوباء ينتقل بالمعايشة والالتصاق.

**وبناءً عليه**: فيجوز للأم المصابة بمرضٍ معدٍ الامتناع عن حضانة صغيرها، ولو أرادات حضانته مُنِعت من ذلك، وتنتقلُ الحضانة إلى من يقوم بحضانته شرعًا من الأصحَّاء، كالأب السليم ونحوه، أو التي تلي الأم في المرتبة، وهذا محل إجماع عند الفقهاء، ومن ذلك ما قاله الدسوقي في "حاشيته على الشرح الكبير": «يُشترَطُ في الحاضنة العقل والكفاية، وألا يكونَ بها جذامٌ يضر ريحه أو رؤيته، ومثله كل عاهة مضرَّة، يُخشَى على الولد منها، ولو كان بالوالد مثله؛ لأنه بالانضمام قد تحصل زيادةٌ في المرض على ما كان، على ما

www.alukah.net
شبكة الألوكة



جرت به العادة، وقد صحَّ أنَّ النبيَّ قال: «**وفِرَّ مِن المجذومِ فِرارَكَ من الأسَدِ**»[١].

وذلك كلُّه حتى تعالج الأم ويزولَ المرض عنها. والله أعلم.

## ٩. حكم إرضاع الطفل من الأم المصابة بالوباء المعدي:

تأسيسًا على ما تقدَّم من عزل المريض بوباء معدٍ عن الأصحَّاء خشية انتقال العدوى إلى الشخص السليم: لا يجوز للأم المصابة بالفيروس المعدي إرضاع طفلها إذا وُجِدت وسائل أخرى لإرضاعه والمحافظة على حياته، مثل: أن تُرضِعَه أخرى، أو ترضعه بلبنٍ صناعي، ونحو ذلك[٢].

---

(١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ٢/ ٥٢. وانظر: روضة الطالبين للنووي ٩/ ٩٨، ومغني المحتاج للخطيب الشربيني ٣/ ٤٥٦، وكشف القناع على متن الإقناع للبُهُوتي ٣/ ٤٩٩، والمبسوط للسرخسي ٥/ ٢٠٧، موسوعة الفقه الميسر ١٢/ ١٩٣-١٩٨.

(٢) د/ علي قاسم ص١٧١ وما بعدها.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وقد أكَّد الأطباء أنَّ الفيروسات موجودة في لبن الأم، وهذا يشير إلى أن الإصابة قد تحصل للطفل عن طريق الرضاع[١].

أمَّا إذا لم يوجد مرضعةٌ أخرى أو وسيلة أخرى لتغذية الطفل، فإنه يتعين على الأم في هذه الحالة إرضاع ولدها؛ حتى لا يتعرض لهلاك محقق، فالعدوى قد يبطل الله مفعولها علاوة على أنها إصابة محتملة، قد يحدث اللهُ من الأسباب ما يعارضها، وقد يسهل اكتشاف علاج لها، أو مصل واقٍ منها، والأمرُ كله لله، وبخاصة أن العدوى لا تنتشر بذاتها، وإنما بقدر الله لها.

إضافة إلى أن احتمالات عدوى الطفل عن طريق لبن الأم ونفسها تكون على الأرجح أقلَّ من احتمالات وفاته لو حُرِم الرضاعةَ الطبيعية والوسائل الأخرى[١].

(١) د/ محمد علي البار، ود/ محمد صافي، الإيدز، ص٣٧.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ١٠. حكم إجهاض المرأة الحامل خشية انتقال الوباء للجنين:

وتكونُ هذه المسألةُ إذا كانت الأمُّ مصابةً بإحدى الأوبئة المعدية، وأفتى الأطبَّاء العدول الثِّقات بأن الوباء ينتقل للجنين، فهل يجوز شرعًا إجهاضُ هذا الجنين، أم أن ذلك يُعَد اعتداءً على نفس بشرية معصومة؟

وللجواب على هذا السؤال لا بدَّ من التفريق بين حالين:

**الأول**: قبل نفخ الروح في الجنين.

**والثاني**: بعد نفخ الروح في الجنين.

**أولًا**: اتفق الفقهاء على تحريمه- إجهاض الجنين- بعد نفخ الروح فيه، وهو مئة وعشرون يومًا؛ لما ورد في حديث ابن

---

(١) د/ سعود بن مسعد ٣/ ٢٦٨-٢٦٩، مرض الإيدز منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي عدد ٨ سنة ١٩٩٤.
وانظر في ذلك أيضًا: المجموع المذهب في قواعد المذهب للعلائي الشافعي ٢/ ١٥٨، كشاف القناع ٣/ ٤٩٩، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ٢/ ٥٢، مغني المحتاج للشربيني ٣/ ٤٥٦.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ حيث قال: حدَّثنا رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو الصادق المصدوق: «**إنَّ أحَدَكم يُجمَعُ خَلقُه في بطن أمِّه أربعينَ يومًا نطفةً، ثم علَقَةً مثلَ ذلك، ثم يكونُ مُضْغةً مثلَ ذلك، ثم يبعَثُ اللهُ ملكًا فيُؤمَرُ بأربع كلمات: برزقِه، وأجَلِه، وشقيٌّ أو سعيدٌ**»(١).

فإذا أُجهِضتْ بعدَ هذه المدة فهو قتل نفسٍ معصومةٍ بغير حقٍّ، وقد نهى الله تعالى عن ذلك فقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام:١٥١]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الإسراء:٣١]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء:٢٩]، وغير ذلك من الأدلة الواردة في حرمة قتل النفس بغير حق.

---

(١) صحيح البخاري (٢٦٤٣) (٣٢٠٨).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**ثانيًا**: أمَّا إجهاض الجنين قبل نفخ الروح فيه، فاختلف فيه، وهو قبل نفخ الروح يمرُّ بثلاث مراحل، كما في حديث ابن مسعود: «نطفة، ثم علقة، ثم مضغة»، وهي ورادة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون:١٤].

اختلف الفقهاء: فمنهم من يَرَى إباحة إسقاط الجنين في أيِّ مرحلة من الثلاث، ما دام لم يخلق بنفخِ الروح فيه، بعذرٍ، أو بدون عذر. **ومنهم** من يَرَى إباحةَ ذلك لكن للعذر. ومنهم من كره ذلك. **ومنهم** من أباحه في مرحلة النُّطفة. **ومنهم** من حرَّم ذلك مطلقًا[1].

(١) ينظر في ذلك: شرح القدير ٢/ ٤٩٥، حاشية رد المحتار ٢/ ٣٨٠، بداية المجتهد ٢/ ٣٤٨، نهاية المحتاج للرملي ٨/ ٤١٦، الإنصاف ١/ ٣٨٦، الفروع لابن مفلح ١/ ١٩١، المحلى ١١/ ٣٦.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وخلاصة هذه الآراء وما احتجوا به من أدلة:

تحريم الاعتداء على الجنين من أول يوم استقراره في الرحم، إلا لضرورة شرعية ملحة؛ إذ إن هذه النطفة لها حرمةٌ شرعية؛ لأنها أصل الولد، فلا يجوز إخراجها، أو الاعتداء عليها، أو المساس بها(١).

**وخلاصة الخلاصة**: لا يجوز تعمُّد إجهاض الجنين الذي أُصيبت أمُّه بالوباء المعدي خوفًا من إصابته أيضًا إلا للضرورة القصوى، وذلك لأنه قد تعارضت فيه مصلحة ومفسدة، فالمصلحة تكمن في الإبقاء عليه، حفاظًا على حقه في الحياة، والمفسدة تكمن في القضاء عليه وإسقاطه؛ حتى لا يصاب بهذا الوباء.

(١) قضايا طبية من منظور إسلامي د/ عبد الفتاح محمود إدريس ص٧٨.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وهنا تُقدَّم المصلحة على المفسدة؛ لأن مصلحة الإبقاء عليه أرجح من المفسدة؛ لأنَّه إن وُلِد حاملًا للوباء أمرُه إلى الله؛ إذ قد توجد الوسيلة الطبية لعلاجه، كما أن تخلف الأسباب عن مسبباتها أمرٌ واردٌ، وصدق الله إذ يقول: ﴿يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَمُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتِ مِنَ ٱلۡحَيِّۖ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُۖ فَأَنَّىٰ تُؤۡفَكُونَ﴾ [الأنعام:٩٥](١).

## ١١.حكم إثبات الخيار لأحد الزوجين إذا كان الآخرُ مصابًا بوباءٍ معدٍ:

هنا يُفرَّق بين كون الوباء قبلَ الدخول، أو بعد الدخول، وذلك على النحو التالي:

**أولًا**: إذا كان الوباء موجودًا قبل الدخول في أحد الزوجين فلا كفاءة بينهما؛ لأن المرء لا يرضى الارتباط في الزواج بمن

(١) د/ علي قاسم ص١٦٩-١٧٠. د/ عبد الفتاح إدريس ص٥٥ فتاوى اللجنة الدائمة ١٩/٢٣٤، ٢٣٦، ٢٣٧.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



به وباءٌ معدٍ، لكن إنْ رضي الصحيحُ منهما بالبقاء مع المصاب وإتمام الزواج بالدخول، فيجب عليهما اتخاذ التدابير اللازمة لمنع انتقال الوباء للسليم منهما، وهنا لا خيار له بعد الرضى بالعيب إذا كان عيبًا عاديًّا، أما إذا كان مرضًا معديًا يتعدَّى ضرره إلى الزوجة والأبناء والأهل والجيران فيجوزُ طلب الفسخ(١).

**ثانيًا**: إذا أُصيب أحدهما بالوباء بعد الزواج

إذا اكتشف أن أحدهما كان مصابًا بالوباء قبل الزواج دون علم الآخر، فهل يُعَد هذا عيبًا يثبُتُ للشخص الصحيح الخيار في فسخ العقد؟

(١) الآثار المترتبة على الإصابة بالأمراض المعدية د/ يوسف صلاح الدين يوسف ص١٢٧. بدائع الصنائع ٢/ ٣٢٧، المبسوط ٥/ ٩٦، الحاوي الكبير ١١/ ٤٧١، تكملة المجموع شرح المهذب ١٧/ ٤٤٠.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



اختلف الفقهاء في حكم التفريق بين الزوجين لإصابة أحدهما بمرضٍ معدٍ، كالجُذام، والبَرَص، والسل[١]، على أربعة مذاهب على النحو التالي:

**الأول**: ما ذهب إليه الشافعيَّة والحنابلة من ثبوت الخيار بالفسخ، سواء قبل العقد والدخول، أو بعدهما[٢].

قال ابن القيم وبعض أصحاب الشافعي وجمع كبير من الصحابة والتابعين بثبوت خيار الفسخ لكل واحدٍ من الزوجين، فأي عيبٍ مستحكم كان يمنع من النكاح، أو يضرُّ

---

(١) الجُذام: عفن يكون في الأطراف والأنف يسري فيها حتى تسقط، وربما وربما سرى إلى النسل ويعدي إلى الخليط.
والبرص: مرض يحدث بياضًا في الجلد يذهب معه دم الجلد وما تحته من اللحمة وفيه عدوى.
والسل: مرض يصيب الرئة يُهزِل صاحبه، ويضعفه، وربما قتله، وفيه عدوى.

(٢) الحاوي الكبير ١١/ ٤٦٣، الأم ٥/ ٨٤-٨٥، روضة الطالبين ٧/ ١٧٦، المغني ٧/ ٥٧٩، ٥٨٣، زاد المعاد ١٨٢، ١٨٣، الإنصاف ٨/ ١٩٣.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



بالزوج السليم، أو ينفرُ أحدَ الزوجين من الآخر، فكل مرضٍ معدٍ يؤدي إلى النَّفْرة بين الزوجين يثبت به الخيار(١).

**الثاني**: مذهب أبي حنيفة والظاهرية عدم التفريق بينهما، سواء قبل العقد، أم بعده(٢).

**الثالث**: مذهب محمد بن الحسن والطحاوي؛ وهو إعطاء الخيار للزوجة، ومنعه للزوج(٣).

**الرابع**: مذهب المالكيَّة؛ إذا كان العيب قديمًا قبل الدخول، فيثبت الخيارُ، وإن كان بعد الزواج، وكان العيب بالزوجة فليس للزوج الخيار؛ لأنها مصيبة حلَّت به، وأشبهت العيب

(١) زاد المعاد ٤/ ٣٠، شرح فتح القدير ٤/ ١٣٣.

(٢) المبسوط ٥/ ٩٦، شرح فتح القدير لابن الهمام ٤/ ١٣٣، المحلى ٩/ ٢٧٩، نيل الأوطار ٦/ ١٧٨.

(٣) شرح فتح القدير ٤/ ١٣٣، تبيين الحقائق ٣/ ٢٥، بدائع الصنائع ٢/ ٣٢٧، المبسوط ٥/ ٩٦.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



الحادث في المبيع بعد البيع، فلا خيار فيه، أما إذا كان العيبُ بالزوج، فيحق لها طلب التفريق لتأذِّيها وعدم صبرها[١].

**والقول الراجح** هو الأول، وعليه الدليلُ من الكتاب والسنَّة، ومن ذلك:

١) قوله تعالى: ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة:٢٢٩].

**وجه الدلالة**: أنَّ في إمساك الصحيح على المريض بوباءٍ مع خوفه وقلقه من انتقال العدوى إليه بُعدًا شديدًا عن الإمساك بالمعروف، فإذا تعذَّر الإمساك بالمعروف، كان التسريحُ بالإحسان[٢].

---

(١) الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي ٢/ ٢٧٨، تكملة شرح المجموع ١٧/ ١٤٠، المغني ٧/ ٥٨٣- ٥٨٤.

(٢) تفسير ابن كثير ١/ ٢٧٢، تفسير سورة البقرة، د/ علي قاسم ص١٤٦.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٢) قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فِرَّ من المَجْذومِ فِرارَكَ من الأسَدِ**».

**وجه الدلالة**: أنَّ هذا أمرٌ بالفرار من المجذوم؛ كي لا يتعرَّض السليمُ للعدوى، ويقاسُ على ذلك كل الأوبئة المعدية، وهذا يجيز طلب التفريق أو يوجبه[١]، ولكن إذا صبر وقام على خدمته وتمريضه، والقيام على مصالحه فهذا من الإحسان.

٣) روى مسلمٌ عن عمرو بن الشَّريدِ، عن أبيه قال: كان في وفد ثقيفٍ رجُلٌ مجذومٌ، فأرسل إليه النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّا قد بايَعْناكَ فارجِعْ**»[٢].

**وجه الدلالة**: أنَّ النبيَّ لم يسمح للمجذوم بالدخول على الناس، ومصافحتهم، وبالتالي فلا يُجبَر أحد الزوجين على البقاء مع الآخر، ويسري ذلك على كل وباءٍ معدٍ لا علاج

(١) شرح النووي لمسلم ١٤/ ٣٦٤.

(٢) رواه مسلم ٢٢٣١.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



منه، يخشى من انتقال العدوى إليه، وغير ذلك من الأضرار[١].

والأمراض **المعدية** قد تكون سببًا للشقاء والنَّفْرة بين الزوجين، ومنع الفسخ فيه تكليف بما لا يُطاق[٢].

٤) قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**لا ضرَرَ ولا ضِرارَ**».

**وجه الدلالة**: أنَّ إمساك صاحب الوباء المعدي فيه ضرَرٌ بالصحيح نفسيًّا وحسيًّا على الأقل بالخوف والقلق، والقاعدة أن الضررَ يُزال، فلو شاء الصحيح الفسخ لفسخ بلا غضاضة[٣].

---

(١) شرح النووي لمسلم ١٤/ ٣٦٤، د/ مسعود الثبيتي ٣/ ٢٦٤.

(٢) المبدع لابن مفلح ٧/ ١٠٦، ١٠٧. وانظر: المجموع ١٧/ ٤٣٨.

(٣) د/ علي قاسم ص١٥٣.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٥) روى الدارقطني عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «أيُّما رجلٍ تزوَّجَ امرأةً مجنونةً، أو جذماء، أو بها برصٌ، أو قَرْنٌ، فهي امرأتُه إن شاء أمسَكَ، وإن شاء طلَّق»[١].

وهذا قضاء عليٍّ بإثبات الخيار للزوج في هذه الحالات، وما يُقاس عليها، وكذلك الشأنُ بالنسبة للزوجة مع زوجها إن أُصِيب بذلك، وفي ذلك إزالة للضرر عن الزوج المتضرِّر.

٦) يُقاس على البيع، فكما يُفسَخُ البيعُ لوجود عيب في المبيع، فالنكاحُ أولى في ثبوت الخيار بالفسخ فيه.

قال ابن القيِّم: «والقياسُ أن كل عيبٍ ينفر الزوج الآخر منه، ولا يحصل به مقصودُ النكاح من الرحمة والمودة يوجب الخيار، وهو أولى من البيع»[٢].

وقال ابن شهاب الزُّهريُّ: «يُرَدُّ النكاحُ من كلِّ داءٍ عضالٍ»[١].

---

(١) أخرجه الدارقطني ٣/ ٢٦٧، وإسناده صحيح.

(٢) زاد المعاد ٤/ ٣٠.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٧) الشريعة مبنيَّةٌ على جلب المصالح ودرء المفاسد، ودرء المفاسد مقدَّم على جلب المصالح، ولذا من حقِّ المتضرر بسبب الوباء المعدي كالإيدز، والسل، والجذام، والبرص، والجنون، وأنفلونزا الخنازير، ونحو ذلك، طلب الفسخ؛ وبخاصة لم يكتشف لمعظمها علاج قاطع حتى الآن(٢).

## ١٢.حكم تعمُّد نقل الوباء للآخرين:

اتَّفق الفقهاءُ على تحريم تعمد نقل العدوى والضرر والأذى للغير بأي وسيلة كانت؛ لقول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾ ﴾ [الأحزاب:٥٨]، ولقول الرسول الكريم: «**كلُّ المسلِمِ على المسلِمِ حرامٌ، دَمُه ومالُه وعِرضُه**»(٣).

---

(١) زاد المعاد ٤/ ٣١.

(٢) د/ علي قاسم ص١٥٨، الفقه الميسر ١٢/ ١٩٣.

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٦٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



ونقل العدوى للغير قد يكون المراد منه نشر العدوى في جماعة، أو دولة، أو بلد معين للإضرار بهم، وقد يرادُ به شخص معين، وهنا حالتان:

**الأولى**: حالة نقل العدوى لجماعة أو دولة:

فإذا عُرِف أن شخصًا أو جماعةً يخطِّطون ويدبِّرون لنقل العدوى لدولة أخرى، أو جماعة معينة من الناس بأي وسيلة، سواء بحقن الدماء بفيروس المرض، أو التغرير بالأطفال والفتيات، أو بدفع الموبوئين للمقام في وسط الأصحَّاء بُغْيَةَ انتشار العدوى ونحو ذلك من الوسائل.

ففي هذه الحالة يُعَد هؤلاء مفسدين في الأرض، محاربين لله ورسوله والمؤمنين، وللإمام أن يقيم عليهم حدَّ الحَرابة؛ لقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ [المائدة:٣٣].

فالإفساد في الأرض يُطلَق على كل أنواع الشر(١). وجمهورُ أهل العلم يرون أن الآية نزلت عقوبةً لكل من حارب المسلمين في أمصارهم وطرائقهم(٢)، ونقل العدوى إلى الغير عمدًا أحدُ أنواع الحرابة؛ بل هذا أشدها، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴾ [البقرة:٢٠٥].

**الثانية**: حالة نقل العدوى والوباء لشخصٍ بأي سبيلٍ أخرى، هذه الحالة يُفرَّق بين حالتين:

أ- إن نجا المجني عليه ففيها التعزير، يُعزَّر الجاني بما يراه القاضي مناسبًا من العقوبات.

---

(١) تفسير ابن كثير سورة المائدة ٢/ ٥٥٩.

(٢) السابق نفسه.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



ب- إن هلك المجني عليه بالفيروس ففيه القِصاص، وذلك قياسًا على القتل بالسم، لاشتراكهما في ذات العلة[١].

**١٣. هل يجوزُ الانتحار هروبًا من الهَلَع والخوف من الإصابة بالفيروسات المعدية، كفيروس كورونا ونحوه، كما هو الحال في بلاد الغرب؟**

اتفق الفقهاءُ على تحريم قتل الإنسان لنفسه بالانتحار ونحوه، أو قتله لغيره بغير حقٍّ، فالحفاظ على النفس أحد الضرورات الخمس التي جاء بها الدين الإسلامي، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء:٢٩-٣٠]، وقال: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِۛ وَأَحْسِنُوٓاْ

(١) المغني على الشرح الكبير ٨/ ٢١٢، المهذب ٢/ ١٧٦، روضة الطالبين ٩/ ١٣٠، المبسوط ٢٦/ ١٥٣، د/ علي قاسم ص١٣٨، قرارات مجمع الفقه الإسلامي في دورته الثامنة الجزء الثالث، ١٩٩٤م، ١٤١٥هـ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة:١٩٥]، وقال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فإنَّ دماءَكم، وأموالَكم، وأعراضَكم، بينَكم حرامٌ، كحرمةِ يومِكم هذا، في شَهرِكم هذا، في بلَدِكم هذا...**»(١).

وقد ورد النصُّ الصريح في حرمة قتل الإنسان لنفسه، والوعيد بالنار لمن فعل ذلك؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَن تردَّى من جبلٍ فقتَلَ نفسَه، فهو في نارِ جَهنَّمَ يتردَّى فيه خالدًا مخلَّدًا فيها أبدًا، ومَن تحَسَّى سُمًّا فقتَلَ نفسَه، فسُمُّه في يَدِه يَتحسَّاه في نار جَهنَّمَ خالدًا مخلَّدًا فيها أبدًا، ومَن قتَلَ نفسَه بحديدةٍ، فحديدتُه في يَدِه يجَأُ بها في بطنِه في نارِ جَهنَّمَ خالدًا مخلَّدًا فيها أبدًا**»(٢)، ولقوله: «**ومن قتَلَ نفسَه بشيءٍ في الدنيا عُذِّبَ به يومَ القيامةِ**»(٣). ولقوله: «**كانَ فيمن كانَ قبلَكم رجلٌ به جُرحٌ، فجزِعَ، فأخَذَ سِكِّينًا فحزَّ بها يَدَه،**

(١) صحيح البخاري (٦٧).
(٢) صحيح البخاري (٥٧٧٨).
(٣) صحيح البخاري (٦٠٤٧).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



فما رقَأَ الدمُ حتى مات، قال اللهُ تعالى: بادَرَني عَبدِي بنَفْسِه، حرَّمتُ عليه الجنَّةَ»[١].

## وهل يكفُرُ المنتحِرُ؟

**الجواب**: أنَّ المسلمَ المنتحرَ ليس بكافر، وإنما هو مسلم عاصٍ متوعد بعذاب الله، إن شاء الله عذبه، وإن شاء عفا عنه، وذلك لحديث جابر بن عبد الله: أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدَّوْسِيَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقالَ: يا رَسُولَ اللهِ، هَلْ لَكَ فِي حِصْنٍ حَصِينٍ وَمَنْعَةٍ؟ قالَ: حِصْنٌ كانَ لِدَوْسٍ فِي الجاهِلِيَّةِ، فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِي ذَخَرَ اللهُ لِلأَنْصارِ، فَلَمَّا هاجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى المَدِينَةِ، هاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، وَهاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فاجْتَوَوُا المَدِينَةَ، فَمَرِضَ، فَجَزِعَ، فَأَخَذَ مَشاقِصَ لَهُ، فَقَطَعَ بِها بَراجِمَهُ، فَشَخَبَتْ يَداهُ حَتَّى ماتَ، فَرَآهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنامِهِ، فَرَآهُ وَهَيْئَتُهُ

(١) صحيح البخاري (٣٤٦٣).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



حَسَنَةٌ، وَرَآهُ مُغَطِّيًا يَدَيْهِ، فَقالَ لَهُ: ما صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟ فَقالَ: غَفَرَ لِي بِهِجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. فَقالَ: ما لِي أَراكَ مُغَطِّيًا يَدَيْكَ؟ قالَ: قِيلَ لِي: لَنْ نُصْلِحَ مِنْكَ ما أَفْسَدْتَ. فَقَصَّها الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. فَقالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ، وَلِيَدَيْهِ فاغْفِرْ[1].

**وقد بوَّب الإمام النووي لهذا الحديث في "صحيح مسلم"**

**فقال**: «باب الدليل على أن قاتلَ نفسِه لا يكفُرُ»، ثم قال: «فيه حجةٌ لقاعدة عظيمة لأهل السنَّة أنَّ من قتل نفسَه أو ارتكب معصيةً غيرها، ومات من غير توبةٍ فليس بكافرٍ، ولا يُقطَع له بالنار؛ بل هو في حكم المشيئة»[2].

(١) صحيح مسلم (١١٦).

(٢) شرح النووي (٢/٤٠٨).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ١٤. حكم إحراق الموتى بسبب الوباء المعدي كفيروس كورونا ونحوه:

تواترت فتاوى أهل العلم على حرمةِ حرقِ الموتى؛ لما يلي:

**أولًا**: أن حرقَ الموتى يتنافى مع تكريم الله للإنسان؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾﴾ [الإسراء:٧٠]، وحرق الميِّت إهانةٌ وليس تكريمًا.

**ثانيًا**: أنَّ النبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ نهى عن إيذاء الميِّت بأيِّ حال، ومن ذلك قوله عَلَيْهِٱلسَّلَامُ: «**كسرُ عظمِ الميِّتِ ككسرِهِ حيًّا**»[(١)]، فإذا كان كُسِر عظمه ميتًا جريمة محرمة، فمن باب أولى تحريمه حرقه، فالحرق أشنَعُ من مجرد كسر عظم.

ونهى كذلك عن الجلوس على قبر ميت، أو وطئه بالأقدام تكريمًا له، ولعدم إيذائه، فمن باب أولى عدم حرقه.

---

(١) مسند أحمد (٢٤٧٣٩)، وسنن ابن ماجه (١٦١٦).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**ثالثًا**: أن من سنَّ هذه السنَّة هم الهندوس الكفرة الملاحدة، فحرق الميت سنة الكفار، وقد نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التشبه بالكفار، وهو ما يفعله الأمريكان والسُّوَيديون والهندوس والإيطاليون وغيرهم من بلاد الكفر.

**رابعًا**: أنَّ الله تعالى شرع لنا دفنَ الموتى، ولم يشرع لنا حرقهم، ولا اجتهاد مع النص، فقال: ﴿ثُمَّ أَمَاتَهُۥ فَأَقۡبَرَهُۥ ٢١﴾ [عبس:٢١]، وقال: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابٗا يَبۡحَثُ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُرِيَهُۥ كَيۡفَ يُوَٰرِي سَوۡءَةَ أَخِيهِۚ﴾ [المائدة:٣١].

**خامسًا**: نهانا ربنا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عن التعذيب بالنار؛ حتى مع الأعداء المحاربين لله ورسوله والمؤمنين، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يُعذِّبُ بالنارِ إلا ربُّ النارِ**»؛ إلا إذا تعذَّر التغلُّبُ عليهم إلا بذلك في الحرب، فجائزٌ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**سادسًا**: أن الأمراض المعدية كثيرةٌ على مر الزمان، ولم يشرع الله في شريعته التي هي تِبيانٌ لكل شيءٍ مسألة حرق الميت بمرضٍ معدٍ.

**سابعًا**: أنه ثبت علميًّا أن الدفن في التراب في باطن الأرض يقتل كل العدوى وكل الجراثيم والميكروبات الضارة، وقد قام العلماء بتحليل تراب المقابر، فلم يجدوا أثرًا للجراثيم الضارَّة، وإنما وجدوا جراثيم نافعة، فاستنتجوا أنَّ التراب له خاصية الالتصاق بالمواد، وهو أبلغ من التنظيف بالماء وحده. ومن هنا ظهرت الحكمة الإلهية من الأمر بغسل لعاب الكلب سبع مرات، وتَعْفيره الشامنة بالتراب[1].

**ثامنًا**: أنَّ الطاعونَ وقع في زمن الصحابة الكرام في سنة ١٨هـ، في أثناء خلافة عمر، وهو طاعون عَمْواس بالشام،

---

(١) د/ عبد الرازق الكيلاني، الحقائق الطبية (ص١٣٤-١٣٦)، ود/ يوسف صلاح الدين، (ص٥٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



ومات فيه خلقٌ كثير، وهو وباء معدٍ بالإجماع، ومن أخطر الأوبئة الفتاكة، ومع ذلك لم يُحرِق الصحابة موتى الطاعون؛ بل دفنوهم في مقابر المسلمين.

**تاسعًا**: أنَّ شرعنا الحنيف علَّمنا أن العدوى لا تنتشر بذاتها، وإنما بقضاء الله وقدره وأمره لها، فقال: «**لا عَدْوى، ولا طِيَرَةَ، ولا هامَةَ، ولا صَفَرَ، وفِرَّ من المَجْذومِ فَرارَكَ من الأسَدِ**».

فأمرنا بالأخذ بالأسباب الواقية من العدوى بالفرار من المجذوم، وعلَّمنا في نفس الوقت أن العدوى بقدر الله وحده، حتى إن رجلًا قال للنبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: يا رسول الله، إنَّ عندي جملًا أجرَبَ قد أعدى الإبلَ. فقال النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**فمَن أَعْدى الأوَّلَ؟!**»[1]. أي: إنَّ الجرَبَ لا يعدي بذاته، وإنما العدوى جندٌ من جنود الله يصيبُ اللهُ بها

(١) صحيح البخاري (٥٧١٧).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



من يشاء من عباده، وهي للصالحين رحمةٌ، والكافرين رجزٌ وعذابٌ.

فحرق الميِّتِ قد لا يكون مانعًا من انتشار العدوى، بل الدفنُ في التراب هو أعظم وسيلة لقتل العدوى وعدم انتشارها، كما أمر الله ورسوله.

**عاشرًا**: أنَّ اللهَ تعالى لمَّا علَّم ابنَ آدم الأوَّلَ كيف يواري جثَّةَ أخيه الميت قال: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبۡحَثُ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُرِيَهُۥ كَيۡفَ يُوَٰرِي سَوۡءَةَ أَخِيهِۚ﴾ [المائدة:٣١]، ولم يقل: كيف يُحرِق جثَّةَ أخيه؟!

ومن كلام أهل العلم: «كرامة الميِّت دفنه»، وليس إحراقه.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ١٥. هل يجوزُ إهمال المسنِّينَ، وعدم رعايتهم وعلاجهم من الوباء المعدي كفيروس كورونا وغيره، وتقديم غيرهم عليهم، كما هو الحال في أوروبا التي تدَّعي حقوقَ الإنسان؟

إنَّ رعايةَ المسنين وتوقيرَهم والقيامَ بحقِّهم والعنايةَ بهم ماديًّا ومعنويًّا وصحيًّا أصلٌ من أصول الإسلام التي أمَرَنا الله بها في الكتاب والسنَّة، فالشيخوخة سنةٌ من سنن الله تعالى في خلقه، وهي إحدى مراحل تطور الإنسان منذ نشأته، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوٓاْ أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُواْ شُيُوخًا﴾ [غافر:٦٧]، وقال: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [الروم:٥٤].

وقد بيَّن الإسلامُ فضلَ الكبير الذي شاب شيبةً وهو مسلم، فقال النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وَمَنْ شابَ شَيْبَةً فِي**

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



**الإِسْلامِ كانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ القِيامَةِ»**[١]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تنتفوا الشَّيبَ، فإنَّه نورُ المُسْلِمِ، ما من مسلمٍ يشيبُ شَيبة في الإسلام إلا كُتِبَ له بها حسنةٌ، ورُفِع بها دَرجةً، أو حُطَّ عنه بها خطيئةٌ**»[٢]. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خيرُكُم مَن طالَ عُمُرُه وحسُنَ عمَلُه**»[٣].

وجعل توقيرَه والقيامَ بحقه من إجلال الله تعالى وتعظيمه، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مِنْ إِجْلالِ اللهِ إِكْرامُ ذِي الشَّيْبَةِ المُسْلِمِ**»[٤].

بل وتوعَّد من لم يوقِّر الكبيرَ ويعرف حقَّه بأنه ليس منَّا؛ أي: ليس على سنة الإسلام ونهجه في ذلك؛ لحديث النبي

---

(١) مسند أبي داود الطيالسي (١٢٥٠).

(٢) مسند أحمد (٦٦٧٢)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٦٠).

(٣) مسند أحمد (١٧٦٨٠).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢١٩٢٢).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنا**»(١). وفي لفظٍ: «**مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنا، وَيُجِلَّ كَبِيرَنا، فَلَيْسَ مِنَّا**»(٢).

وقد أوجب الإسلام على الفرد والأسرة والمجتمع رعاية المسنِّين، سواء كانوا أقارب أو من غير الأقارب، ومن ذلك رعاية الوالدين عند الكبر قال تعالى: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الإسراء:٢٣-٢٤]، وقال

(١) مسند الحميدي (٥٩٧).
(٢) الأدب المفرد (٣٥٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّكم راعٍ، وكُلُّكم مسؤولٌ عن رَعيَّتِه**»، ورعاية المسنين من أعظم المسؤوليات في الإسلام.

ومن رعاية الإسلام للمسنِّين أنْ خفَّف عليهم في أمور العبادات؛ مراعاة لضَعفِهم، كما ورد ذلك في أحكام الطهارة، والصَّلاة، والصيام، والحج، وغير ذلك ممَّا دلَّت عليه نصوصُ الكتاب والسنَّة.

**وبناءً على ذلك**: فإنَّه يجبُ العناية بالمسنِّين، وتقديمُهم على غيرهم وقائيًّا وعلاجيًّا، وهذا حقُّهم الذي جعله اللهُ لهم، ويحرُمُ إهمالهم أو التفريط في وقايتهم وعلاجهم.

وأما ما يفعَلُه الغرب الكافر من إهانة المسنِّين والإلقاء بهم إلى التهلكة، فهذا فعلٌ فاضحٌ، لا يتَّفِقُ مع شرعٍ حنيفٍ، ولا عقلٍ سليم، ولا فِطرةٍ سليمة، ولا عرفٍ مستقيم، وقد نهانا شرعنا عن التشبه بالكافرين.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ١٦. حكمُ تغسيل الميت بمرضٍ معدٍ كفيروس كورونا ونحوه، وتكفينه، وصلاة الجنازة عليه، ودفنه:

اتفق الفقهاء على أن الميِّت المسلم يجب تغسيله بالماء، أو ما يقوم مقامه من التيمم عند الضرورة؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المحرم الذي مات: «**اغْسِلوه بماءٍ وسِدْرٍ**»(١)، ولمَّا ماتت ابنته قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اغْسِلْنَها ثلاثًا أو خمسًا أو سبعًا أو أكثَرَ من ذلكَ إنْ رأَيْتُنَّ**»(٢)، إلا شهيد المعركة الذي قُتِل في الجهاد ضدَّ الكفار، فهذا هو الوحيدُ الذي لا يُغسَّل؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شُهَداء أحدٍ: «**ادْفِنُوهم بدِمائِهم**»(٣).

---

(١) صحيح البخاري (١٢٦٥)، وصحيح مسلم (١٢٠٦).

(٢) صحيح البخاري (١٢٥٣)، وصحيح مسلم (٩٣٩).

(٣) مسند أحمد (٢٢١٧).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وقد بيَّن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن هناك أصنافًا من الموتى يُطلَق عليهم اسم الشهيد، ولهم أجر الشهادة؛ لكنهم يُغسَّلون؛ قال: «**المَبْطونُ شهيدٌ، والمَطْعونُ شهيدٌ، والحرِقُ شهيدٌ، والغرِقُ شهيدٌ، وصاحبُ ذاتِ الجنبِ شهيدٌ، والذي يموتُ تحتَ الهدمِ شهيدٌ، والمرأةُ تموتُ بجُمْعٍ شهيدةٌ**»(١).

وهؤلاء باتفاقِ العلماء يُغسَّلون جميعًا، وإذا تعذَّر تغسيلهم بالماء لأي سببٍ مثل «تهَرِّي» جثَّةِ المحروق أو الغريق ونحو ذلك، فيُيَمَّموا بالتراب.

وتغسيلُ الميت فرضُ كفاية على المسلمين، إذا قام به بعضهم سقط عن الآخرين، أما إذا تركوا غسله أثِموا جميعًا؛ أي: جميع من يعلم بالحال.

---

(١) مسند أحمد (٢٣٧٥٣).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وكذلك تكفينُه فرضُ كفاية على المسلمين، إن تركوه بلا تكفين أثموا جميعًا.

بل إن فقهاء المالكية والحنابلة والشافعية نصُّوا على أنه لو دُفِن ميِّتٌ بغير غسلٍ وجب نبشُ قبره، وإخراجه، وتغسيله؛ ما لم يُخَف عليه أن يتفسَّخ(١).

وكذلك تكفينُ الميت المسلم فرضُ كفاية على المسلمين، إن تركوه بلا تكفين أثموا جميعًا؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**البَسُوا مِن ثيابِكم البياضَ، فإنَّها خيرُ ثيابِكُم، وكَفِّنوا فيها مَوْتاكم**»(٢).

فأمر بتكفين الموتى، وقال في الميت المحرم: «**اغْسِلوه بماءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنوه في ثَوْبَيْه**».

---

(١) مواهب الجليل ٢/ ٢٣٣، ٢٣٤، المغني ٣/ ٥٠٠، الفقه الميسر ١/ ٤٧٠.

(٢) سنن أبي داود (٣٨٧٨)، ومسند أحمد (٢٢١٩).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



ولما مات مُصعَبُ بن عُمَيرٍ شهيدًا يومَ أحدٍ كُفِّن في ثوبه، وقال: «**إذا كفَّنَ أحَدُكم أخاه فلْيُحسِنْ كفنَه**»(١).

وكذلك اتَّفق الفقهاء على أنَّ صلاة الجنازة على الميت المسلم فرضٌ على الكفاية، وإن قام به البعض سقط عن الآخرين، وإن تركوا صلاة الجنازة عليه أثموا جميعًا، ولذلك قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمَّا مات الغلام الذي أسلم: «**صَلُّوا على صاحِبِكُم**»، فقد كان النبيُّ يصلي الجنازةَ على الموتى، ويأمر المسلمين بالصَّلاة عليهم.

وكذلك دفنُ الموتى فرضٌ على الكفاية، إذا قام به البعض سقط عن الآخرين، قال تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا ﴿٢٥﴾ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ﴿٢٦﴾﴾ [المرسلات:٢٥-٢٦]، فمن رحمة الله تعالى بالإنسان أن جعل لهم من الأرض قبورًا تسترهم، وتواري سوأتهم، وتسترهم عن السباع ونحوها، ولئلَّا يُتأذَّى بجُثَثِ الموتى.

---

(١) صحيح مسلم (٩٤٣).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وقد دفن النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من مات من أهله، وأصحابه، وأمر بالدفن، فكرامة الميت دفنه.

**وبناءً على ذلك**: فإنَّ ما يفعله بعض الجَهَلة من عدم استلام موتاهم من المستشفى، وعدم تغسيلهم، وتكفينهم، ودفنهم؛ جنايةٌ في حقِّ الإسلام والمسلمين، ومن فعل ذلك فهو آثمٌ، وحسابه على الله.

وكذلك لا يجوزُ للمغسِّل الامتناع عن تغسيل الميت بمرضٍ معدٍ، أو تكفينه؛ خوفًا من انتشار العدوى إليه، بل يجبُ عليه تغسيله، مع أخذ التدابير الواقية من انتقال العدوى، فالله هو الحفيظ، ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الملك:١٤]، ﴿ فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ [يوسف:٦٤].

وإن أُصيبَ الإنسان بشيءٍ فبقدر الله، ﴿ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ [التوبة:٥١].

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وكذلك لا يجوزُ للقائم بدفنِ الموتى أو لأهل الميت الامتناعُ عن دفنه، أو الصَّلاة عليه، ونحو ذلك، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ولن يبلُغَ عبدٌ حقيقةَ الإيمانِ حتى يعلَمَ أنَّ ما أصابَه لم يكُنْ ليُخطِئَه، وما أخطَأَه لم يكُنْ ليُصيبَه**».

فيجب على أهل الميِّت والقائمين على أمره القيامُ به من غسلٍ، وتكفينٍ، وصلاة الجنازة عليه، ودفنه، ولا يجوزُ التشبه بالكفار والملاحدة الذين لا دينَ لهم، الذين لا يغسِّلون، ولا يُكفِّنون، ولا يُصلُّون جنازةً، ولا يدفنون، بل يُحرِقون جُثَثَ موتاهم، فليس بعد الكفر ذنبٌ، فالمسلم مكرم حيًّا وميتًا، أما الكافرُ فلا كرامة له. والله أعلم.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ١٧. حكم صلاة الجنازة خارج المسجد في زمن الوباء، وغلق المساجد:

إنَّ من السنَّة الثابتة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يصلي الجنازة خارج المسجد، في مكان يسمَّى: موضع الجنائز، وذلك هو الأصل في صلاة الجنائز، وثبت أنه كان يصلِّيها في المسجد أحيانًا؛ لبيان الجواز.

وهذه فرصة لإحياء سنة صلاة الجنازة في الخلاء بتخصيص مكان لها خارج المسجد، أو في الطريق العام.

وقد وردت أحاديث تدل على هذه السُّنة، منها ما ورد عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنَّ اليهود، جاؤوا إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ برجل منهم وامرأة زنيا، «**فأمر بهما، فرُجِما قريبًا من موضعِ الجنائزِ عندَ المسجِدِ**»[1].

(١) صحيح البخاري (١٣٢٩).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وهذا الحديث بوَّب عليه الإمام البخاري في كتاب الجنائز من "صحيحه": «باب الصَّلاة على الجنائز بالمصلَّى والمسجد».

وقال الحافظ بن حجَرٍ: «دلَّ حديث ابن عمر المذكور أنَّه كان للجنائز مكان معدٌّ للصَّلاة عليها، فقد يُستفاد منه أن ما وقع من الصَّلاة على بعض الجنائز في المسجد كان لأمرٍ عارضٍ، أو لبيانِ الجواز»(١). وقال: «والمصلَّى المكانُ الذي كان يصلي عنده العيد والجنائز، وهو من ناحية بقيعِ الغَرْقد»(٢).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه، خرَجَ إلى المصلَّى، فصفَّ بهم، وكبَّر أربعًا**»(٣).

(١) فتح الباري، لابن حجر (٣/٢٢٧).
(٢) فتح الباري، لابن حجر (١٢/١٠٨).
(٣) صحيح البخاري (١٢٤٥).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ١٨. هل تجوز الصلاة في النعال في صلاة الجنازة أو غيرها؟

الصلاة في النعال سنة ثابتة بالأحاديث الصحيحة من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفعله، سواء في الجنازة أو غيرها؛ حيث قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَالِفُوا اليَهُودَ وَصَلُّوا فِي نِعَالِكُمْ، فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ وَلَا فِي خِفَافِهِمْ**»(١)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَلُّوا في نِعالِكم، ولا تَشَبَّهوا باليهود**»(٢)، فيجوز الصَّلاة في النعل بشرط طهارته، ولذا ورد في الحديث الصحيح: أنَّ النبيَّ كان يصلِّي في مسجده المفروش بالرمال والحَصْباء بنَعْلَيْه، وكان الصحابةُ يُصلُّون في نِعالهم، فعَنِ الحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالنَّاسِ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ النَّاسُ نِعالَهُمْ فَلَمَّا انْصَرَفَ قالَ: ما

(١) سنن أبي داود (٦٥٢)، ومسند البزار (٣٤٨٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٨/٧)، وحسَّنه الحافظ العراقي، كما في فيض القدير.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



شَأْنُكُمْ؟ فَقالُوا: لَقَدْ رَأَيْناكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنا، فَقالَ: «مَنْ شاءَ فَلْيُصَلِّ فِي نَعْلَيْهِ، وَمَنْ شاءَ فَلْيَخْلَعْهُما»(١).

وعن أبي سعيد الخدري؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ صَلَّى فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ النَّاسُ نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «لِمَ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا، قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بِهِمَا خَبَثًا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيَقْلِبْ نَعْلَيْهِ فَلْيَنْظُرْ فِيهِمَا خَبَثٌ، فَإِنْ وَجَدَ فِيهِمَا خَبَثًا فَلْيَمْسَحْهُمَا بِالأَرْضِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ فِيهِمَا»(٢).

وعن سعيد بن يزيد الأزدي، قال: سألت أنسَ بن مالكٍ: أكان النبيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يصلِّي في نَعْلَيْه؟ قال: «نعَمْ»(٣).

---

(١) مصنف عبد الرزاق (١٥١٣).

(٢) المستدرك على الصحيحين (٩٥٥).

(٣) صحيح البخاري (٣٨٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ١٩. هل فيروس كورونا من أشراط الساعة؟

الثابت عن نبينا صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنَّ هذه الفيروسات والأوبئة والأمراض تكون بشؤم ظهور الفواحش، وهذه سنة الله عز وجل في خلقه، قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لم تظهَرِ الفاحشةُ في قومٍ قطُّ، حتى يُعْلِنوا بها، إلا فشا فيهم الطاعونُ والأوجاعُ التي لم تكُنْ مضَتْ في أسلافِهم الذين مَضَوا**»، فظهور مثل هذه الأوبئة والفيروسات المهلكة نتيجة طبيعية لفجور بني آدم، وتجرؤهم على حرمات الله عز وجل، ومجاهرتهم بالمعاصي.

## ٢٠. لماذا فيروس كورونا؟

عن مَعمَرِ بن شيبٍ، قال: سمعت المأمون يقول لمحمد بن إدريس الشافعي: يا محمد، لأي علة خلق الله الذُّبابَ؟ قال: فأطرق، ثم قال: مَذَلةً للملوك يا أمير المؤمنين. قال: فضحك

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



المأمون، وقال: يا محمَّد، رأيتَ الذباب يسقط على خدي؟ فقال: نعم يا أمير المؤمنين، ولقد سألتني وما عندي جواب، وأخذني من ذلك الزمَع (الخوف)، فلمَّا رأيتُ الذباب قد سقط منك بموضع لا يناله من معه عشرة آلاف سيف وعشرة آلاف رُمْح، فانفتح لي فيها الجواب! فقال: لله درك يا محمد[١]!

وقال أحمد بن عمرو بن المِقْدام الرازي: وقع الذباب على المنصور، فذبَّه عنه فعاد فذبَّه عنه؛ حتى أضجره، فدخل جعفر بن محمد، فقال له المنصور: يا أبا عبد الله: لمَ خلَقَ اللهُ الذباب؟ قال: ليُذِلَّ به الجبابرةَ[٢].

وكذا نقول: **كورونا** ليُذلَّ به أنوفَ الجبابرة؛ ﴿**لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ**﴾ [الأعراف:٩٤]، ﴿**لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾ [الروم:٤١].

---

(١) مناقب الشافعي، للبيهقي (١/١٥٦-١٥٧).

(٢) سير السلف الصالحين، لقوام السنة (١/٧٢٢).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## ٢١. في ظل غلق المساجد والصلاة في البيوت بسبب الوباء المعدي (كورونا)، هل لنا أجرُ الصَّلاة في المساجد؟

روى البخاريُّ عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا مرِضَ العبدُ، أو سافَرَ، كُتِب له مثلُ ما كان يعمل مقيمًا صحيحًا**»(١).

دلَّ الحديثُ على أن العبد إذا كان محافظًا على أعمال صالحة، كصلاة الجمعة والجماعة والقيام في المسجد، وإفطار الصائمين، وغير ذلك، ثم حال بينهما مانعٌ لا دخل له فيه، فإن الله تعالى برحمته الواسعة يعطيه أجره كاملًا، كما كان يفعل من قبل، فالآن نصلي في بيوتنا طاعة لولي الأمر؛ لأنَّ تصرُّفَ ولي الأمر منوطٌ بمصلحة الأمة، وأخذًا بأسباب الوقاية من الوباء والهلاك، ونحتسب ذلك عند الله، ونأخذ

(١) صحيح البخاري (٢٩٩٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



أجرنا كاملًا غير منقوص، كما أخبرنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

## ٢٢. في ظلِّ إغلاق المساجد في رمضان بسبب (كورونا) كيف نصلي التراويح؟ وهل تجوزُ القراءة من المصحف فيها لغير الحافظ المتقن؟

في ظل هذه الظروف نصلِّي التراويح وغيرها من النوافل في بيوتنا، فعن زيد بن ثابت، أنَّ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتخذ حجرة -قال: حسبت أنَّه قال من حصير- في رمضان، فصلَّى فيها ليالي، فصلَّى بصلاته ناسٌ من أصحابه، فلمَّا علم بهم جعل يقعُدُ، فخرج إليهم فقال: «**قد عرَفتُ الذي رأيتُ من صنيعِكم، فصلُّوا أيها الناسُ في بُيوتِكُم، فإنَّ أفضَلَ الصَّلاةِ صلاةُ المَرْءِ في بَيتِه؛ إلَّا المكتوبةَ**»[1]، وقال

(١) صحيح البخاري (٧٣١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اجْعَلُوا مِنْ صَلاَتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا**».

**وبناءً على ذلك**: نصلِّي التراويح في بيوتنا مع الأهل والأولاد؛ بل ونقيم فيهم هذه السنة، ومن الخطأ ما يفعله بعض الناس من الاجتماع في بعض البيوت، أو الأماكن الأخرى لصلاة التراويح، أو إقامة الجمعة والجماعة في ظل هذه الظروف.

وأمَّا عن حكم القراءة من المصحف في صلاة القيام لغير الحافظ المتقن فجائزٌ ولا حرَجَ، على قول جمهور الفقهاء؛ لأنَّ صلاة القيام مرغَّبٌ في تطويل القراءة فيها، ولا يتأتى ذلك لغير الحفاظ إلا بالقراءة من المصحف، وقد روى أبو

www.alukah.net
شبكة الألوكة



داود في كتاب المصاحف؛ أن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها كان يَؤُمُّها غلامها ذَكْوانُ من المصحف في رمضان[١].

وسُئِل ابن شهاب الزهريِّ عن الرجُلِ يَؤُمُّ الناسَ في رمضان من المصحف؟ فقال: ما زالوا يفعلون ذلك منذُ كان الإسلام، كان خيارنا يقرؤون في المصاحف.

وسُئِل الإمامُ مالكٌ عن أهل قرية ليس أحد منهم جامعًا للقرآن، أترى أن يجعلوا مصحفًا يقرأ لهم رجُلٌ منهم فيه؟ فقال: لا بأس به.

وقال الإمام أحمد: لا بأس أن يصلي بالناس القيام وهو ينظر في المصحف[١].

---

(١) رواه أبو داود في كتاب المصاحف (ص٤٥٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٤١١).

ورواه البخاري معلقًا مجزومًا به (١٤٠/١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وقد استدل العلماء أيضًا بحديث حمل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لميمونة بنت ابنته زينب وهو يصلي، يحملها إذا قام، ويضعها إذا ركع وسجد، فيجوز حمل المصحف ووضعه قياسا على فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**وبناءً عليه**: فلا بأس ولا حرج من القراءة من المصحف في صلاة القيام لغير الحافظ المتقن.

**٢٣. هل يجوز للمرأة أن تصلِّيَ إمامًا بالرجال من محارمها، أو زوجها، إذا كانت أحفَظَ منه، أو أعلم بأحكام الصلاة، في التراويح أو غيرها؟**

لا تصح إمامة المرأة للرجال؛ لأنَّ الإمامة في الصلاة من العبادات، والعبادات مبنية على التوقيف، والسنة العملية دلت على إمامة الرجل للرجال والنساء، ولا نعلم دليلًا يدل

---

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (٧/٢٠٣-٢٠٥)، وشرح منتهى الإرادات للبُهُوتي (١/٢٠٠).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



على أنَّ المرأة تؤُمُّ الرجالَ، أما إمامتها للنساء فجائزةٌ، وقد فعلته عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما[١].

## ٢٤. في ظل هذه الأوبئة المعدية تسوء الحالة الاقتصادية، وتنشر البطالة، فكيف عالج الإسلام ذلك؟

قد وضع الإسلام عدة حلولٍ لمعالجة مشكلة البطالة والمجاعة الناشئة عن سوء الحالة الاقتصادية لأي سبب من الأسباب، ومن ذلك:

- شرع الزكاة، وجعلها ركنًا ركينًا من أركان الإسلام، وجعل الغرض الرئيسَ منها كفالة وكفاية الأغنياء للفقراء والمحتاجين، فهي صدقةٌ تُؤخَذُ من أغنيائهم، وترد على فقرائهم؛ ليحققوا بها مطالب حياتهم، وتُعطَى للفقراء، والمساكين، والعاملين عليها، والمؤلَّفة قلوبهم، والغارمين، وفي سبيل الله، وابن السبيل، وعتق الرقاب من المسلمين.

---

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (٧/٣٩١-٣٩٢).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



- وشرع صدقة التطوع أيضًا لزيادة كفالة وكفاية المحتاجين وذوي الفاقة.

- حثَّ على إنفاق ما فضل من المال عن حاجة الإنسان وحاجة عياله على فقراء المسلمين وغير المسلمين.

- أجاز لوُلَاة الأمرِ فرضَ حقٍّ آخَرَ في المال سوى الزكاة، وهذه الضرائب على الأغنياء من ذوي المشروعات والعقارات بضوابطها الشرعيَّة، وذلك إذا لم تكفِ زكاة المال حاجات المجتمع.

- أوجب أنواعًا من الكفارات على مرتكبي بعض المخالفات؛ لتنفق على الفقراء والمساكين وذوي الحاجات، مثل: كفارة الظِّهار، وكفارة جماع الزوجة في نهار رمضان، والحنث في اليمين، والنذر، وغالبها إطعام المساكين، وفي بعضها كسوتهم، وكذلك أوجب الوفاء بنذر الطاعة.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



- وحثَّ على الوقف، وجعل له دورًا عظيمًا في الحد من البطالة، وما يترتب عليها من المجاعات، وجعله من الصدقات الجاريات التي ينتفعُ بها صاحبها في الدنيا والآخرة، سواء كان وقفًا أهليًّا، أو خيريًّا.

- وحثَّ على إحياء الأرض الموات التي لا مالك لها، ولا عمارة فيها بزرع أو عمران، وجعل من أحيا أرضا ميتة ملكًا له، بإذن الدولة، ومساعدتها، وتسهيلاتها.

- وحثَّ على التعاون على البِرِّ والتقوى، والتراحُمِ بين المؤمنين، ونهى المسلمَ أن يُسلِمَ أخاه المسلمَ للهلاك وأسبابه.

وقد دلَّ على ذلك كله أدلةٌ كثيرةٌ متوافرةٌ في الكتاب والسنَّة، لا يتسع المقامُ لذكرها.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## قضاءُ اللهِ خيرٌ كله

من أركان الإيمان التي لا يصحُّ إسلام العبد إلا بها الإيمان بقضاء الله وقدره، حُلوِه ومُرِّه، خيرِه وشرِّه، فكل شيء في هذه الدنيا إنما يجري بتقدير الله عَزَّوَجَلَّ وحده، قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر:٤٩]، والله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يبتلي العبد بالسَّرَّاء والضَّرَّاء؛ اختبارًا له وامتحانًا، فقال تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء:٣٥]، والمؤمن في كل أحواله مستسلمٌ وراضٍ بما قدَّر الله وقضى، ويعلم أن الله تعالى لا يقضي لعبده إلا الخير وإن كان القضاء في ظاهره شرًّا، فهو شرٌّ نسبي بالنسبة للإنسان، أمَّا في علم الله وتقديره فهو الخيرُ المطلق، كما سيأتي بيانه.

والواجب على المؤمن إذا تعرَّض للوباء والبلاء ألَّا ييأسَ من رحمة الله؛ بل يحسن الظنَّ بالله، ويستبشر بفرجه تعالى، وعليه بالضراعة والدعاء؛ حتى يرفع الله البلاء.

ونبيِّن ذلك في مبحثين على النحو التالي:



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## المبحث الأول

### فيروس (كورونا) أو غيره: لا تحسبوه شرًّا لكم، بل هو خيرٌ لكم

لمَّا حدَثت حادثةُ الإفك، وطُعن في عرضِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واتُّهِمت زوجُه العفيفة الطاهرة المطهرة البريئة المبرَّئة من فوق سبع سماوات بالزنا، كانت فتنةً بقدر الله، بيَّن الله فيها الصادقين من المنافقين، وفضح أهل النفاق، ومع كونها بلاءً شديدًا على نفس النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبي بكر وعائشة وأهل الإيمان، إلا أن الله قال عنها: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [النور:١١].

وهكذا في كل بلاءٍ يحصل للعبد، يكون ظاهره الشدة والمحنة والشر، ويحمل في باطنه الرحمة والمنحة، فقضاء الله كله خير، وإن كان في ظاهره شرٌّ بالنسبة للعبد، ولذلك كان من دعاء النبي: «**وقِني شرَّ ما قضَيتَ**»؛ أي: شر بالنسبة للعبد، وكان من دعائه وثنائه على الله قوله: «**والشَّرُّ ليسَ**

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



إليك»؛ أي: أنت يا ربِّ، لا تقدر إلا الخيرَ، فالقضاء وإن كان في ظاهره شرٌّ إلا أنه يحمل في باطنه الخيرَ المحضَ، ولذا قيل: «لو اطلعتم الغيبَ لاخترتُم الواقعَ»، وقد بيَّن اللهُ عَزَّوَجَلَّ هذا المعنى في قصة نبي الله الخَضِرِ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، مع نبي الله موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، في سورة الكهف، وفي أحاديث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبيَّن الحكمةَ من خرق الخضر للسفينة، مع أنه في ظاهره شر وعدم شكر للنعمة والفضل، ولذا أنكرَ عليه موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ؛ لأن العملَ في ظاهره منكرٌ، لكن لما ظهرت الحكمة الإلهيَّة من هذا التقدير علمنا أنَّ اللهَ تعالى لا يقضي إلا الخير؛ حيث قال: ﴿ أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِي ٱلْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴿٧٩﴾ ﴾ [الكهف:٧٩].

فلو تُرِكت السفينةُ على حالها وجمالها وكمالها لحُرِم منها أصحابها، وسُلِبت منهم ظلمًا وعدوانًا، لكنَّ الله تعالى بتقديره الخير للعباد، قدر عليهم أخف الضررين لحصول

www.alukah.net
شبكة الألوكة



المصلحة العليا بحفظها على أهلها، ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المائدة:٥٠].

وفي قصة قتل الغلام أمرٌ في ظاهره شرٌّ، كيف يقتل صبيًّا بغير جنايةٍ؟ فبين الله الحكمة من ذلك؛ حيث قال: ﴿وَأَمَّا ٱلْغُلَٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَآ أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ﴿٨٠﴾ فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ [الكهف:٨٠-٨١]، وقال النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الغلامُ الذي قتَلَه الخَضِرُ طُبِع يومَ طُبِع كافرًا**»؛ أي: لو قُدِّر له أن يعيش لكان عاقًّا مفسدًا في الأرض من الكافرين، فقضى اللهُ له الوفاة طفلًا صغيرًا؛ ليكون في الجنة، ويرحم والديه من عقوقه وعصيانه وشقائه، ويخلف عليهما بخير منه زكاةً وأقرب رُحْمًا، ويرزقهم الصبر على البلاء وشفاعة الصبي في القيامة، ويدخلهم الجنة، كما ورد في الأحاديث الصحيحة في مثل هذا الشأن عن نبينا عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وفي قصة الجدار قضى الله هدمه وبناءه حفاظًا على أموال اليتامى من القوم اللئام، فاللهُ لا يقضي إلا الخير، وإن كان القضاء في ظاهره شر فهو شرٌّ بالنسبة للعبد، أما في حق الله فهو خيرٌ مطلَقٌ، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة:٥٠].

ولو اطلعنا على الغيب لاخترنا الواقع، ولرضينا به، وحمدنا الله عليه، وفي فيروس كورونا من الخير والمنافع والحِكَم الظاهرة التي أطلعنا الله عليها وعلمناها الكثير، بخلاف الحكم الباطنة التي لا نعلمها، والله يعلمها، فكم أحيا اللهُ به من سُنَنٍ، وأمات به من بِدَعٍ، وأطفأ به من معاصٍ، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## أولًا: من السُّنن التي أحياها الله بفيروس كورونا

١- أحيا سنة: «صَلُّوا في بُيوتِكم»، «صَلُّوا في رِحالِكم» في النداء للصَّلاة؛ حيثُ إنها تُقال عند المطر الشديد، والظلمة الشديدة، والزلق الشديد، ونحو ذلك، فعن نافعٍ، قال: أذَّن ابن عمرَ في ليلة باردةٍ بضَجْنانَ، ثم قال: «صَلُّوا في رِحالِكم»، فأخبرنا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يأمر مؤذنًا يؤذن، ثم يقول على إثره: «**أَلَا صَلُّوا في الرحالِ**» في الليلة الباردة، أو المطيرة في السفر.

وعن عبد الله بن الحارث، ابن عم محمد بن سيرين، قال ابن عباسٍ لمؤذنه في يومٍ مطيرٍ: «**إذا قلت**: «**أشهد أن محمدًا رسول الله**»، **فلا تقل**: **حي على الصلاة. قل**: «**صلوا في بيوتكم**»». فكأن الناسَ استنكروا، قال: فعله من هو خيرٌ

www.alukah.net
شبكة الألوكة



مني، إن الجمعة عَزْمةٌ، وإني كرهت أن أُحرِجكم، فتمشون في الطين والدحض[١].

٢- أحيا سنة صلاة الجنازة في الخلاء، فقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي الجنازة خارجَ المسجد، في موضع الجنائز- موضع معدٍّ لذلك- ولم يصلِّها في المسجدِ إلا لعذر، كمطرٍ ونحوه، وتجوزُ صلاتها في المسجد عمومًا أيضًا، فلما أُغلِقت المساجدُ بسبب الخوف من التجمعات العامة، صار الناس يصلون الجنازة أمام المساجد في الشوارع، أو في أماكن أخرى من الطرق العامة، وهذه من السنَّة، كما سبقت الإشارة إليه.

٣- سنة الصَّلاة في النِّعال؛ لأنَّ الناس حيثما يصلون الجنازة في الخلاء خارج المسجد، يصلون في نعالهم وهذه سنَّة ثابتةٌ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبقت الإشارةُ إليها.

---

(١) صحيح البخاري (٩٠١).



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٤- فريضة الحجاب وتغطية المرأة جميع بدنها بما فيه الوجه والكفَّان؛ إذا خرجت من بيتها، وبرزت للأجانب عنها على الراجح بالدليل، فصار اليوم الرجال والنساء يلبَسون الكمامات خوفًا من انتشار الفيروس إليهم؛ حتى كتبت صحيفة فرنسية مقالًا بعنوان: «كورونا يكره النقاب».

٥- قرار المرأة في بيتها، وحجبه عنا مظاهر السفور والتبرج، فقد قال تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [الأحزاب:٣٣].

٦- جمع شمل الأسر، الآباء والأمَّهات بأبنائهم والنظر في شؤونهم بعد انهماك شديدٍ في الخروج من البيت للوظائف، والأعمال، والبعد عن الأولاد، ونحو ذلك.

٧- إحياء سنَّة الصدقات العينية والنقدية، مراعاة لظروف الحجر، ومنع التجوال، وعدم الخروج للعمل والكسب، وبخاصة مع أصحاب المهن الحرة، وعمال اليومية

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



ونحو ذلك، فصار الناس يتصدَّقون ويصنعون «شنط المعونة» لإخوانهم وجيرانهم، كما يفعل بـ: «شنط رمضان».

٨- سنة التوادِّ والتراحُمِ والتعاطُفِ والصِّلة بين الناس بسبب هذا البلاء.

٩- سنن الطهارة والعناية بغسل اليدين والاستنجاء بالماء والاغتسال والعناية بسُنَن الفطرة، وطهارة الثوب والمكان ونحو ذلك.

١٠- سنة الحجر الصحي بنوعية بمنع الخروج من بلد الوباء، والدخول إليها، وعزل المرضى في محاجر صحية لعلاجهم، ومنع اختلاطهم بالأصحَّاء.

١١- عدم مصافحة ولا مخالطة المصابين بالفيروسات.

١٢- سنة المحافظة والمواظبة على أذكار الصباح والمساء؛ لتكون حِصنًا حصينًا لصاحبها من الإصابة بالفيروسات المعدية والأمراض الفتاكة.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



١٣- سنة الدعاء والضَّراعة والابتهال على الله بدفع البلاء، وسؤال الله العفو والمعافاة.

١٤- سنة الرقية النبوية للوقاية من الوباء والعلاج منه.

١٥- سنة التصبح في كل صباح بسبع تمرات عجوة؛ لئلَّا يُصاب الإنسان بسمٍّ، ولا سحرٍ، ولا فيروس ونحو ذلك.

١٦- سنة أن يكون الليل لباسًا والنهار مَعاشًا، صار الجميع يعمل من السادسة صباحًا أو من بعد الفجر إلى غروب الشمس، وبعدها الكل يغلق محلاته، ويمكث في بيته منشغلًا بأولاده، وعبادة ربه، ينام مبكرًا، كما هي الفطرة، بالإضافة لسنة عدم السَّمَر بعد العشاء.

١٧- سنة منع الاختلاط بين الرجل والمرأة الأجنبية.

١٨- سنة منع مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية.

١٩- لزوم طاعة ولاة الأمور في غير معصية، وهذا نشاهده من التزام الأمة بأوامر وتوجيهات ولاة الأمور، نحو الوقاية والعلاج من هذا الفيروس بالوسائل المختلفة، كالحجر



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



الصحي، وحظر التجوال، ومنع التجمعات، وغلق المحلات، وأماكن التجمع.

٢٠- أظهرت هذه المِحنة قيمة العلماء، سواء علماء الدين الشريف، أو علماء الطب ونحوهم من ذوي العلوم النافعة، وأنه لا غنى للناس عنهم وعن علمهم بحول الله وقوته، كما بيَّنت مدى تفاهة الفنانين والمغنين والراقصين والموسيقيين والممثلين ولاعبي الكرة، وأنه لا وزن لهم، ولا قيمة، إلا أنهم أداة لنشر الفساد والرذيلة في المجتمع، وأداة للهو الباطل، وتضيع الأوقات، وإهدار الأموال في غير طاعة الله تعالى.

٢١- بيان مدى أهميَّة وفضل رجال الدولة المخلصين من القادة ورجال الجيش والشرطة ونحوهم، وأن دولة بدون جيش وأمن قوي فهي دولة مهلهلة ضعيفة.

٢٢- بيَّنت هذه المحنةُ ما عليه جماعة الإخوان من سَفَهٍ شديدٍ، وجهلٍ عظيم، وحقدٍ، وحنقٍ على بلاد المسلمين، وبخاصة مصر؛ إذ يدعون الناس لعدم الالتزام بأوامر ولاة

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



الأمر والخروج على طاعتهم في هذه المحنة، وهذا من أصل منهج الخوارج.

٢٣- كان سببًا في رجوع الكثيرين من الناس إلى الله، بالتوبة النَّصوح، والجد والاجتهاد في الذِّكر والدعاء ومظاهر العبودية لله رب العالمين.

٢٤- أحيا في الأمة عبادة الافتقار إلى الله والتذلل إليه، فليس لها إلا الله.

٢٥- جعل الجميع يقرُّ بضعفه وعجزه، إذ أعلنت دولٌ كبرى عجزها عن مقاومة هذا الفيروس، كإيطاليا وغيرها.

٢٦- جعلت الكثير يعترف بوجود إلَهٍ لهذا الكون، بيده كل شيء، ولا يملك رفعَ البلاء عن العباد إلا هو.

٢٧- علَّم البشرية كيف تعطِسُ؟ وكيف تسعُلُ؟ وكيف تتثاءب؟ كما علَّمنا إيَّاه رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ منذ أكثر من أربعةَ عشَرَ قرنًا.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٢٨- دفع الناس للدعاء والتضرع، والاستغفار، وترك المعاصي، والمنكرات.

٢٩- علَّم البشريَّةَ أنَّهم ما أُوتُوا من العلمِ إلا قليلًا.

٣٠- أحيا فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

## وكم أمات الله جَلَّ جَلَالُهُ بفيروس كورونا من بِدَعٍ، ومن ذلك:

١- أمات الله عَزَّوَجَلَّ به مظاهر الشرك الموجودة في الأمَّة من عبادة الأموات، والطواف حول قبورهم، والاستغاثة بهم، والاستعانة بهم، والتوكل عليهم، ودعائهم، وطلب المدد والمعونة منهم، والنذر لهم، والذبح لهم، والخوف منهم، والرجاء منهم، وشد الرحال إليهم؛ طلبًا للبركة منهم وعندهم ونحو ذلك. مع أنهم موتى لا يسمعون، ولا يملكون ولا يجيبون، ويومَ القيامة من هذا الشرك يتبرؤون، كما قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ١٣ إِن تَدۡعُوهُمۡ لَا يَسۡمَعُواْ دُعَآءَكُمۡ وَلَوۡ سَمِعُواْ مَا ٱسۡتَجَابُواْ لَكُمۡۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ

www.alukah.net
شبكة الألوكة



يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ ﴾ [فاطر:١٣-١٤]، وقال: ﴿ وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسۡتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَهُمۡ عَن دُعَآئِهِمۡ غَٰفِلُونَ ٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمۡ أَعۡدَآءٗ وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمۡ كَٰفِرِينَ ٦ ﴾ [الأحقاف:٥-٦].

٢- بدعة الموالد التي يجتمع لها الصوفيَّة والجَهَلة من الناس من كل حدَبٍ وصَوبٍ؛ اعتقادًا منهم في جلب نفعٍ، أو دفع ضُرٍّ عند أصحاب هذه الموالد، وما يجري في هذه الموالد من بدعٍ ومنكراتٍ وفسادٍ في الأخلاق وبدع في العبادات.

٣- بدعة الذكر الصوفي (الرقص الصوفي) بالجعجعة ورفع الصوت وطريقة الذكر المحدثة على يد أرباب الطرق الصوفية والأوراد المحدثة المصنوعة على أيديهم، وترك المأثور عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٤- بدع المآتم وأخذ العزاء، بإقامة السُّرادقات ودور المناسبات في بيوت الله والقُرَّاء الفَسَدة الذين يتلاعبون

www.alukah.net
شبكة الألوكة



بكتاب الله، ويُتاجرون به، ويأكلون به أموال الناس، وإقامة البوفيه المفتوح من المطاعم والمشارب، كأنها الأفراح.

**وكم أطفأ الله به من معاصٍ، ومن ذلك على سبيل المثال:**

١- إغلاق المقاهي التي يشرب فيها الدخان، والمخدرات، والشيشة، ويُلعَب فيها القمار، والضمنة، والكوتشينة، والشطرنج، ونحو ذلك من وسائل اللهو غير المشروع.

٢- إغلاق السيبرات التي تجمع أطفال المسلمين ومراهقيهم على اللهو وتضيع الأوقات والأموال فيما لا يغني، وما يُشاهَد فيها من معاصي الله، وما يلعب فيها من قمار ونحو ذلك.

٣- إغلاق دور السينما؛ فهي أحد ينابيع فساد في العالم.

٤- إغلاق دور الملاهي المختلفة، كالخمارات، والبارات، وصالات الرقص، والقمار، على مستوى العالم.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٥- إغلاق شواطئ العُراة، وغيرها من شواطئ المصايف والتي يظهر فيها العري والاختلاط، وتبرز فيها العورات والنظرات المحرمات.

٦- إيقاف المخالفات، مثل مخالفات الأفراح من المسارح، والفرق الغنائية، والموسيقية الماجنة، والدي جي، والرقص، والاختلاط، والتبرج، والسفور، وشرب الشيشة، والمخدرات، والغناء الماجن الخادش للحياء الهادم للفضيلة والناشر للرذيلة.

٧- أذلَّ الله به أنوفَ الجبابرة فالكل خائفٌ ومذعورٌ؛ أن يُصيبَه هذا الوباء، وبخاصة أن الله أصاب به كثيرًا من قادة العالم، كما نسمع ونشاهد في نشرات الأخبار.

٨- غلق الإستادات، ووقف دوريات كرة القدم التي تُنفَق من أجلها الأموالُ، وتُعَد لها الميزانيات، والتي أصبحت معبودًا لكثير من الجماهير، وعليها يوالون ويعادون، ويتعصبون، ويحبون، والتي تسببت في ضياع أعمار وإهدار



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



أموال، وما قيمة لاعب الكرة في الواقع العملي؟! ماذا يقدم لأمَّتِه من علوم نافعة، وأعمال صالحة؟! وصفته في الدنيا (لعيب)، يجري وراء جلدة منفوخة.

٩- أوقف الشذوذ الجنسي من اللواط والزنا والسحاق ونحو ذلك كالقبل المحرمة بين الجنسين والجنس الواحد.

١٠- خفض نسبة الفوائد الربوية؛ حتى أعلن أحد الرؤساء أنَّها صفر.

١١- دفع منظمة الصحَّة العالميَّة للاعتراف بأن تناول الخمور كارثة.

١٢- دفع المؤسسات الصحيَّة الكبرى للإقرار بخطورة تناول كل ذي ناب من السِّباع، وكل ذي مِخلَبٍ من الطير، والميتة، والخنزير، والحيوانات المريضة، ونحو ذلك.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## المبحث الثاني

## التعبُّد لله عَزَّوَجَلَّ في زمن الوباء والبلاء بعبادة الافتقار والاستبشار

كان النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في أحلك المواقف يلجأ إلى الله عَزَّوَجَلَّ وحده لا شريك له، متضرعًا متذللًا مفتقرًا إليه وحده، سائلًا وداعيًا إيَّاه أن يفرِّج الكرب، وأن يزيلَ الهمَّ والغَمَّ الذي حلَّ بالمسلمين، وهذا معروفٌ من سيرته وسنته، كما حصل في غزوة بدر وغيرها، ومن ذلك حديث: «**اللَّهُمَّ إِنِّي عَبدُكَ...**»، وقال: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أعوذُ بك مِن الهَمِّ...**» وغيرها من الأدعية.

وفي الوقت نفسه كان نبعًا للبُشرى بين قومه وأمته، حسَنَ الظنِّ بالله؛ أنه سيزيل الكربَ، ويكشف الغَمَّ، وكان يقول: «**بَشِّروا ولا تُنَفِّروا، يَسِّروا ولا تُعَسِّروا**»، وكان يكرَهُ التشاؤمَ، ويُعجِبُه الفألُ الحسن.

وكان عنده ثقةٌ ويقينٌ بالله عَزَّوَجَلَّ؛ أن الله سيحفظه ويعافيه، فلما خشي عليه أبو بكرٍ في الهجرة وقال له: لو أن

www.alukah.net
شبكة الألوكة



أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا. قال: «**يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا**».

وكما حصل لموسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ؛ لمَّا قال له قومه: ﴿إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ كَلَّآ ۖ إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء:٦١-٦٢].

فعلى المسلم أن يحسن الظن بالله؛ أنه جَلَّجَلَالُهُ سيفرج الكربَ، ويزيل الغُمَّةَ، وأن يستبشر بالخير، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ ۚ وَهُوَ ٱلْوَلِيُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [الشورى:٢٨]، وقال النبيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**عجِبَ ربُّنا من قنوطِ عِبادِه وقُربِ غِيَرِه، ينظُرُ إليهم أزلينَ قنِطينَ، فيظلُّ يضحَكُ**- فضحك النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لضحك الله عَزَّوَجَلَّ- **فيظلُّ يضحَكُ ويعلَمُ أن فرَجَهم قريبٌ**»[1].

وإخوةُ يوسف بعد أن يئسوا من أخذ أخيهم قال لهم أبوهم يعقوب عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿يَٰبَنِيَّ ٱذْهَبُوا۟ فَتَحَسَّسُوا۟ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ

(١) مسند أحمد (١٦٢٠١)، وسنن ابن ماجه (١٨١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [يوسف:٨٧]، وقال تعالى: ﴿ قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الحجر:٥٦].

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## مبحث ختامي: أخبار بعض الكوارث والبلايا التي حلَّت ببلاد المسلمين

١) في سنة ٢٤٠ هـ سُمِع أهل خِلَاط (قصبة أرمينية الوسطى) صيحةً من السماء مات فيها جماعةٌ كثيرة[١].

٢) في سنة ٢٤١هـ ماجت النجوم، وتناثرت شبه الجراد أكثر الليل، فكان ذلك آية مزعجة[٢].

٣) في سنة ٢٤٢هـ كانت الزلازل بقُومَس، والدامَغان، والريِّ، وطبرستان، ونيسابور، وأصبهان، وهلك فيها بضعة وأربعون ألفًا، وانهد نصف مدينة الدامغان[٣].

٤) في سنة ٢٤٥هـ عمَّت الزلزلة الدنيا، ومات فيها خلائق، وفيها وقع بمنطقة بلخ مطر كالدم العبيط[٤].

---

(١) نزهة الفضلاء مختصر سير أعلام النبلاء ص٦٤٥ رقم ٤٢٤٢.

(٢) نزهة الفضلاء ص٦٤٥ رقم ٤٢٤٣.

(٣) نزهة الفضلاء ص٦٤٥ رقم ٤٢٤٤.

(٤) نزهة الفضلاء ص٦٤٥ رقم ٤٢٤٥.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٥) وفي سنة ٤٧٨هـ حدث في بغداد بعد العصر دويٌّ عظيمٌ، وأقبل ظلامٌ، فإذا ريح لم يُرَ مثلها، سوداء ثخينة، فاسودَّ النهار وذهبت آثاره، وذهب أثر الشمس، وبقينا وكأننا في أشد ظلمة، لا يبصر أحد يده، وماج الناس، ولم نشك أنَّها القيامة، أو خسف، أو عذاب قد نزل، وبقي الأمر كذلك قدر ما ينضج الخبز، ورجع السواد حمرة كلهب النار، أو جمرًا يتوقد، فلم نشك حينئذٍ أنها نارٌ أرسلها الله على العباد، وأيِسْنا من النجاة، ثم مكث أقل من مكث الظلام، وتجلَّت بحمد الله عن سلامة، ثم طلعت الشمس، وبقيت ساعة إلى الغروب(١).

٦) وفي سنة ٦٢٣هـ زُلزِلت الموصل وشهرزور، وترددت الزلازل عليهم نيفًا وثلاثين يومًا، وخرب أكثر قرى تلك الناحية،

(١)حكاه الإمام أبو بكر الطرطوشي محمد بن الوليد بن خلف الفهري الأندلسي الفقيه عالم الإسكندرية، نزهة الفضلاء ص٩٦١ برقم ٥٧٩٧.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



وانخسف القمر في السنة مرتين، وجاء بالموصل بردٌ عظيمٌ، زنة الواحدة مئتا درهم أو أقل، فأهلك الدواب[١].

٧) وفي سنة ٢١٧هـ وقع حريقٌ عظيمٌ بالبصرة، اذهب أكثرها، وكان ذلك في زمن المأمون، في زمن علوِّ البدعة وأهلها، وامتحان السنة وأهلها[٢].

٨) في سنة ٤٥٤هـ غرقت بغداد، وبلغ الماء واحدًا وعشرين ذراعًا[٣].

٩) في سنة ٤٦٦هـ غرقت بغداد، وأُقِيمت الجمعة في السفن، وهلك خلقٌ لا يُحصَون؛ حتى قيل: إن الماء بلغ ثلاثين ذراعًا، حتى قال سِبْطُ ابن الجوزي: وانهدمت مئة ألف دار[٤].

---

(١) نزهة الفضلاء ص١٠٧٩ رقم ٦٢٨١.

(٢) نزهة الفضلاء ص٥٨١ رقم ٣٨٥٠.

(٣) نزهة الفضلاء ص٩١٢ رقم ٥٥٧٨.

(٤) نزهة الفضلاء ص٩١٢ رقم ٥٥٧٩.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



١٠) وفي سنة ٤٠٨هـ كان القحط عظيمًا في مصر والأندلس، حتى بقيت المساجد مغلقةً بلا مصلٍّ، وسُمِّي عامَ الجوع الكبير[١].

١١) وفي سنة ٤٠٩هـ كان الجوع المفرد ببغداد وبُخارى وسَمَرْقَنْد؛ حتى قيل: هلك ألف ألف وست مئة ألف (مليون وست مئة ألف)[٢].

١٢) وفي سنة ٢١٨هـ كان الوباء المفرط والقحط بمصر، ومات الكثير[٣].

١٣) وفي سنة ٢٨١هـ غارت مياه طبرستان، حتى كان يُباع ثلاثة أرطال من الماء بدرهم، وأكلوا الميتة[٤].

---

(١) نزهة الفضلاء ص٩١٢ رقم ٥٥٧٦.

(٢) نزهة الفضلاء ص٩١٢ رقم ٥٥٧٧.

(٣) نزهة الفضلاء ص٥٨١ رقم ٣٨٥٤.

(٤) نزهة الفضلاء ص٧٢٨ رقم ٤٧٠٩.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



١٤) وفي سنة ٤٤٨هـ كان بالأندلس قحطٌ، ما سُمِع بمثله، وسمَّوه الجوع الكبير، وكان بمصر القحط والفناء، وكان غلاء مفرط ببغداد وفناء، وأما ما رواء النهر فتجاوز الوصف[١].

١٥) وفي سنة ٤٦١هـ كان حريق جامع دمشق، ودثرت محاسنه، واحترقت الخضراء معه، وهي دار الملك، من حرب وقعت بين عسكر العراق وعسكر مصر.

١٦) وفي سنة ٤٦٢هـ أكل المصريون بعضهم بعضًا، وتمزَّقوا في البلاد من الجوع، تمحقت خزائن المستنصر، وافتقر وتعثَّر، ومن شدة القحط خرجت امرأة بمد من لؤلؤ لتشتري به مدًّا من قمح، فلم يلتفت إليها أحدٌ، فرمته فما كان له من يلتقطه، فكاد الخراب أن يستولي على سائر الأقاليم، حتى بيع الكلب بستة دنانير، والقط بثلاثة ليؤكلا، وبيع الإردب بمئة دينار.

---

(١) نزهة الفضلاء ص٧٩٥ رقم ٥٠٣٩.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



قال ابن الأثير: اشتد الغلاء حتى حُكِي أن امرأةً أكلت رغيفًا بألف دينار، باعت عروضًا تساوي ألف دينار بثلاث مئة دينار، فاشترت به جوالق (شوال) قمح، فانتهبه الناس، فنهبت هي منه، فحصل لها ما خُبِز رغيفًا.

وجف النيل، ودام سنوات حتى إن والدة المستنصر وبناته سافرن من مصر؛ خوفًا من الجوع، وماتت الدوابُّ ببلاد مصر، ولم يوجد إلا فرس المستنصر، وأراد الخروجَ يوم العيد، واحتاج لدابة أخرى يركبها من يحمل له المظلة التي يظلل عليه بها، فما وجدوا إلا بغلة كاتب السر (ابن وهبة)، فوقفت على باب القصر فازدحم عليها جماعة من الناس، فذبحوها وأكلوها، فأخذهم جنود الخليفة وشنقوهم، فأخذهم الناس فأكلوهم بالليل ولم يبقَ إلا عظامهم.

وفي هذه الأيام السود كانت عقيدة الرافضة هي السائدة بالشرك والبدعة والفجور، وكان يُسَب الصحابة علنًا على

www.alukah.net
شبكة الألوكة



المنابر، وكانت السنَّة غريبةً، منعوا أهلها من التحديث، فكان ما كان من سنة الله في أهل الفسوق[١].

(١) نزهة الفضلاء مختصر سير أعلام النبلاء ص٧٩٥، رقم ٥٠٣٩، ٥٠٤٠، ٥٠٤١، ٥٠٤١، ٥٠٤٢، ٥٠٤٣.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



## الخاتمة

قد بيَّنَّا بفضل الله تعالى في هذا البحث ما يتعلَّق بتعريف الوباء بشكل عام، وفيروس كورونا بشكل خاص، وتعَرَّضنا لبعض أسباب نزول البلاء على أهل الأرض، وذكرنا بعض الوسائل الوقائية والعلاجية التي حثَّنا عليها الإسلام، ثم تعرَّضنا لبعض المسائل والأحكام العملية التي نحتاجها في مثل هذه النوازل، مع بيان حكم الشرع فيها، ثم تعلَّمنا معنى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة:٥٠]، وأنَّه يجب على الناس كافةً (مسلمهم وكافرهم) التوبة والإنابة والرجوع إلى الله عز وجل، والضَّراعة والافتقار إليه، وإحسان الظن به، والاستبشار بفرجه، فإنَّه لا منجى ولا ملجأ من الله إلا إليه، وليس لها من دون الله كاشفة.

www.alukah.net
شبكة الألوكة



ولذا فهذه فرصة لدعوة المسلمين إلى ترك الذنوب والمعاصي ومظاهر البدع والشركيَّات التي حلت بالأمة، كعبادة القبور والغلوِّ في أصحابها، وفرصة لدعوة غير المسلمين الذين أعلنوا عجزهم وضعفهم وقلة حيلتهم، وكانوا من قبلُ يقولون كما قال أسلافُهم: ﴿مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾، فقال الله لهم: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿١٥﴾﴾[فصلت:١٥]، فليس للكون إلا إله واحد، هو الخالق وحده، والمتصرف في الكون وحده، وهو الذي يملك النفع والضر، فلا إله إلا هو سبحانه وتعالى عما يشركون.

ونخلص من هذا البحث إلى بيان عظمة دين الإسلام، فهو الدين الوحيد القادر على حل مشاكل البشرية ونجاتها وسلامتها في الدنيا والآخرة، بالإيمان به، واتباع أحكامه، فهو دين الله، ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران:١٩]، ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران:٨٥].

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



# فهرس المصادر والمراجع

## القرآن الكريم.

١. الآثار المترتبة على الإصابة بالأمراض المعدية د/ يوسف صلاح الدين يوسف، دار الفكر الجامعي ٢٠٠٨م.

٢. الآثار المترتبة على الإصابة بالأمراض المعدية في المنظور الشرعي والطبي، د يوسف صلاح الدين، دار الفكر الجامعي ط١، ٢٠٠٨م.

٣. الأدب المفرد؛ لمحمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، تحقيق: سمير بن أمير الزهيري، مكتبة المعارف، ط:١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٤. الأشباه والنظائر، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ.

٥. الأشباه والنظائر، لابن نُجَيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦. الأم، للشافعي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٧. إهداء الديباجة شرح سنن ابن ماجه، صفاء الضوي العدوي، مكتبة دار اليقين، البحرين ط سنة ٢٠٠١.

٨. بداية المجتهد، لابن رشد، مكتبة الإيمان، المنصورة، ١٩٩٧م.

٩. بدائع الصنائع، للكاساني، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠. تاج العروس، من جواهر القاموس؛ للزَّبيدي (١٢٠٥هـ)، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، دار الهداية، الكويت.

١١. تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير للبخاري، إعداد الدكتور: محمد بن عبد الكريم بن عبيد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١٢. التعامل مع الأوبئة في ضوء الفقه الإسلامي د/ علي محمد قاسم، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ط ١، ٢٠٠٤.

١٣. تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، العلامة عبد الله البسام، دار العقيدة، مصر، ط:١، ٢٠٠٢م.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



١٤. الجامع الصحيح؛ لأبي الحسين مسلم بن الحجاج (٢٦١هـ)، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

١٥. جامع العُلُوم والحِكَم؛ لابن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ)، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

١٦. الجامع الكبير = سُنَن التِّرمذي؛ للترمذي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

١٧. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لابن عرفة الدسوقي، دار إحياء الكتب العلمية، بيروت.

١٨. حاشية رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين، دار الفكر، ١٩٩٥م.

١٩. الحقائق الطبية في الإسلام د/ عبد الرزاق الكيلاني، دار القلم دمشق، ط ١ سنة ١٩٩٦م.

٢٠. روضة الطالبين، النووي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٥م.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٢١. زاد المعاد، لابن القيم، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط٣، ١٤٠٤هـ.

٢٢. سلسلة الأحاديث الصحيحة، وشيء من فقهها وفوائدها؛ لمحمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٢٣. سنن ابن ماجه؛ لابن ماجه (ت٢٧٣هـ)، تحقيق: محمود فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل البابي الحلبي.

٢٤. سُنن أبي داود؛ لأبي داود السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.

٢٥. سنن الدارمي (٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغني للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٦. السنن الكبرى؛ لأبي عبد الرحمن النَّسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٢٧. شرح القواعد الفقهية، أحمد بن محمد الزرقا، دار القلم، دمشق، سنة ١٩٨٩م.

٢٨. صحيح ابن حبان؛ لأبي حاتم محمد بن حبان (٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٢٩. صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ، وسننه، وأيامه؛ للبخاري (٢٥٦هـ)، اعتنى به: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

٣٠. صحيح مسلم بشرح النووي؛ للنووي (٦٧٦هـ)، المطبعة المصرية، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٤٧هـ- ١٩٢٩م.

٣١. الطب النبوي لابن القيم، مكتبة زهران.

٣٢. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته؛ للعظيم آبادي (١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٣٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، ط ١ طبعة دار المنار ١٩٩٩.

٣٤. قرارات مجمع الفقه الإسلامي في دورته الثامنة الجزء الثالث، ١٩٩٤م، ١٤١٥هـ.

٣٥. قضايا طبية من منظور إسلامي د/ عبد الفتاح محمود إدريس ط١، دار النهضة، ١٩٩٣م.

٣٦. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز بن عبد السلام، دار الكتب العلمية بيروت.

٣٧. قواعد الفقه، محمد عميم الإحسان، دار الصدق، كراتشي، ط١، ١٩٨٦م.

٣٨. القواعد الفقهية، للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار الحرمين، القاهرة، ط١، ١٩٩٤م.

٣٩. كتاب العدوى بين الطب وحديث المصطفى، د/ محمد علي البار، الدار السعودية للنشر والتوزيع، ط ٥، سنة ١٩٨٥م.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٤٠. لسان العرب لابن منظور، طبعة دار صادر، بيروت.

٤١. المبسوط، للسرخسي، دار المعرفة، بيروت.

٤٢. مجموع فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء بالسعودية، دار المؤيد، ط٥، ٢٠٠٣م.

٤٣. المجموع، النووي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.

٤٤. المستدرك على الصحيحين؛ لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (٤٠٥هـ)، مطبوعات مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد، الدكن، الطبعة الأولى، ١٣٤٠هـ.

٤٥. مسند أبي داود الطيالسي؛ لسليمان بن داود بن الجارود (٢٠٤هـ)، تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٤٦. مسند الحميدي (٢١٩هـ)، تحقيق: حسن سليم أسد الدَّارانيّ، دار السقا، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٤٧. المسند؛ لأحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

٤٨. المُصنَّف؛ لأبي بكر بن أبي شيبة (٢٣٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، شركة دار القبلة، ومؤسسة علوم القرآن، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٤٩. المصنف؛ لعبد الرزاق الصنعاني (٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

٥٠. المعجم الكبير؛ لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية: سعد بن عبد الله الحميد، وخالد بن عبد الرحمن الجريسي، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

٥١. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، د/ إبراهيم أنيس ط ٣.

٥٢. المغني، لابن قدامة، دار الريان للتراث، ط١، ١٩٨٣م.

٥٣. مكافحة الأمراض السارية في الإنسان، جمعية الصحة العالمية الأمريكية، ترجمة المكتب الإقليمي للشرق الأوسط، مصر، ١٩٧٩م.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٥٤. الموسوعة الذهبية في إعجاز القرآن الكريم والسنة النبوية د/ أحمد مصطفى المتولي، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط ١ سنة ٢٠٠٥.

٥٥. الموسوعة الطبية الفقهية، د/ أحمد محمد كنعان، دار النفائس، بيروت، ط ١، ٢٠٠م.

٥٦. نزهة الفضلاء، تهذيب سير أعلام النبلاء، د/ محمد موسى الشريف، مؤسسة أم القرى للترجمة والتوزيع، ط٢، ٢٠٠٨م.



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



# فهرس محتويات البحث


| الموضـــــوع | الصفحة |
| --- | --- |
| مقدمة | ٣ |
| الفصل الأول: ماهية الوباء، وحقيقة العدوى، وأسباب ظهورها. | ٧ |
| المبحث الأول: ماهية الوباء والطاعون وفيروس كورونا، وحقيقة العدوى. | ٨ |
| أولًا: التعريف بالوباء والطاعون وفيروس كورونا المستجد. | ٨ |
| ثانيًا: حقيقة العدوى ومدى تأثيرها على الصحيح | ١٤ |
| المبحث الثاني: أسباب ظهورِ العقوبات بالطواعينِ والأوبئةِ والفيروسات. | ٢٢ |
| الوهم من أعظم أسباب التأثر بالوباء. | ٢٩ |


شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



الفصل الثاني: الوسائل الوقائية والعلاجية التي وضعها الإسلام للقضاء على الأوبئة والفيروسات. ٣٠

المبحث الأول: وسائلُ الوقاية من الأمراض والأوبئة والطواعين. ٣١

المبحث الثاني: وسائل وطُرُق علاج الوباء والفيروسات المختلفة في الفقه الإسلامي. ٦٤

الفصل الثالث: المسائلُ والنوازلُ العمليَّة المتعلقة بالفيروس المعدي والوباء العام. ٨٣

المبحث الأول: القواعد الفقهية التي تحكم المسائل المتعلقة بالفيروسات والأوبئة المعدية. ٨٤

المبحث الثاني: بعض المسائل والأحكام العملية المترتبة على الوباء المعدي. ٩٢

١-حكم نكاح المريض بمرضٍ معدٍ (فيروس أو وباء): ٩٢



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٢- هل يجوزُ اشتراط الفحص الطبي قبل الزواج- قبل العقد- تجنبًا للأمراض المعدية؟. ٩٤

٣-هل يجبُ على الخاطب إذا كان به مرضٌ معدٍ، أو يؤدي إلى النفور أن يخبرَ به قبل الزواج؟. ٩٥

٤-هل يجوز لأحد الزوجين الامتناع عن الجماع بسبب إصابة الآخر بمرضٍ معدٍ؟. ٩٨

٥-حكم تأجيل الحج والعمرة، ووقف الطواف والسعي، بسبَبِ الوباء المُعْدِي: ١٠١

٦-حكم إغلاق المدارس، والجامعات، وأماكن التجمعات: ١٠٢

٧-حكم تخلف المصاب بالوباء المعدي عن صلاة الجمعة والجماعة: ١٠٣

٨-حكم حضانة الأم المصابة بالوباء المعدي لطفلها السليم: ١٠٥



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٩-حكم إرضاع الطفل من الأم المصابة بالوباء المعدي: ١٠٧

١٠-حكم إجهاض المرأة الحامل خشية انتقال الوباء للجنين: ١٠٩

١١-حكم إثبات الخيار لأحد الزوجين إذا كان الآخرُ مصابًا بوباءٍ معدٍ: ١١٣

١٢-حكم تعمُّد نقل الوباء للآخرين ١٢١

١٣- هل يجوزُ الانتحار هروبًا من الهَلَع والخوف من الإصابة بالفيروسات المعدية، كفيروس كورونا ونحوه، كما هو الحال في بلاد الغرب؟ ١٢٤

١٤-حكم إحراق الموتى بسبب الوباء المعدي كفيروس كورونا ونحوه: ١٢٨

١٥-هل يجوزُ إهمال المسنِّينَ وعدم رعايتهم وعلاجهم من الوباء المعدي كفيروس كورونا وغيره، وتقديم غيرهم عليهم، كما هو الحال في بلاد أوروبا التي تدَّعي حقوقَ الإنسان؟ ١٣٣



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



١٦-حكمُ تغسيل الميت بمرضٍ معدٍ كفيروس كورونا ونحوه، وتكفينه، وصلاة الجنازة عليه، ودفنه: ١٣٧

١٧-حكم صلاة الجنازة خارج المسجد في زمن الوباء، وغلق المساجد: ١٤٣

١٨-هل تجوز الصلاة في النعال في صلاة الجنازة أو غيرها؟ ١٤٥

١٩-هل فيروس كورونا من أشراط الساعة؟ ١٤٧

٢٠-لماذا فيروس كورونا؟ ١٤٧

٢١-في ظل غلق المساجد والصلاة في البيوت بسبب الوباء المعدي (كورونا)، هل لنا أجرُ الصَّلاة في المساجد؟ ١٤٩

٢٢-في ظلِّ إغلاق المساجد في رمضان بسبب (كورونا) كيف نصلي التراويح؟ وهل تجوزُ القراءة من المصحف فيها لغير الحافظ المتقن؟ ١٥٠



شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة



٢٣-هل يجوز للمرأة أن تصلِّي إمامًا بالرجال من محارمها، أو زوجها، إذا كانت أحفَظَ منه، أو أعلم بأحكام الصلاة، في التراويح أو غيرها؟ ١٥٣

الفصل الرابع: قضاءُ الله خيرٌ كله ١٥٧

المبحث الأول: فيروس (كورونا) أو غيره: لا تحسبوه شرًّا لكم، بل هو خيرٌ لكم ١٥٨

المبحث الثاني: التعبُّد لله عَزَّوَجَلَّ في زمن الوباء والبلاء بعبادة الافتقار والاستبشار ١٧٤

مبحث ختامي: أخبار بعض الكوارث والبلايا التي حلَّت ببلاد المسلمين ١٧٧

الخاتمة ١٨٤

فهرس المصادر والمراجع ١٨٦

فهرس محتويات البحث ١٩٥



شبكة الألوكة - قسم الكتب

هذا الكتاب منشور في